

الكتاب: معجم مصطلحات الرجال والدراية

المؤلف: محمد رضا جديدي نژاد

الجزء:

الوفاة: معاصر

المجموعة: أهم مصادر رجال الحديث عند الشيعة

تحقيق: بإشراف : محمد كاظم رحمان ستايش

الطبعة: الثانية

سنة الطبع: ١٤٢٤-١٣٨٢ش

المطبعة: دار الحديث

الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر

ردمك: ٩٦٤-٧٤٨٩-١٤-٥

ملاحظات: مركز الطباعة والنشر في دار الحديث - قم - شارع معلم - قرب

ساحة الشهداء - الرقم ١٢٥ الهاتف : ٠٢٥١٧٧٤٠٥٤٥ -

٠٢٥١٧٧٤٠٥٢٣ ص . ب : ٤٤٦٨ / ٣٧١٨٥ / عنوان الايترنت :

www.hadith.net/mizan البريد الالكتروني :

hadith@hadith.net

معجم مصطلحات  
الرجال والدراية  
محمد رضا جديدي نژاد  
بإشراف: محمد كاظم رحمان ستايش  
مؤسسة دار الحديث الثقافية

جديدي نژاد، محمد رضا، ١٣٤٨ -  
معجم مصطلحات الرجال والدراية / تأليف محمد رضا جديدي نژاد؛ بإشراف محمد  
كاظم رحمان ستايش. - - قم:  
دار الحديث، ١٣٨٠ ش.  
٢٠٣ ص.

المصادر بالهامش وص ١٩٩ - ٢٠٣.

١. حديث - مصطلحات. الف. رحمان ستايش، محمد كاظم، ١٣٤٤ -، اشراف،  
ب. مركز بحوث دار الحديث.  
قسم علم الرجال. ج. عنوان.  
٢٩٧ / ٢٣ BP ١٠٦ / ٢ / ج ٤ م ٦١٣٨٠

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(۳)

الفهرست

مقدمة الناشر... ٧

المقدمة... ٩

حرف الألف... ١٣

حرف الباء... ٣٣

حرف التاء... ٣٧

حرف الثاء... ٤٥

حرف الجيم... ٤٩

حرف الحاء... ٥١

حرف الخاء... ٥٩

حرف الدال... ٦٣

حرف الذال... ٦٥

حرف الراء... ٦٧

حرف الزاء... ٧٣

حرف السين... ٧٥

حرف الشين... ٨١

٨٥	حرف الصاد...
٩١	حرف الضاد...
٩٥	حرف الطاء...
٩٧	حرف الظاء...
٩٩	حرف العين...
١٠٩	حرف الغين...
١١٣	حرف الفاء...
١١٧	حرف القاف...
١٢٥	حرف الكاف...
١٣٣	حرف اللام...
١٤١	حرف الميم...
١٨١	حرف النون...
١٨٥	حرف الواو...
١٩٣	حرف الهاء...
١٩٥	حرف الياء...
١٩٩	المراجع والمصادر...

تصدير

لا يخفى على القارئ المتتبع أن الاهتمام بالحديث الشريف شرحا، وفهما، ونقدا، وتطبيقا، كان أمرا مألوفا وشائعا بين أوساط المسلمين منذ أمد بعيد، وانبثقت عنه وأرسيت على أساسه علوم أخرى لها مساس به بشكل أو آخر. وهذه العلوم التي يجمعها

اليوم رابط عام هو عنوان " علوم الحديث " يعنى كل واحد منها بالتعاطي مع جانب من

جوانب الحديث، بما في ذلك متنه وسنده.

ومن جملة ما يدخل في سياق الأبحاث الحديثة التي يدور الكلام حولها هاهنا، نخص بالذكر علمي الحديث والدراية اللذين تألقا أكثر من غيرهما من موضوعات علوم الحديث،

وحظيا بدور أهم وأبرز منها. فعلم الرجال مثلا ينفرد بدراسة رواة الحديث وتمحيص سيرة

كل واحد منهم، ويصف حال كل واحد منهم بتعابير ومصطلحات ذات دلالات معينة. فيما

يلاحظ أن علم الدراية مكرس لتسليط الأضواء على علم الحديث من خلال النظرة الفاحصة إلى سنده ومتنه.

استخدم علماء الحديث في كل حقل من الحقول المشار إليها آنفا مصطلحات وتعابير خاصة. ولكن بات من العسير فهم مرادهم منها دون استكناه معاني هذه المصطلحات على

وجه الدقة.

وانطلاقاً من رغبة مركز البحوث التابع لمؤسسة دار الحديث في توسيع آفاق نظر الباحثين والمهتمين بشؤون الحديث، وتعميق رؤاهم في هذا الميدان، وتذليل الصعاب التي تعترض سبيل عملهم، فقد وضع هذا المركز مهمة تدوين " معجم مصطلحات الرجال والدراية " ضمن قائمة اهتماماته، ودأب عبر ما أجراه من دراسة عملية ومراجعة لأهم كتب الرجال والدراية على استخراج هذه المصطلحات وتقديم شرح واف لمدلول كل واحد منها من خلال استلهاهم آراء العلماء والمختصين في هذين الحقلين. وسيبادر هذا المركز مستقبلاً إلى تقديم شروح مبسطة لهذه البحوث بإذن الله.

اضطلع بمهمة التنقيب عن هذه المصطلحات في مظانها، وترتيبها وإعدادها بالشكل المعروف بين أيديكم سماحة الشيخ محمد رضا جديدي نژاد، وأنجز هذا العمل المتواضع تحت إشراف وتوجيه سماحة الشيخ محمد كاظم رحمان ستايش. ولهذا لا يسعنا إلا أن نقدم جزيل شكرنا لهذين الباحثين العزيزين.

ولابد من التنويه في الختام إلى أننا نرحب بأي نقد أو اقتراح يقدم في هذا المجال، وننظر إليه بعين الامتنان والثناء. آمليين أن نوفق في الطبقات اللاحقة إلى ملء النواقص المحتملة، ورأب مواطن الخلل. عسى أن ننال في عملنا هذا مثوبة الخالق ورضا المخلوق، ونسأله التسديد والصواب في القول والفعل.

قسم علم الرجال  
في مركز بحوث دار الحديث

## المقدمة

لا يخفى على القارئ اللبيب أن جميع العلوم والمعارف اجتاحتها موجة من الشعب و الاتساع والتغيير الذي طال مختلف جوانبها وأبعادها وبدلها جوهرًا وظاهرًا. ومن جملة الميادين التي خضعت لمثل هذا التغيير والاتساع هو ميدان علوم الحديث الشريف، فهذا الميدان الحيوي الذي صنفت فيه كتب وفيرة عالجت فيه شتى فروعها عند

مختلف المذاهب الإسلامية.

ويوجد لدى الشيعة - كما لدى إخوانهم من أهل السنة - كتب ومعاجم متعددة في هذا

المجال بعضها سلط الأضواء على المصطلحات في علمي الرجال والدراية، وذلك لا يكون

إلا لأهمية دور التعرف على المصطلحات في مجال التفهيم والتفهم العلمي في كل العلوم، و

أخص بالذكر العلوم النقلية التي مرت عليها القرون، ولذلك قد تغير بعض التعابير عن مفهومه آنذاك.

مصطلحات علوم الحديث

كان علماء الحديث في مستهل الأمر يبينون أغراضهم ويعكسونها إلى الآخرين من خلال استلهاهم العرفية، التي كان لها مدلولها واضحًا يومذاك. بيد أن تقادم الزمن والتغيرات

التي طرأت عبر القرون على حقلي اللغة والعرف أفضت إلى أن تتخذ الألفاظ المستخدمة

من قبلهم طابع المصطلح الذي غدا بدوره بحاجة إلى التفسير، هذا من جانب. ومن جانب آخر، بما أن عملية وضع المصطلحات لم تكن عملية منهجية ومنظمة، وإنما كانت تخضع لطبيعة استخدام الكلمات، لذلك اختلطت معاني المصطلحات في حالات

كثيرة، ولم يعد من الممكن التمييز بين مدلولاتها بسهولة. نشير على سبيل المثال - لا الحصر - إلى أن مصطلحات " المنقطع " و " المقطوع "، أو " الغريب " و " المفرد " تداخلت مع

بعضها وتلاست معانيها إلى درجة بات من الصعب، بل من المتعذر معها التمييز بين مدلولاتها ومعطياتها.

وهكذا لم يبق ثمة سبيل لاستيعاب أبحاث هذه العلوم إلا من خلال تعلم معاني هذه المصطلحات بدقة.

ومن الطبيعي تمس الحاجة إلى تدوين معاجم مصطلحات في علوم الحديث خاصة الرجال والدراية، وبما أن ما كتب في ذلك لا يكاد يخلو من النقص، وأصبحت قاصرة

عن أداء الغرض المنشود وعاجزة عن مواكبة المتطلبات الحديثة المتزايدة، إضافة إلى أنها تفقد في كثير من الحالات خصوصيتها الشيعية بسبب تعويلها على مصادر سنية، ومن هنا

فقد ظهرت الحاجة إلى تدوين معجم جديد يتلافى نقاط الضعف المشار إليها آنفاً، ويروي

ظماً الباحثين المتعطشين للاستزادة من فيض الحديث وينابيع بركاته. وتلبية لهذه الحاجة اضطلعنا بمهمة إعداد هذا المعجم الجديد المائل بين أيديكم. هذا المعجم

راعينا في تأليف " المعجم " النقاط التالية:

١. استخراج جميع مصطلحاته من المصادر الأصلية لعلمي الرجال والدراية الشيعية، ولم نكتف بمراجعة فهارس المصطلحات والمعاجم الحالية، وحرصنا على تفسير معنى كل كلمة تستلزم التوضيح وإن لم تكن مصطلحاً بالمعنى الدقيق للكلمة.

٢. تتألف مداخل هذا المعجم من مصطلحات علمي الرجال والدراية، وهذه المداخل تعكس طبيعة الأسس التي يقوم عليها هذان العلمان. نشير مثلا إلى أن هذا المعجم
- يعنى أيضا بشرح أمور من قبيل التوثيق العامة وأسباب المدح والقدح، وأمارات المدح، وغير ذلك.
٣. اعتمدنا في تفسير الألفاظ والمصطلحات على المصادر الشيعية فقط. بينما اعتمدنا على مصادر غير شيعية عند شرح الفرق المذهبية.
٤. حرصنا جهد الإمكان عند توضيح المداخل على استخدام نفس العبارات التي وردت في المصادر، واستخدمنا في الحالات الضرورية أسلوب التقطيع والتلخيص و النقل بالمعنى بالشكل الذي يعكس غرض المؤلف.
٥. في حالة تشابه العبارات في المصادر المختلفة أوردنا إحداها وذكرنا أسماء المصادر الاخرى حسب قدمها التاريخي. وهذا يعني أن العبارة ربما تكون مستقاة من المصدر الثالث أو الرابع، إلا أن المعنى نفسه موجود في جميع تلك المصادر المدرجة في ذيل العبارة.
٦. عند شرح معنى كل مدخل من المداخل، هناك عدة أمور تسترعي الاهتمام وهي: أولا: تقديم العبارة التي تحتوي على شرح لغوي واصطلاحي للكلمة. ثانيا: عند وجود شروح متعددة للمصطلح، حاولنا جهد الإمكان رعاية التسلسل التاريخي لها.
- ثالثا: أوردنا على حدة كل اختلاف في الألفاظ ينطوي على اختلاف في المعنى، وإن كان يترأى لبعض القراء عدم وجود فارق محسوس بينها.
٧. عندما يحتوي المصطلح الواحد على أقسام متعددة، وقد تناول علماء الحديث كل واحد منها على حدة، جعلنا كل واحد منها مدخلا وعنوانا مستقلا، وأشرنا عند شرح المصطلح الأصلي إلى وجود هذه الأقسام.
٨. شرحنا عددا من الرموز المتداولة بكثرة في كتب الحديث وعلومه.

٩. عند مواجهتنا لمصطلحات أو عبارات مجردة من ذكر التفسير في المصدر، أوردنا تفسيرها بأنفسنا اعتماداً على المصادر المتوفرة.

١٠. في حالة وجود تفسير يتنافى مع فهم عامة القوم لمصطلح ما، وعند عدم وجود ما ينبه إلى ذلك الخطأ في شروحات العلماء الآخرين، أشرنا إليه. إلا أن هذا الأمر حصل

في مواضع نادرة.

وأخيراً لا بد أن نشير إلى أن هذا المجهود قد تم باقتراح وإشراف سماحة الأستاذ حجة الإسلام والمسلمين محمد كاظم رحمان ستايش فله الشكر والتقدير لاهتمامه به، فجزاه الله خير الجزاء.

وفي الختام نأمل من القراء الكرام أن يقدموا كل ما لديهم من آراء حول مواطن الضعف والخلل في هذا الكتاب إلى " مركز بحوث دار الحديث "؛ لكي تؤخذ بنظر الاعتبار في

الطبعات اللاحقة. ونحن ننظر بعين الشكر والتقدير لأية اقتراحات وتوجيهات من جميع الإخوة الأكارم. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

محمد رضا جديدي نژاد

ربيع الأول، ١٤٢٢ هـ. ق

حرف الألف  
الأبدال: الزهاد، العباد، الأولياء لله.  
من ألفاظ المدح من الدرجة العليا بحيث  
يمكن إلحاقه بالتوثيق.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٣ (الهامش) نقلا  
عن القواميس.  
الإبدال: التعويض.  
هو قسم من العلو بالنسبة إلى رواية أحد  
كتب الحديث المعتمدة، وهو من علو  
التنزيل. وقد يقال له: البذل.  
وهو أن يقع هذا العلو عن مثل إبراهيم بن  
هاشم، شيخ شيخ الشيخ محمد بن يعقوب  
وهو في الحقيقة موافقة بالنسبة إلى شيخ  
شيخ محمد بن يعقوب فهو من باب رد  
البذل إلى الموافقة.  
وصول الأخير، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٢١١؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٩.  
أبو إبراهيم:  
الإمام الكاظم (عليه السلام).  
أبو جعفر أو أبو جعفر الأول:  
الإمام الباقر (عليه السلام).  
أبو جعفر الثاني:  
الإمام الجواد (عليه السلام).  
أبو الحسن أو أبو الحسن الأول:  
الإمام الكاظم (عليه السلام).  
أبو الحسن الثالث أو أبو الحسن الأخير:  
الإمام الهادي (عليه السلام).  
أبو الحسن الثاني:  
الإمام الرضا (عليه السلام).

أبو عبد الله:  
سيد الشهداء والإمام الصادق (عليهما السلام) إلا أنه  
إذا أطلق في الأخبار أريد به الثاني.

أبو القاسم:  
كنية النبي (صلى الله عليه وآله) والحجة، إلا أنه يراد غالبا  
عند الإطلاق الثاني عجل الله تعالى فرجه، و  
قيل: إن أبا القاسم لقب الرضا (عليه السلام) أيضا.  
أبو محمد:

كنية الإمام المجتبي (عليه السلام)، والإمام  
العسكري (عليه السلام) والإمام السجاد (عليه السلام) جميعا،  
إلا أنه عند الإطلاق في الأخبار يراد به  
العسكري (عليه السلام). (١)  
اتخاذ الإمام (عليه السلام) رجلا خادما ملازما أو  
كاتباً:

إنه تعديل له؛ لعدم تعقل صدور شيء من  
ذلك منه بالنسبة إلى غير العدل الثقة.  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٠.

الأثر:

هو أعم من الخبر والحديث، فيقال لكل  
منهما أثر بأي معنى اعتبر.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠.

-: هذا القول أشبه الأقوال في معنى الأثر.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٦٥.

-: قيل: إن الأثر مساو للخبر.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠.

-: قيل: الأثر ما جاء عن الصحابي، والحديث

ما جاء عن النبي، والخبر أعم منهما.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥١.

-: الآثار: هي أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم.

وصول الأخيار، ص ٨٨.

-: يرادف الحديث.

الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ٨٢.

- الأثر في الأشهر الأعراف أعم من أن يكون  
قول النبي (صلى الله عليه وآله)، أو الإمام (عليه السلام)، أو الصحابي،  
أو التابعي.

وفي معناه: فعلهم وتقريرهم.  
ومنهم من يقول: " الأثر ما جاء عن الإمام (عليه السلام)  
أو الصحابي ". وفي أصحابنا - رضوان الله  
عليهم - من يؤثر هذا الاصطلاح، ويخص  
الأثر بما عن الأئمة. والمحقق نجم الدين بن  
سعيد في مصنفاته الاستدلالية كثيرا ما يسير  
ذلك المسير. وأما رئيس المحدثين (رضي الله عنه) فقد  
عنى بالآثار الصحيحة: أحاديث  
رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأوصيائه الصادقين.  
الرواشح السماوية، ص ٣٧ - ٣٨.  
- يرادف الحديث في الأكثر، وربما خص

١. اعتمدنا في تفسير الكنى على تنقيح المقال، ج ١  
(الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩؛ وجامع الرواة، ج ٢،  
ص ٤٦٢. ولا يخلو جامع رجالي عن تفسير هذه الكنى.

بما جاء من غير المعصوم (عليه السلام).

جامع المقال، ص ١.

أجازني رواية كذا:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمله بطريق الإجازة.

الوجيزة، ص ٦؛ لب اللباب (ميراث حديث

شيعية، الدفتر الثاني، ص ٤٦٣)؛ نهاية

الدراية، ص ٤٥٦.

الإجازة: قسم من أنحاء تحمل الحديث، وهي

في الأصل مصدر أجاز وأصلها: اجواز، و

هي مأخوذة من جواز الماء الذي يستقاه

المال من الماشية والحرث.

وقيل: الإجازة إذن وتوسيع، وهو

المعروف.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٥٨ - ٢٥٩.

-: هي في العرف إخبار مجمل بشيء معلوم،  
مأمون عليه من الغلط والتصحيح.

جامع المقال، ٣٩؛ قوانين الاصول، ص ٤٨٩.

-: هي الكلام الصادر عن المجيز المشتمل

على إنشائه الإذن في رواية الحديث عنه

بعد إخباره إجمالاً بمرويياته، ويطلق

شايحاً على كتابة هذا الإذن المشتملة على

ذكر الكتب والمصنفات التي صدر الإذن

في روايتها عن المجيز إجمالاً أو تفصيلاً،

وعلى ذكر المشايخ الذين صدر للمجيز

الإذن في الرواية عنهم، وكذلك ذكر

مشايخ كل واحد من هؤلاء المشايخ طبقة

بعد طبقة إلى أن تنتهي الأسانيد إلى

المعصومين (عليهم السلام).

الذريعة، ج ١، ص ١٣١.

-: تجوز مشافهة وكتابة، ولغير المميز.

الوجيزة، ص ٦؛ لب اللباب، (ميراث حديث

شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية

الدراية، ص ٤٥٤.  
أنظر " وجوه الإجازة " أيضا.  
الأجزاء: مفرده الجزء.  
ما دون فيه حديث شخص واحد.  
نهاية الدراية، ص ١٧٥.  
- كل مصنف جمع الأحاديث المروية عن  
شيخ واحد فقط، أو دار حول مادة واحدة  
من أحاديث جماعة، أي: تجمعها وحدة  
الموضوع، سمي جزءا.  
الإجماع من قبل الأقدمين على وثيقة  
شخص:  
من الأمارات التي تثبت بها الوثيقة أو  
الحسن، بل إن دعوى الإجماع على  
الوثيقة يعتمد عليها حتى إذا كانت  
الدعوى من المتأخرين.  
معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٤٦.  
أحدهما:  
الإمام الباقر أو الإمام الصادق (عليهما السلام).

الأخباري:

قيل: لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠.

-: يطلق لفظ الأخباري في لسان أهل

الحديث من القدماء من العامة والخاصة

على أهل التواريخ والسير، ومن يحذو

حذوهم في جمع الأخبار من أي وجه

اتفق من غير تثبت وتدقيق.

تكملة الرجال، ج ١، ص ١١٤ ترجمة

أحمد بن إبراهيم بن معلى.

-: إطلاق الأخباري - سيما في العصر

المتأخر - على من يتعاطى أخبار أهل

البيت (عليهم السلام) ويعمل بها لا غير، شائع.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٦٣.

أخبرنا:

المرتبة الثالثة من صيغ أداء الحديث إذا

تحمله الراوي بطريق السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ الوجيزة،

ص ٦؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٦٩.

-: يقولها السامع في الصدر الأول، ثم شاع

تخصيصها بالقراءة على الشيخ.

وصول الأخيار، ص ١٣٢.

-: الأظهر في الأقوال والأشهر في

الاستعمال جواز إطلاقها في الرواية

بالقراءة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٤؛ جامع

المقال، ص ٣٩.

-: يقال عند الرواية لما سمعه الراوي من

الشيخ مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٧؛ مقباس

الهداية، ج ٣، ص ١٠١.

-: يجوز إطلاقها في الرواية بالقراءة على

قول.

الوجيزة، ص ٦؛ نهاية الدراية، ص ٤٤٨.  
-: جوز جماعة إطلاقها في الرواية  
بالمناولة، وهو مقتضى قول من جعلها  
سماعا.  
وصول الأختيار، ص ١٤٠؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٦٤.  
-: لا يجوز أن يطلق إذا روى بالمناولة؛  
لإيهامه السماع أو القراءة، وقيل: يجوز  
أن يطلق خصوصا في المناولة المقترنة  
بالإجازة.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٤؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ١٤٧.  
-: لا يجوز إطلاقها في الرواية بالكتابة  
مجردا، وقيل: يجوز.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩١؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ١٥٧.  
-: استعملت في الإجازة والمكاتبة كثيرا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٣.

أخبرنا مناولة:

من عبارات أداء الحديث لمن تحمله  
بطريق المناولة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٤؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٦٣؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١٤٧.

أخبرني:

تقال عند الرواية لما سمعه الراوي من  
الشيخ وحده، أو شك هل سمعه وحده أو  
مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٧؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ١٠١.

-: من صيغ أداء الحديث إذا تحمله الراوي  
بطريق السماع.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني، ص ٤٦٢).

-: من بعد " سمعت " في المرتبة، لمن تحمل  
بطريق السماع.

جامع المقال، ص ٣٩؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٤٧.

-: يقولها الراوي إذا قرأ بنفسه على الشيخ.  
وصول الأخيار، ص ١٣٣؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ١٠٠.

اختصار الحديث:

هو رواية بعض الحديث الواحد دون  
بعض.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٧؛ وصول  
الأخيار، ص ١٥٤؛ نهاية الدراية، ص ٤٩٠؛  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٥٤.

-: وقع الخلاف في جوازه أو عدمه على  
أربعة أقوال (١)...

الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٧ - ٣١٨؛  
نهاية الدراية، ص ٤٩٠؛ مقباس الهداية،

ج ٣، ص ٢٥٤ - ٢٥٦ .  
-: إن وقع ذلك لمن عرف عدم تعلق المتروك  
منه بالمروي، بحيث لا يختل البيان ولا  
تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه،  
فيجوز حينئذ وإن لم تجز الرواية  
بالمعنى.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٨؛ وصول  
الأخبار، ص ١٥٤؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٩٠ - ٤٩١؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ٢٥٦ .  
لا يخفى وقوع الخلط بين " اختصار  
الحديث " و " تقطيع الحديث "، فعدهما  
أكثر علمائنا واحدا. انظر في وجه التفرقة  
بينهما مقدمة فتح الباري بشرح صحيح  
البخاري، ص ١٧ - ١٨ .  
وانظر " تقطيع الحديث " أيضا.  
اختيار الإمام (عليه السلام) رجلا لتحمل الشهادة أو  
أدائها:

١. ذكر الأقوال ليس في المقام، راجع المصادر.

تثبت عدالة الرجل بملاحظة ما دل على اعتبار العدالة في الشاهد في شرع الإسلام.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢١٠.

أخذ الرجل معرفا للثقة أو الجليل، مثل أن يقال في مقام تعريفهما: أنه أخو فلان أو أبوه:

إنه من المقويات وفاقا للمحقق الشهير بالداماد.

فوائد الوحيد، ص ٤٩.

-: عد من أمارات المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٧؛ نهاية الدراية، ص ٤٢٦.

-: من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج ١، ص ٩٠.

الإخراج:

هو نقل الحديث بتمامه في مقابل تخريج

متن الحديث بمعنى اختيار بعضه.

الرواشح السماوية، ص ١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

-: هو نقل الحديث من الأصول والكتب كيف

اتفق في مقابل التخريج.

الرواشح السماوية، ص ١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

انظر "التخريج" و "تخريج متن الحديث" أيضا.

الأداء (أداء الحديث):

هو رواية الحديث وتبليغه.

مستدركات مقباس الهداية، ج ٦، ص ٢٦٣؛

مستدرك رقم ٢١٣.

-: الشرائط المعتمدة في الراوي تعتبر حال

أداء الحديث دون تحمله.

قوانين الأصول، ص ٤٦٣؛ مشرق الشمسين،  
ص ٢٧٣؛ جامع المقال، ص ٢٠؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٣٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٥٦ و ج ٣، ص ٥٨.  
أديب:

الظاهر أنه لا يقصر عن المدح الذي له  
دخل في المتن، مع احتمال أنه من  
الألفاظ التي لها دخل في قوة السند و  
صدق القول.

فوائد الوحيد، ص ٢٤ - ٢٥.

- لا يفيد الحديث حسنا أو قوة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٤؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٠٢.

إذن الإمام (عليه السلام) لرجل في الفتيا والحكم:  
إنه أعدل شاهد على عدالة الرجل.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١١.

الأركان: في اللغة ركن الشيء جانبه الأقوى،

وأركان كل شيء جوانبه التي يستند إليها و يقوم بها.

تستعمل هذه اللفظة غالبا في مقام المدح والتعديل، بل ما فوقه خصوصا بملاحظة من أطلقت عليه.  
الأركان الأربعة:

إنهم إنما يسمون بالركن من لم يتق بل خالف القوم في مسألة الخلافة وتمسك بولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) ظاهرا وباطنا، سرا وجهرا. وفي تعدادهم خلاف، و الذين اتفقت الأخبار على عددهم ثلاثة: سلمان وأبو ذر والمقداد.  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٧.

- سلمان الفارسي، أول الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص ٦٥، رقم ٥٨٦.

- المقداد بن الأسود، ثاني الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص ٨١، رقم ٧٩٧.

- جندب بن جنادة يكنى أبا ذر، أحد الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص ٥٩، رقم ٤٩٦.

- عمار بن ياسر، رابع الأركان.

رجال الشيخ، ص ٧٠، رقم ٦٣٩.

- حذيفة بن اليمان العبسي، قد عد من الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص ٦٠، رقم ٥١١.

الأستاذ:

كلمة أعجمية ومعناها الماهر بالشيء العظيم، وهي من الألفاظ التي لا تفيد مدحا ولا قدحا.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٥.

- وهذا اللفظ إذا أضيف إلى الحديث أو الفقه

- بحيث يفيد الشيوخوخة فيهما - فيمكن

أن يعد مدحا أو لا أقل من أمارات المدح.  
الإسلام:  
اتفق أئمة الحديث والأصول الفقهية على  
اشتراط إسلام الراوي حال روايته، وإن  
لم يكن مسلما حال تحمله.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٨١.  
- من الشروط التي تتعلق بالراوي: الإسلام  
اتفاقا فيه.  
جامع المقال، ص ١٩.  
- الظاهر أن عدم قبول رواية غير أهل القبلة  
محل الاتفاق، أما إذا كان الكافر من أهل  
القبلة كالمجسمة والخوارج والغلاة - عند  
من يكفرهم - ففيه خلاف....  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤.  
- أجمع جماهير الفقهاء والمحدثين على  
اشتراط كونه [أي الراوي] مسلما وقت  
الأداء دون وقت التحمل.  
وصول الأخيار، ص ١٨٧.

الإسماعيلية:

فرقة زعمت أن الإمام بعد جعفر بن محمد (عليهما السلام) ابنه إسماعيل بن جعفر و أنكرت موت إسماعيل في حياة أبيه، و قالوا: كان ذلك على جهة التلبيس من أبيه على الناس؛ لأنه خاف عليه فغيبه عنهم، وزعموا أن إسماعيل لا يموت حتى يملك الأرض ويقوم بأمر الناس وأنه هو القائم؛ لأن أباه أشار إليه بالإمامة بعده وقلدهم ذلك له وأخبرهم أنه صاحبه، والإمام لا يقول إلا الحق، فلما ظهر موته علمنا أنه قد صدق وأنه القائم وأنه لم يمت، وهذه الفرقة هي الإسماعيلية الخالصة. فرق الشيعة، ص ٧٩.

- فرقة قالت: إن أبا عبد الله (عليه السلام) توفي، ونص على ابنه إسماعيل بن جعفر (عليه السلام)، وأنه الإمام بعده، وأنه القائم المنتظر، وأنكروا وفاة إسماعيل في حياة أبي عبد الله (عليه السلام)، و قال فريق منهم: إن إسماعيل قد كان توفي على الحقيقة في زمن أبيه (عليه السلام) غير أنه قبل وفاته نص على ابنه محمد فكان الإمام بعده.

وهؤلاء هم القرامطة وهم المباركية ونسبهم إلى القرامطة برجل من أهل السواد يقال له: " قرمطويه " ونسبهم إلى المباركية برجل يسمى: " المبارك " مولى إسماعيل بن جعفر، والقرامطة أخلاف المباركية، والمباركية سلفهم.

وقال فريق من هؤلاء: إن الذي نص على محمد بن إسماعيل هو الصادق (عليه السلام) دون إسماعيل، وهؤلاء الفرق الثلاث هم الإسماعيلية، وإنما سموا بذلك لادعائهم إمامة إسماعيل.

الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد،  
ج ٢)، ص ٣٠٥ - ٣٠٦.  
الإسناد:

هو رفع الحديث إلى قائله.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٣؛ وصول  
الأخبار، ص ٩٠؛ الرواشح السماوية، ص ٤٠  
الراشحة الأولى؛ نهاية الدراية، ص ٩٤؛  
مقياس الهداية، ج ١، ص ٥٢.

-: هو الإخبار عن طريق المتن.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٣؛ نهاية  
الدراية، ص ٩٤؛ مقياس الهداية، ج ١،  
ص ٥١.

-: قد يطلق الإسناد على السند.

وصول الأخبار، ص ٩٠؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٢٦ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ نهاية  
الدراية، ص ٩٤.

-: قد يطلق ويراد به بعض السند.

الرواشح السماوية، ص ١٢٦ (الراشحة  
السابعة والثلاثون).

-: إسناد الحديث: رفعه إلى من نسب إليه،

معصوما كان أو غيره.  
جامع المقال، ص ٣.  
أسند عنه: لم يستعمل هذا الوصف إلا الشيخ (رحمه الله)  
في كتاب " الرجال " خاصة دون فهرسته، ولم  
يقع ذلك من غيره إلا تبعاً منه، وقد وقع  
وصفاً في ترجمة " ٣٤٤ " نفر واختلفوا في  
قراءته، ومعناه على أقوال:  
١. قرأ التقي المجلسي (رحمه الله) بالمجهول وقال:  
المراد أنه روى عن صاحب الترجمة  
الشيوخ، واعتمدوا عليه، وهو كالتوثيق.  
قوله (رحمه الله): " وهو كالتوثيق " لا يخلو من تأمل.  
نعم، ربما يستفاد منه مدح وقوة.  
-: ٢. بصيغة المجهول، وربما يقال بإيمائه  
إلى عدم الوثوق.  
فوائد الوحيد، ص ٣١؛ رجال الخاقاني،  
ص ٣١٨.  
-: ٣. قيل: بصيغة المعلوم، والمراد أن  
الراوي روى عن مولانا الصادق (عليه السلام) دون  
غيره من الأئمة والرواة.  
سماء المقال، ج ٢، ص ١٧٢؛ منتهى المقال،  
ج ١، ص ٧٥ - ٧٦.  
-: ٤. قيل: بصيغة المعلوم، والضمير للراوي  
إلا أن فاعل أسند " ابن عقدة " فيكون  
المراد: أخبر عنه ابن عقدة.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٧٦؛ سماء المقال،  
ج ٢، ص ١٧٣ - ١٧٤.  
-: ٥. قرأ المحقق الشيخ محمد: أسند  
بالمعلوم، ورد الضمير إلى الإمام الذي  
صاحب الترجمة من أصحابه، وكذا  
الفاضل الشيخ عبد النبي في الحاوي.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٧٣؛ مقباس الهداية،  
ج ٢، ص ٢٣٠.  
-: ٦. بصيغة المعلوم، ومعناه أن الراوي روى

بالإسناد عن مولانا الصادق (عليه السلام)، أي  
بالنقل والواسطة.

الرواشح السماوية، ص ٦٣ - ٦٥؛ سماء  
المقال، ج ٢، ص ١٦٦.

-: ٧. بصيغة المعلوم وفاعل أسند " ابن  
عقدة " والضمير يرجع إلى صاحب  
الترجمة، ومعناه أن ابن عقدة يروي عن  
ذلك الرجل بإسناد متصل، فعلى هذا هو  
أجنبي عن ألفاظ المدح والذم.  
نهاية الدراية، ص ٤٠٠ - ٤٠٢.

-: ٨. بصيغة المجهول، والمراد به: تلقي  
الحديث من الراوي سماعا مقابلة الأخذ  
من الكتاب.

رجال السيد بحر العلوم، ج ٣،  
ص ٢٨٤ - ٢٨٥.

-: ٩. بصيغة المجهول، والمراد به: أنه روى  
عنه الحديث مسندا إلى الغير وأسند  
الحديث عنه وبواسطته إلى الغير، جنح  
إليه الفاضل النراقي في العوائد.

سماء المقال، ج ٢، ص ١٧٥.

-: ١٠. لا يكاد يظهر معنى صحيح لهذه

الجملة في كلام الشيخ.

معجم رجال الحديث، ج ١، ص ١٠٨.

-: لا اعتماد على هذه اللفظة في المدح.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٣.

أصحاب الإجماع:

هم طائفتان:

الأولى: من حكى الإجماع على

تصديقهم.

الثانية: من حكى الإجماع على تصحيح

ما يصح عنهم.

والأصل في دعوى الإجماع هو الكشي

في رجاله، ثم اختلف في المراد من

عبارته على أقوال:

-: ١. المراد تصحيح رواية من قيل في حقه

ذلك، فلا يلاحظ ما بعده إلى المعصوم (عليه السلام)

وإن كان فيه ضعف. وبالجملة مفاده

تصديق مروياتهم.

فوائد الوحيد، ص ٢٩؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ١٩٩؛ الرواشح السماوية، ص ٤٧؛

توضيح المقال، ص ١٩٣؛ مقباس الهداية

ج ٢، ص ١٩٥.

-: ٢. المراد به كون من قيل في حقه ذلك

صحيح الحديث لا غير، بحيث إذا كان في

سند فوثق من عداه ممن قبله وبعده، أو

صحح السند بغير التوثيق بالنسبة إلى

غيره، عد السند حينئذ صحيحاً، ولا

يتوقف من جهته، وأما من قبله وبعده فلا

يحكم بصحة حديث أحد منهم لهذا

الإجماع. حكاها في منتهى المقال عن

استاده صاحب الرياض وعن بعض

أفاضل عصره.

منتهى المقال، ج ١، ص ٥٦؛ مقباس الهداية،

ج ٢، ص ١٨٢.

- ٣. المراد به توثيق خصوص من قيل في حقه ذلك، أسنده في الفوائد إلى قائل غير معلوم، وفي الفصول حكاية إسناده إلى الأكثر عن قائل لم يسمه، واختاره صاحب لب اللباب مدعياً عليه الإجماع. فوائد الوحيد، ص ٢٩؛ الفصول، ص ٣٠٣؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٧١.
- ٤. المراد به وثاقة من روى عنه هؤلاء، أسنده في الفوائد إلى توهم بعض، ولا ريب أن مراد القائل توثيق المقول في حقه أيضاً، وبعبارة أخرى: المراد هو توثيق الجماعة ومن بعدهم، واختار هذا القول صاحب مستدرك الوسائل. فوائد الوحيد، ص ٣٠؛ مستدرك الوسائل، ج ٣، ص ٧٦٢؛ كليات في علم الرجال، ص ١٩١.
- ٥. إن هذا الإجماع لا يقتضي الحكم بوثاقتهم فضلاً عن سواهم، أسند

إلى قائل في جانب التفريط ولم يسم.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٠٠.

أنظر في تعداد الجماعة وتعيين أسمائهم

عنوان " تسمية الفقهاء... "

أصحاب الصادق (عليه السلام) في رجال الشيخ:

هم من الأربعة آلاف الذين وثقهم ابن

عقدة، فإنه صنف كتابا في خصوص

رجال الصادق (عليه السلام) وأنهاهم إلى أربعة

آلاف، ووثق جميعهم، وكل ما في رجال

الشيخ منهم موجودون فيه فهم ثقات

بتوثيقه، وصدقه في هذا التوثيق المشايخ

العظام أيضا.

مستدرك الوسائل، ج ٣، ص ٧٧٠ (الفائدة

الثامنة).

-: لو قيل بتوثيق جميع أصحاب الصادق (عليه السلام)

إلا من ثبت ضعفه لم يكن بعيدا.

أمل الآمل، ج ١، ص ٨٣.

-: قيل: إن جميع من ذكره الشيخ في رجاله

من أصحاب الصادق (عليه السلام) ثقات، لكن هذه

الدعوى غير قابلة للتصديق.

معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٥٧ - ٥٨.

أصدق من فلان:

-: التفضيل على الموثق والممدوح أدل على

الوثاقة.

فإن لم يثبت الوثاقة أو المدح في المفضل

عليه كان الأصل أدل.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٦.

-: الحق: أنه لا دلالة في ذلك على التوثيق؛

لشيوع استعمال أفعل مجردا.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٦.

-: مع كون فلان صدوقا يكون من أسباب

المدح والقوة.

منتهى المقال، ج ١، ص ١٠٦.

- مع وثيقة فلان يكون توثيقا.  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢١٢.  
- يفيد الوثيقة إذا كان المفضل عليه صدوقا.  
توضيح المقال، ص ٢٠٢.  
الأصل: قد اختلفوا في معناه على أقوال:  
هو الكتاب الذي جمع فيه مصنفه  
الأحاديث التي رواها عن المعصوم (عليه السلام) أو  
عن الراوي. والكتاب والمصنف لو كان  
فيهما حديث معتمد معتبر لكان مأخوذا  
من الأصل غالبا.  
فوائد الوحيد، ص ٣٤.  
- هذا القول أقرب الأقوال.  
عدة الرجال، ج ١، ص ٩٥؛ نهاية الدراية،  
ص ٥٢٩.  
- قيل: " إن الأصل ما كان مجرد كلام  
المعصوم (عليه السلام) دون ما اشتمل على مباحث  
للمصنف " هذا لا يخلو عن قرب وظهور.  
فوائد الوحيد، ص ٣٣.

-: هذا القول أقرب بعد القول الأول.

عدة الرجال، ج ١، ص ٩٥.

-: الظاهر أن الأصل كذلك، سواء كان

صاحب الأصل راويا عن المعصوم (عليه السلام) بلا واسطة، أو مع الواسطة.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٦٥.

-: قيل: إن الأصل مجمع أخبار وآثار من

دون تبويب.

فوائد الوحيد، ص ٣٤؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ٩٥.

-: إن الأصل بمعنى الكتاب المعتمد الذي لم

ينتزع من كتاب آخر، وليس بمعنى مطلق

الكتاب، فإنه قد يجعل مقابلا له، ولا

يكفي فيه مجرد عدم انتزاعه من كتاب

آخر وإن لم يكن معتمدا.

رجال السيد بحر العلوم، ج ٢، ص ٣٦٧.

-: قال الشيخ المفيد: صنف الإمامية من عهد

أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إلى عهد أبي محمد

الحسن العسكري - صلوات الله عليه -

أربعمئة كتاب تسمى "الأصول" وهذا

معنى قولهم: "له أصل".

معالم العلماء، ص ٣؛ الرواشح السماوية،

ص ٩٨ نقلا من معالم العلماء.

-: يستفاد من كلام المفيد أن الأصول هي

خصوص الأربعمئة وما عداها فهي كتب،

وهي أيضا تسمى كتبا، فبين الأصل و

الكتاب عموم وخصوص مطلق، وبقية

المعاني المذكورة في معنى الأصل ينبغي

أن تكون وجه تسمية له، والأظهر فيه هو

ما ذكرناه.

تكملة الرجال، ج ١، ص ٣٨ و ٤٠.

-: مرجع هذه الأقوال جميعا إلى أمر واحد، و

المتحصل أن الأصل مجمع أخبار وآثار

جمعت لأجل الضبط والتحفظ عن الضياع لنسيان ونحوه؛ ليرجع الجامع و غيره في مقام الحاجة إليه، وحيث إن الغرض منه ذلك لم ينقل فيه في الغالب ما كتب في أصل أو كتاب آخر لتحفظه هناك، ولم يكن فيه من كلام الجامع أو غيره إلا قليل مما يتعلق بالمقصود.

توضيح المقال، ص ٤٩.

-: يستفاد عن ظاهر كلام الشيخ الطوسي (رحمه الله)

في ترجمة " أحمد بن محمد بن نوح " من

أن الأصول رتبت ترتيبا خاصا دون

الكتاب. وهذا مجمل....

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٥.

الاضطراب في السند:

هو أن يرويه الراوي تارة عن أبيه عن جده

مثلا، وتارة عن جده بلا واسطة، وثالثة

عن ثالث غيرهما.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٧؛ الرواشح

السماوية، ص ١٩٠ (الراشحة السابعة و

الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٨٨.

-: كأن يرويه مرة عن ابن أبي عمير ومرة عن محمد بن مسلم.

وصول الأخبار، ص ١١٢؛ نهاية الدراية، ص ٢٢٤.

الاضطراب في المتن: الاختلال فيه و الاختلاف على غير انتظام.

قد يكون الاضطراب في المتن، كأن يرويه مرة زائدا ومرة ناقصا، أو يرويه مرة بما يخالف المرة الأخرى، وقد يكون ذلك من راو واحد وهو أقبح، وقد يكون من أكثر. الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٩؛ وصول الأخبار، ص ١١٢؛ الرواشح السماوية، ص ١٩١ - ١٩٢ (الراشحة السابعة والثلاثون).

-: أن يروى حديث بمتنين مختلفين.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٩٠.

المثال لذلك: خبر اعتبار الدم عند

اشتباهه بالقرحة، فروى في الكافي (١) قال:

فإن خرج الدم من الجانب الأيمن فهو من

الحيض، وإن خرج من الجانب الأيسر

فهو من القرحة. وفي بعض نسخ التهذيب (٢)

بالعكس، قال: فإن خرج الدم من الجانب

الأيسر فهو من الحيض وإن خرج من

الجانب الأيمن فهو من القرحة.

الاعتبار:

هو تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد و

الأجزاء لذلك الحديث الذي يظن أنه فرد؛

ليعلم هل له متابع أم لا؟

نهاية الدراية، ص ١٧٥.

اعتبار الشاهد:

هو عبارة عن النظر في الحديث ليعلم هل

جاء في الأحاديث ما يوافقه معنى أم لا؟

وصول الأخبار، ص ١٧٦.

اعتبار المتابعة:

هو عبارة عن النظر في الحديث هل تفرد  
به راويه أم لا؟  
وصول الأختيار، ص ١٧٦.  
اعتماد شيخ على شخص:  
من أمارات المدح والاعتماد عليه، وإذا  
كان جمع منهم اعتمدوا عليه فهو في  
مرتبة معتد بها من الاعتماد، وربما يشير  
إلى الوثاقة....  
فوائد الوحيد، ص ٤٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٧١.  
اعتماد القميين عليه، أو روايتهم عنه:  
إنه أمارة الاعتماد بل الوثاقة. ويقرب من  
ذلك اعتماد الغضائري عليه أو روايته عنه.  
فوائد الوحيد، ص ٤٩؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ١٣٤؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٧٢.

- 
١. الكافي، ج ٣، ص ٩٤.
  ٢. تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٣٨٥.

-: أقصى ذلك إفادة القوة.

نهاية الدراية، ص ٤١٦.

اعتمد المراسيل:

يأتي بعنوان: " يعتمد المراسيل "

الإعلام: قسم من أنحاء تحمل الحديث.

وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا

الكتاب أو هذا الحديث روايته أو سماعه

من فلان مقتصرًا عليه من غير أن يقول:

إروه عني أو أذنت لك في روايته.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩٢ و ٢٩٥؛

وصول الأخبار، ص ١٤٢؛ الوجيزة، ص ٦؛

جامع المقال، ص ٤١؛ لب اللباب (ميراث

حديث شيعة، دفتر الثاني)، ص ٤٦٤؛ نهاية

الدراية، ص ٤٦٧.

-: هو أن يعلم شخصًا أو أشخاصًا بقوله

الصريح أو الظاهر أو المقدر أو الإشارة أو

الكتابة أن ما كتب في كتاب كذا من مروياته

أو مسموعاته، وهذا يتفق عند المسافرة أو

الموت أو زعم أحدهما، ولا يأذن في

الرواية بإجازة أو مناولة أو غير ذلك.

توضيح المقال، ص ٢٦١؛ مقباس الهداية،

ج ٣، ص ١٥٨.

أعلمنا:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمله بطريق

الإعلام.

الوجيزة، ص ٦؛ لب اللباب (ميراث حديث

شيعة، دفتر الثاني)، ص ٤٦٤؛ نهاية

الدراية، ص ٤٦٨.

إكثار الكافي، وكذا الفقيه من الرواية عن

الرجل (إكثار الجليل المتخرج في

روايته، عن الرواية عنه، كصاحب

الكافي عن محمد بن إسماعيل):

أخذ دليلاً على الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص ٥٠.  
- من أمارات الوثيقة.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٤.  
- لا يفيد إلا قوة في الرواية، وأما إدخالها  
في الصحيح ففي غاية الإشكال.  
نهاية الدراية، ص ٤١٦.  
- أخذ دليلاً على قوته بل وثاقته، تأمل.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٧٤.  
إكثار المذمومين خصوصاً أرباب  
المذاهب الفاسدة الرواية عن الراوي  
على وجه يظهر كونه منهم:  
من الأمور التي يستفاد منها القدح.  
توضيح المقال، ص ٢١٤.  
الأمالي: جمع الإملاء.  
عنوان لبعض كتب الحديث وهو الكتاب  
الذي أدرج فيه الأحاديث المسموعة من  
إملاء الشيخ عن ظهر قلبه وعن كتابه، و  
الغالب عليها ترتيبه على مجالس

السماع، ولذا يطلق عليه " المجالس " أو عرض المجالس أيضا، وهو نظير الأصل في قوة الاعتبار، وقلة تطرق احتمال السهو والغلط والنسيان، ولا سيما إذا كان إملاء الشيخ عن كتابه المصحح، أو عن ظهر القلب مع الوثوق والاطمينان بكونه حافظا ضابطا متقنا؛ والفرق أن مراتب الاعتبار في أفراد الأصول تتفاوت حسب أوصاف مؤلفيها، وفي الأمالي تتفاوت بفضائل ممليها.

الذريعة، ج ٢، ص ٣٠٥ - ٣٠٦.

الإمامية:

هم الفرقة الشاخصة والناجية من بين فرق الشيعة، المعتقدة بإمامة الأئمة الاثنا عشر بالنص أولهم علي بن أبي طالب، فالحسن، فالحسين، فعلي بن الحسين، فمحمد بن علي، فجعفر بن محمد، فموسى بن جعفر، فعلي بن موسى، فمحمد بن علي، فعلي بن محمد، فالحسن بن علي، فمحمد بن الحسن القائم المنتظر، صلوات الله عليهم أجمعين.

أنظر عنوان " الشيعة " .

أمره مظلم:

أي مذهبه وطريقته مسود فلا يدري منه شيء وهو من ألفاظ الدم.

أمره ملتبس:

أي: في مذهبه وطريقته شبهة وعدم الوضوح. وهو من ألفاظ الدم.

أنا:

مختصر " أخبرنا " .

وصول الأختيار، ص ١٩٩؛

أنبأنا:

رابع صيغ أداء الحديث رتبة إذا تحمله  
الراوي بطريق السماع؛ لأن هذا اللفظ  
غالب في الإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ مقياس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٣ و ٦٩.

-: يقولها السامع في الصدر الأول ثم شاع  
تخصيص " أنبأنا " بالإجازة.

وصول الأختيار، ص ١٣٢ و ١٤٠؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٥٧؛ مقياس الهداية، ج ٣،  
ص ١٤٩.

-: في جواز إطلاقها للمتحمل بالقراءة  
أقوال (١)

مقياس الهداية، ج ٣، ص ٩٤.  
أنبأني:

من عبارات الأداء بالسماع، من بعد  
" سمعت " رتبة، وتستعمل غالبا في

---

١. للتعرف على الأقوال راجع المصدر.

الإجازة.

جامع المقال، ص ٣٩؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني، ص ٤٦٢)؛ نهاية الدراية، ص ٤٤٧.

-: خص بعضهم الإجازة شفاها ب " أنبأني " .  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٦؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٤٩.

الانفراد المطلق: هو المفرد المطلق.  
ألحقه بعضهم بالشاذ، وسيأتي أنه يخالفه.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٣؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢١٨.

يأتي تفسيره بعنوان " المفرد المطلق " أن يذكر الكشي الرجل ولا يطعن عليه: من أمارات المدح.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٨٦.

-: مجرد عدم ذكر الكشي لا يوجب قبولا له، فقد ذكر في كتابه المقبول وغيره؛ بل لو ذكر بهذه الحالة جميع المصنفين، من هو أجل من الكشي، لم يفد ذلك قبولا.

الرسائل (للشهيد الثاني)، ص ٦٧.  
أن يذكر النجاشي الرجل ولم يطعن عليه: من أمارات المدح.

من أمارات المدح؛ فوائد الوحيد، ص ٥٩

-: أن من يذكره النجاشي من غير ذم ومدح يكون سليما عنده عن الطعن في مذهبه وعن القدح في روايته فيكون بحسب ذلك طريق الحديث من جهته قويا لا حسنا ولا موثقا.

الرواشح السماوية، ص ٦٨ (الراشحة السابعة عشر).

-: ظاهر السياق يقتضي الحكم بالإجمال اجتهادا، وبالضعف عملا، وما جرى عليه في الرواشح فاسد.

سماء المقال، ج ١، ص ١٨٣ و ١٩٦.  
أنظر كلام الشهيد الثاني في العنوان السابق.  
أن يروي الراوي لنفسه ما يدل على  
وثاقته أو جلالته أو مدحه:  
قد يحصل الظن منه بملاحظة اعتداد  
المشايع وغيره.  
فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ١٤٦؛ نهاية الدراية، ص ٤٢٥؛ مقباس  
الهداية، ج ٢، ص ٢٨٥.  
أن يقول الثقة: حدثني الثقة (قول الثقة  
حدثني الثقة):  
من أمارات المدح، وفي إفادته التوثيق  
المعتبر خلاف.  
فوائد الوحيد، ص ٥٤؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٧٧.  
- من أمارات الوثاقة.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٥؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٢٢.

-: الأصح الاكتفاء إذا كان القائل عالما بطرق الجرح والتعديل.

وصول الأخيار، ص ١٨٩.

أن يقول الثقة: لا أحسبه إلا فلانا و يسمى ثقة أو ممدوحا:

من أمارات العمل بالرواية؛ فإن ظاهرهم العمل به والبناء عليه.

فوائد الوحيد، ص ٥٤؛ مقياس الهداية، ج ٢،

ص ٢٧٧؛ منتهى المقال، ج ١، ص ٩٥.

-: قد يتأمل فيه بأنه لا دليل على حجية ظنه بكون الواسطة هو من سماه...

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٧٧.

أن يكون الراوي ممن ادعى اتفاق

الشيعة على العمل بروايته:

يبعد أن لا يكون ثقة على قياس ما ذكر في

قولهم " أجمعت العصابة " على أنا نقول:

الظن الحاصل من عمل الطائفة أقوى من

الموثقية بمراتب شتى ولا أقل من

التساوي.

فوائد الوحيد، ص ٥٥ - ٥٦.

-: إن لم يكن ذلك توثيقا لهم في أنفسهم، فلا

أقل من كون ذلك توثيقا لهم في خصوص

الرواية وذلك كاف على الأظهر.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٨٠.

أن يكون الرجل ممن يترك رواية الثقة أو

الجليل، أو تأول محتجا بروايته،

ومرجحا لها عليها:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٤٥؛ مقياس الهداية، ج ٢،

ص ٢٦٠.

-: ترك الرواية مع كون الراوي ثقة وجليلا

لأجل العمل بمقابلها دليل على وثاقة

الراوي لمقابلها بل وكونه أوثق وأشد

اعتماداً.

رجال الخاقاني، ص ٣٤٤.

-: قد يقال بأن ذلك لا يدل على كون الراوي ثقة فضلاً عن كونه أوثق؛ إذ لعل رجحان الرواية والعمل بها إنما كان لأمر آخر خارجة عن الراوي، ويمكن الجواب بأن الغرض أن التقديم بمجردده لو خيلنا ونفسه ومع قطع النظر عن غيره من الأمارات.

رجال الخاقاني، ص ٣٤٥.

أن تكون روايات الرجل كلها أو جلها مقبولة أو سديدة:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٤٩؛ منتهى المقال، ج ١،

ص ٩٢؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٥؛ نهاية

الدراية، ص ٤٢٤.

-: أن ذلك أمانة كونه ممدوحاً بل معتمداً

وموثقاً في الرواية.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٧٣.

أن يكون للصدوق طريق إلى رجل:  
هذا وإن لم يكن موجبا لصحة الحديث  
- كما ذهب إليه المحدثون - فهو لا محالة  
مدح لصاحب الكتاب.

الوجيزة في الرجال، ص ٢٥٢.  
-: عند المجلسي (رحمه الله) أنه ممدوح لذلك، و  
الظاهر أن مراده منه ما يقتضي الحسن منه  
بالمعنى الأعم، لا المعهود المصطلح  
عليه.

فوائد الوحيد، ص ٥٤.  
-: لا يمكن الحكم بحسن رجل بمجرد أن  
للصدوق إليه طريقا.

معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٨١.  
أن يؤتى برواية الرجل بإزاء رواية الثقة  
والحليل أو غيرها من الأدلة، فتوجه و  
يجمع بينهما، أو تطرح من غير جهته:  
من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٤٦؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٦٠.

-: رجحان الجمع بين الأخبار مهما أمكن لا  
يفيد التوجيه والجمع حجية كل من  
الخبرين حتى يفيد كون الراوي ثقة  
ومعتمدا بل هو أعم، والظاهر كون المراد  
من الطرح هنا طرح الرواية من غير جهة  
الراوي المجهول، بل من جهة راو آخر  
فإن ذلك يفيد اعتمادا عليه.

رجال الخاقاني، ص ٣٤٤ - ٣٤٥.  
الأوتاد: جمع الوتد وهو ما رز في الأرض، أو  
الحائط من خشب.

من ألفاظ المدح من الدرجة العليا بحيث  
يمكن إلحاقه بالتوثيق.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٣ الهامش، نقلا  
عن القواميس.

أوثق من فلان:  
مع كون فلان ثقة يشير إلى الوثاقة.  
منتهى المقال، ج ١، ص ١٠٦.  
-: التفضيل على الموثق والممدوح أدل على  
الوثاقة والمدح من الأصل فإن لم يثبت  
الوثاقة في المفضل عليه كان الأصل أدل.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٦.  
-: لا دلالة في ذلك على التوثيق؛ لشيوع  
استعمال أفعل مجردا.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٦.  
-: مع وثاقة المفضل عليه، لا شبهة في دلالة  
على الوثاقة.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١١ - ٢١٢.  
-: يفيد الوثاقة إذا كان المفضل عليه ثقة، بل  
يستفاد منه الوثاقة مطلقا لاعتبارها في  
الصيغة المذكورة بإضافة كونها أشدا  
وأظهر.  
توضيح المقال، ص ٢٠٢.

أوجه من فلان:

التفضيل على الموثق والممدوح أدل على الوثيقة فإن لم يثبت الوثيقة أو المدح في المفضل عليه كان الأصل أدل.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٦.

- لا دلالة في ذلك على التوثيق لشيوع استعمال أفعل مجردا.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٦.

- مع كون فلان وجهها يكون من أسباب المدح والقوة.

منتهى المقال، ج ١، ص ١٠٦.

- يفيد الوثيقة إذا كان المفضل عليه وجهها.

توضيح المقال، ص ٢٠٢.

أورع من فلان:

مع وثيقة فلان يكون توثيقا.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٢.

- يفيد الوثيقة إذا كان المفضل عليه ورعا، بل

يستفاد منه الورع مطلقا لاعتبارها في الصيغة

المذكورة بإضافة كونها أشدا وأظهر.

توضيح المقال، ص ٢٠٢.

أو كما قال:

ينبغي أن يقولها الراوي عقيب الحديث

المروى بالمعنى، والمشكوك فيه هل وقع

باللفظ أو المعنى.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٥؛ وصول

الأخبار، ص ١٥٥؛ مقباس الهداية، ج ٣،

ص ٢٥٢ - ٢٥٣.

الإيمان:

المراد به كونه [أي الراوي] إماميا اثني

عشرية.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٨٩؛ قوانين

الاصول، ص ٤٥٧؛ مقباس الهداية، ج ٢،

ص ٢٥.

-: اشتراطه [ في الراوي ] هو المشهور بين أصحابنا.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٨٩؛ وصول الأختيار، ص ١٨٧، جامع المقال، ص ١٩؛ معالم الاصول، ص ٢٠٠.

-: قد اعتبر هذا الشرط جمع منهم: الفاضلان، والشهيدان، وصاحب المعالم و المدارك وغيرهم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٥ - ٢٦.

-: وقال جمع آخر بعدم اشتراطه في الراوي. قوانين الاصول، ص ٤٥٨؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٢. فوائد الوحيد، ص ٣١؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٣ و ٢٤١.

## حرف الباء

ب:

يرمز لمعالم العلماء. في الرجال: لمحمد

بن شهر آشوب المازندراني.

طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح المقال،

ج ١، ص ١٩٠؛ معجم الرموز والإشارات،

ص ١٠٣.

وقد يرمز له ب " شب " كما في عدة الرجال،

ج ١، ص ٥٠.

وقال في تنقيح المقال، ج ١، ص ١٩٠: و

يرمز له في منهج المقال ب " مر " .

-: قرب الإسناد - في الحديث - لعبد الله بن

جعفر الحميري، القمي.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،

ص ١٩٠؛ معجم الرموز والإشارات،

ص ١٠٣.

البترية: بضم الباء وقيل بكسرهما، ثم سكون

التاء، فرقة من الزيدية.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٤٩.

-: فرقة قالت: إن عليا كان أولى الناس بعد

رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالناس لفضله وسابقته و

علمه، وهو أفضل الناس كلهم بعده، و

أشجعهم وأسخاهم وأورعهم وأزهدهم،

وأجازوا مع ذلك إمامة أبي بكر وعمر، و

عدوهما أهلا لذلك المكان والمقام، و

ذكروا أن عليا (عليه السلام) سلم لهما الأمر ورضي

بذلك وبايعهما طائعا غير مكره، وأن

ولاية أبي بكر صارت رشدا وهدى

لتسليم علي (عليه السلام) ورضاه ولولا رضاه و

تسليمه لكان أبو بكر منخطئا ضالا هالكا و

هم أوائل البترية.

فرق الشيعة، ص ٣٨ - ٣٩.

-: هؤلاء أتباع رجلين: أحدهما الحسن بن

صالح بن حي، والأخير " كثير النواء "

(٣٣)

الملقب بالأبتر، وقولهم كقول سليمان بن جرير في هذا الباب، غير أنهم توقفوا في عثمان، ولم يقدموا على ذمه ولا على مدحه.

الفرق بين الفرق، ص ٣٣.

- البترية يسمون بالصالحية أيضا؛ لأن من رؤسائهم الحسن بن صالح بن حي.  
أنظر الملل والنحل، ج ١، ص ٢٦١ - ٢٦٢.  
بصير بالحديث والرواية (الرواة): خبير بالحديث ورواته.

من أسباب المدح.

فوائد الوحيد، ص ٥٠.

- من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

- من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩؛ مقباس الهداية،

ج ٢، ص ٢٤٦.

بلغنا:

يقولها مريد رواية حديث ضعيف أو

مشكوك في صحته بغير إسناد.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٦٥؛ الرواشح

السماوية، ص ٢٠٤ (الراشحة السابعة و

الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٤١٨.

بلغني عن فلان (ونحوها):

من عبارات أداء الحديث لمن تحمله

بطريق الوجادة فيما إذا لم يثق بصحة

النسخة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩٩؛ وصول

الأخيار، ص ١٤٤؛ نهاية الدراية، ص ٤٦٩؛

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٦٦.

البلوغ:

من شرائط الراوي عند أداء الرواية فلا

تقبل رواية الصبي مطلقا.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٨٢ - ١٨٣.  
- من الشروط التي تتعلق بالراوي: الإسلام  
اتفاقاً فيه. فلا تقبل رواية الصبي وإن كان  
مميزاً.

جامع المقال، ص ١٩.  
- نقلوا الإجماع على عدم قبول خبر الصبي  
الغير المميز، وأما الصبي المميز  
فالمعروف من مذهب الأصحاب و  
جمهور العامة المنع، وذهب آخرون إلى  
القبول، هذا إذا رواه قبل البلوغ، وأما إذا  
رواه بعده وسمعه قبله، فلا إشكال في  
القبول إذا جمع سائر الشرائط.  
قوانين الاصول، ص ٤٥٦ - ٤٥٧.

- من الشروط التي اعتبروها في الراوي:  
البلوغ، فلا يقبل خبر الصبي غير البالغ، و  
ذلك في غير المميز مما لا ريب فيه بل ولا  
خلاف، وأما المميز ففي قبول خبره  
قولان، فالمشهور عدم القبول، وهذا هو  
الأقوى.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١ - ٢٥.  
- أجمع جماهير الفقهاء والمحدثين على  
اشتراط كون الراوي بالغاً وقت الأداء دون  
وقت التحمل.  
وصول الأختيار، ص ١٨٧.  
البيانية:

فرقة قالت: إن الإمام القائم المهدي هو  
أبو هاشم ١، وولي الخلق، ويرجع فيقوم  
بأمور الناس، ويملك الأرض، ولا وصي  
بعده، وغلوا فيه، وهم البيانية أصحاب  
بيان النهدي، وادعى بيان بعد وفاة أبي  
هاشم النبوة.  
فرق الشيعة، ص ٥٠.

- أتباع " بيان بن سمعان التميمي "، قالوا  
بانتقال الإمامة من " أبي هاشم " إليه، وهو  
من الغلاة القائلين بالهية أمير المؤمنين  
علي (عليه السلام).  
ثم ادعى " بيان " أنه قد انتقل إليه الجزء  
الإلهي بنوع من التناسخ، ولذلك استحق  
أن يكون إماماً وخليفة. وقد اجتمعت  
طائفة على " بيان بن سمعان "، ودانوا به  
وبمذهبه، فقتله خالد بن عبد الله القسري  
على ذلك.

الملل والنحل، ج ١، ص ٢٤٦ - ٢٤٧.  
... - ...

١. هو: عبد الله بن محمد بن الحنفية.

حرف التاء

التابعي:

هو من لقي الصحابي مؤمنا بالنبوي (صلى الله عليه وآله)، و مات على الإيمان، وإن تخللت رده بين كونه مؤمنا وبين موته مسلما.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٤٦؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣١١.

- هو من أدرك الصحابي ولم يلقيه (صلى الله عليه وآله).  
جامع المقال، ص ١٧٥؛ نهاية الدراية، ص ٣٤١.

- من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحا ولا ذما.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٩.

التحمل (تحمل الحديث):

هو تلقي الحديث وسماعه، وذلك في أخذه عن الشيخ بطريق من طرق التحمل السبعة أو التسعة. لا يشترط في صحته

- بأقسامه - الإسلام ولا الإيمان ولا

البلوغ ولا العدالة. المعتبر في شرائط

الراوي هو حال الأداء لا حال التحمل.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٨١ - ١٨٢؛

وصول الأخيار، ص ١٨٧؛ مشرق الشمسيين،

ص ٢٧٣؛ قوانين الاصول، ص ٤٦٣؛ جامع

المقال، ص ٢٠؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٩؛

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٥٦ و ج ٣، ص ٥٨.

التخريج:

تخريج الحديث بتمامه سندا ومتنا من

الأصول والكتب هو: أن يستخرج منها

المتفق عليه بينها أو الأصح طريقا و

الأجدي متنا أو الأهم الأوفق للغرض في

كل باب ويقابله الإخراج.



الرواشح السماوية، ص ١٠٠ (الراشحة  
الثلاثون).

-: في علمي الأصول والفقه يقال: التخريج و  
يعني: استخراج شيء من مذاق أحوال  
الأدلة والمدارك وغوامضها بالنظر  
التعقبي بعد النظر الإقتضابي.

الرواشح السماوية، ص ١٠٠ (الراشحة  
الثلاثون).

-: هو الدلالة على موضع الحديث في  
مصادره الأصلية.

تخريج متن الحديث:

نقل موضع الحاجة من متن الحديث فقط،  
أخذنا من تخريج الراعية المرتع، وهو أن  
تأكل بعضه وتترك بعضا منه. ومن قولهم:  
عام فيه تخريج، أي خصب وجذب.

يقابله الإخراج، وهو نقله [أي نقل متن  
الحديث] بتمامه....

وليعلم أن تخريج متن الحديث إنما يجوز  
فيما لا يرتبط ببعضه ببعض، بحيث يكون  
الجميع في قوة كلام واحد.

الرواشح السماوية، ص ٩٩ و ١٠٠ (الراشحة  
الثلاثون).

تدليس الإسناد:

هو أن يخفي عيبه الذي في السند، وهو  
قسمان:

الأول: أن يروي عن لقيه أو عاصره ما لم  
يسمع منه، على وجه يوهم أنه سمعه منه.

الثاني: أن لا يسقط شيخه الذي أخبره و  
لا يوقع التدليس في أول السند، ولكن  
يسقط ممن بعده رجلا ضعيفا أو صغير  
السن؛ ليحسن الحديث بإسقاطه.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٣ - ١٤٤؛  
وصول الأختيار، ص ١١٣؛ الرواشح

السماوية، ص ١٨٦ (الراشحة السابعة و و  
الثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٥؛ لب اللباب  
(ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،  
ص ٤٥٦؛ نهاية الدراية، ص ٢٩٦؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ٣٧٦ - ٣٧٨.  
تدليس البلاد:

التدليس في مكان الرواية، مثل: سمعت  
فلانا وراء النهر، وحدثنا بما وراء النهر،  
موهما أنه يريد بالنهر " جيحان " أو  
" جيحون " وإنما يريد بذلك نهرا آخر.  
الرواشح السماوية، ص ١٨٦ (الراشحة  
السابعة والثلاثون).  
وهذا قد يستعمل لإيهام الرحلة في طلب  
الحديث.

التدليس في الشيوخ:

- أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، و  
لكن لا يحب معرفة ذلك الشيخ - لغرض  
من الأغراض - فيسميه أو يكتبه باسم أو  
كنية غير معروف بهما، أو ينسبه إلى بلد أو

قبيلة غير معروف بهما، أو يصفه بما لا يعرف به؛ كي لا يعرف.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٤؛ وصول  
الأخبار، ص ١١٤؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٨٦ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛  
الوجيزة، ص ٥؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦؛ نهاية  
الدراية، ص ٣٠٣؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٣٨٣.

الترجمة:

من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال و  
لا ربط لها بالمدح والقدح، وهي مأخوذة  
من ترجمة لفظ لغة بمايرادفه من لغة  
أخرى وفي الاصطلاح شرح حال  
الرجل.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٠.

تستعمل في علم الحديث وتعني: عنوان  
الباب المبني عليه التأليف.

الترضي أو الترحم: قول: " رضي الله عنه "  
أو " رحمه الله " بعد ذكر اسم الشخص.  
ذكر الجليل شخصا مترضيا أو مترحما  
عليه يدل على حسن ذلك الشخص بل  
جلالته.

فوائد الوحيد، ص ٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٧٥.

-: ترضي الأجلاء عن شخص وترحمهم  
عليه تدل على أنه عندهم بمكانة من  
الجلالة، بدليل أنهم ما زالوا يذكرون  
الثقات والأجلاء ساكتين.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٤ - ١٣٥.

-: لا يدل على أكثر من المدح المطلق.

نهاية الدراية، ص ٤٢٢.

-: ترضي الأجلاء عن شخص وترحمهم

عليه يفيد مدحا معتدا به.  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ١٣٠.  
- من الامور التي يمكن استفادة وثاقة  
الرجل منها، ترحم الإمام (عليه السلام) على رجل  
أو ترضيه عنه، بل الترحم والترضي من  
المشايخ يفيد ذلك.  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٠.

تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم  
وأبي الحسن الرضا (عليهما السلام):  
قال الكشي: " أجمع أصحابنا على  
تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم، و  
أقروا لهم بالفقه والعلم، وهم ستة نفر آخر  
- دون ستة نفر الذين ذكرناهم في  
أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) - منهم: يونس  
بن عبد الرحمان، وصفوان بن يحيى بياح  
السابري، ومحمد بن أبي عمير، وعبد الله  
بن المغيرة، والحسن بن محبوب، و  
أحمد بن محمد بن أبي نصر، وقال بعضهم  
مكان الحسن بن محبوب، الحسن بن

علي بن فضال، وفضالة بن أيوب، وقال بعضهم مكان " فضالة " عثمان بن عيسى، وأفقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمان و صفوان بن يحيى ."

رجال الكشي، ص ٥٥٦، رقم ١٠٥٠ .  
تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر و  
أبي عبد الله (عليهم السلام):

قال الكشي: " اجتمعت العصابة علي  
تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي  
جعفر (عليه السلام) وأبي عبد الله (عليه السلام)، وانقادوا لهم  
بألفقه فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة، و  
معروف بن حربوذ، وبريد وأبو بصير  
الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد بن  
مسلم الطائفي، قالوا: وأفقه الستة زرارة،  
وقال بعضهم: مكان أبي بصير الأسدي،  
أبو بصير المرادي وهو ليث بن  
البخري ."

رجال الكشي، ص ٢٣٨، رقم ٤٣١ .  
تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبد  
الله (عليه السلام):

قال الكشي: " أجمعت العصابة علي  
تصحيح ما يصح من هؤلاء وتصديقهم لما  
يقولون، وأقروا لهم بألفقه من دون أولئك  
الستة الذين عددناهم وسميناهم (وهم)  
ستة نفر: جميل بن دراج، وعبد الله بن  
مسكان، وعبد الله بن بكير، وحماد بن  
عثمان، وحماد بن عيسى، وأبان بن  
عثمان، قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه - و  
هو ثعلبة بن ميمون - : أن أفقه هؤلاء  
جميل بن دراج، وهم أحداث أصحاب  
أبي عبد الله (عليه السلام) ."

رجال الكشي، ص ٣٧٥، رقم ٧٠٥ .  
تشرف الرجل برؤية الحجة (عج):

يستشهد بذلك على كونه في مرتبة أعلى  
من رتبة العدالة.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١١.

التشكيك = التضييب  
يأتي بعنوان " التضييب ".  
التصحيح:

كتابة " صح " صغيرة فوق كلام صح رواية  
أو معنى، وهو عرضة للشك أو الخلاف أو  
الوهم.

وصول الأختيار، ص ١٩٧؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٨١.

-: فيكتب عليه " صح "؛ ليعرف القارئ أن  
الكاتب لم يغفل عنه، وأنه قد ضبط و صح  
على ذلك الوجه.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢١٣.  
التصنيف (المصنف):  
يقابل الأصل.

التصنيف ما كان في غير الحديث من العلوم، أو في الحديث مع النقص و الإبرام، كما في الكتب الأربعة، فيفهم من ديياجتها أنها من المصنفات.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٦٤ و ٦٥.

-: لو كان في المصنف حديث معتمد معتبر لكان مأخوذا من الأصل غالبا.

فوائد الوحيد، ص ٣٤.

-: المصنف هو الكتاب المؤلف المرتب على عناوين وأبواب، رواه الراوي بلا واسطة، أو مع الواسطة، ولو من أصل من الأصول.

نهاية الدراية، ص ٥٣٠.

أنظر "الأصل" أيضا.

التضبيب:

وهو التمريض، وقد يسمى التشكيك، بأن يمد خط أوله كالصاڤ الصغيرة ولا يلصق بالممدود عليه على ما فسد لفظا أو معنى، أو كان فيه نقصا أو لبس أو نحو ذلك.

وصول الأختيار، ص ١٩٧؛ نهاية الدراية،

ص ٤٨٢؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢١٣.

-: المستعمل بين المتأخرين في عصر

الشهيد وما قاربه التضبيب بباء هندية

هكذا " ٢ " فوق الكلمة، ثم يكتبون باء

هندية أخرى مثلها بئرائها على الحاشية

ليسهل تصحيحه إذا أريد.

وصول الأختيار، ص ١٩٧.

تعق:

رمز لتعليقة الأستاذ الأكبر الوحيد

البهبهاني، على كتاب منهج المقال في

الرجال.

طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح المقال،

ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.  
تقطيع الحديث:

هو تفريق الحديث على الأبواب اللائقة به  
للاحتجاج المناسب، مع مراعاة ما سبق  
من تمامية معنى المقطوع.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٩؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٢٥٧.  
- هو أقرب إلى الجواز [أي من اختصار  
الحديث].

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٢٠.  
- هو أولى بالجواز، وقد استعملوه كثيرا، و  
ما أظن له مانعا.

وصول الأختيار، ص ١٥٥.  
- لا محذور فيه وقطعوا بجوازه.

نهاية الدراية، ص ٤٩١.

- قد فعله أئمة الحديث منا ومن الجمهور و  
لا مانع منه.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٥٧.  
أنظر عنوان "اختصار الحديث"

تقى: من يتقى الله تعالى .

نص في التعديل .

الفصول، ص ٣٠٣ .

التلميذ:

يستفاد من خبر نقلناه في ترجمة هشام بن الحكم أن الفصيح التلماذ، وأن المراد به المتعلم.

-: من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال،

ولا ربط له بعالم المدح والذم.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٦ .

التمريض = التضييب .

أنظر " التضييب " .

توثيق ابن فضال وابن عقدة ومن

ماثلهما:

قد تأمل جمع في توثيقاتهم نظرا إلى عدم

كونهم من الإمامية. وهو بناء على كون

اعتبار التزكية من باب الشهادة لا بأس

به، وأما على المشهور المنصور من كونها

من باب الوثوق والظن الذي ثبتت حجيته

في الرجال فلا وجه له.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٠ .

-: من لم يعتمد على توثيق أمثالهم فلا

اعتراض عليه، ومن اعتمد فلأجل الظن

الحاصل منه، وغير خفي على المطلع

حصوله، بل وقوته، وأيضا ربما كان

اعتماده عليه بناء على عمله بالروايات

الموثقة فتأمل، ويمكن أن يكون اعتماده

ليس من جهة ثبوت العدالة، بل من باب

رجحان قبول الرواية وحصول الاعتماد

والقوة.

فوائد الوحيد، ص ١٠ .

-: لو جعل تعديل مثل علي بن الحسن من

مرجحات قبول الرواية فلا إشكال، بل

يحصل منه ما هو في غاية القوة، وأما لو جعل من دلائل العدالة فلا يخلو من إشكال.

فوائد الوحيد، ص ٢١.

- الذي يستفاد من تتبع سيرة قدماء الأصحاب هو الاعتماد على أمثال هؤلاء.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٣.

أقول: لا يخفى أن ابن فضال كان فطحيا، وابن عقدة زيديا جاروديا.

توثيق ابن نمير ومن مثله:

لا يبعد حصول قوة منه بعد ملاحظة

اعتداد المشايخ به واعتمادهم عليه،

سيما إذا ظهر تشيع من وثقوه، وخصوصا

إذا اعترف الموثق نفسه بتشييعه.

فوائد الوحيد، ص ٥١؛ مقباس الهداية، ج ٢،

ص ٢٩٠؛ منتهى المقال، ج ١، ص ١٠٧.

- إن قامت قرينة قوية انضمت إلى توثيق

ابن نمير، وأثبتت وثيقة المشهود له، وإلا فلكون ابن نمير موثقاً نعتبر توثيقه مدحاً معتداً به في حق من وثقه.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢١٧.

أقول: لا يخفى أن ابن نمير كان عامياً. توثيقات إرشاد المفيد:

استفاداة العدالة منها لا تخلو من تأمل، نعم يستفاد منها القوة والاعتماد؛ والمحقق الشيخ محمد أيضاً تأمل، لكن قال في وجهه: لتحققها بالنسبة إلى جماعة اختص بهم من دون كتب الرجال، بل وقع التصريح بضعفهم من غيره على وجه يقرب الاتفاق، ولعل مراده من التوثيق أمر آخر.

فوائد الوحيد، ص ٥٢.

- توثيقه من ضعفه أو توقفوا في حاله لا يوجب وهن توثيقاته، غايته عدم الأخذ بتوثيقه عند تحقق اشتباهه.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩١.

- من أسباب المدح والقوة.

منتهى المقال، ج ١، ص ١١٠.

التوثيقات العامة = التوثيق الضمني:

طرق تثبت بها وثيقة جمع كثير تحت ضابطة خاصة.

كليات في علم الرجال، ص ١٦٥.

- يقابل التوثيق الخاص بأن يكون التوثيق راجعاً إلى توثيق عدة تحت ضابطة.

كليات في علم الرجال، ص ٢٠٥.

- هي شهادة الثقة بوثيقة شخص معين ضمن جماعة أو تحت مصنف خاص.

معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٤٩.

توثيق العلامة وابن طاووس:

توقف بعضهم في توثيقات العلامة و  
توثيقات ابن طاووس وكذا الشهيد، و  
لعله ليس في موضعه، لحصول الظن منها  
والاكتفاء به.

فوائد الوحيد، ص ٥٢.

-: اعترض المجلسي الأول عليهم بأن العادل  
أخبرنا بالعدالة أو شهد بها فلا بد من القبول.

فوائد الوحيد، ص ٥٢.

-: إن التوقف في توثيق مثل ابن طاووس  
والعلامة ليس في محله.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٨.

-: من أمارات الوثيقة.

منتهى المقال، ج ١، ص ١٠٨.

أقول: لا يخفى أن منشأ الإشكال في

قبول توثيق العلامة وابن طاووس ومن

ماثلهما، كونهما من المتأخرين

فتوثيقاتهم مبنية على الحدس

والاجتهاد.

التوقيعات عن المعصومين (عليهم السلام) التي وقعت في أيديهم منهم (عليهم السلام):  
من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٩.

تولية الإمام (عليه السلام) رجلا على صقع أو بلدة:  
إنه لا يعقل أن يولي الإمام (عليه السلام) غير العدل  
المرضي على رقاب المسلمين وأموالهم  
وأحكامهم.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٠.

-: جعل الإمارة من قبلهم لا يدل على  
الحسن.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٧٠.  
تولية الإمام (عليه السلام) رجلا على وقف أو على  
الحقوق الإلهية:

أنه لا يعقل توليته على نحو ذلك إلا العدل  
الثقة الأمين.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٠.

## حرف الثاء

ثبت:

صفة مشبهة دالة على ثبوت التثبيت في الحديث ودوامه، أو في جميع أموره.

تكملة الرجال، ج ١، ص ٤٧.

- يفيد المدح دون التوثيق؛ لأنه قد يجمع الضعف، وإن كان من صفات الكمال.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٨، مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٠.

- إذا انفرد لا يدل على التوثيق، لكن يدخل حديث الراوي المتصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

- مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص ٢٦ - ٢٧.

- من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

- استعمل في معان: ١. الحجة والبينة

٢. الثقة ٣. العادل الإمامي الضابط.

سماء المقال، ج ٢، ص ١٨٤ - ١٨٥.

- المراد به: أنه المعتمد في النقل.

سماء المقال، ج ٢، ص ١٨٧ - ١٨٨.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ثقة: هي في اللغة بمعنى الاعتماد.

سماء المقال، ج ٢، ص ١٩٠.

- هذه اللفظة وإن كانت مستعملة في أبواب

الفقه أعم من العدالة، لكنها هنا لم

تستعمل إلا بمعنى العدل بل الأغلب

استعمالها خاصة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٣.

- لا بد في التعديل من اللفظ الصريح، و



أعلى مراتبه " ثقة " .  
وصول الأختيار، ص ١٩٢ .  
-: لا يبعد أن يكون دالا على صفة زائدة على  
" عدل " وهي الضبط.  
حاوي الأقوال، ج ١، ص ٩٩ .  
-: من ألفاظ التعديل.  
الوجيزة، ص ٥ .  
-: من ألفاظ التوثيق.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
-: متفق على ثبوت التعديل به.  
جامع المقال، ص ٢٧ .  
-: الروية المتعارفة المسلمة أنه إذا قال عدل  
إمامي - النجاشي كان أو غيره - : " فلان  
ثقة " ، ولم يتعرض لفساد المذهب، أن  
الرجاليين يحكمون بمجرد هذا القول  
بكون الراوي عدلا إماميا.  
فوائد الوحيد، ص ١٨ .  
-: ظاهر في إرادة من يوثق بدينه وأمانته، و  
بالجملة من جميع الجهات. وهو المعنى  
الأخص، وليس ذلك عندنا إلا العدل منا  
كما أنه عند مخالفينا ليس إلا العدل منهم.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١١٢ .  
-: في كون هذه اللفظة حقيقة في العدل  
الإمامي عند الإطلاق محل تأمل.  
نهاية الدراية، ص ٣٨٩ .  
-: اتفق الكل على إثبات العدالة بهذه الكلمة  
من غير شك ولا اضطراب، وحيث  
فحيثما تستعمل هذه الكلمة في كتب  
الرجال مطلقا من غير تعقيبيها بما يكشف  
عن فساد المذهب تكفي في إفادتها  
التركية المترتب عليها التصحيح  
باصطلاح المتأخرين.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤٧.  
-: مراد الرجاليين من قولهم: " ثقة " هو  
المعنى اللغوي، أعني الاعتماد.  
سماء المقال، ج ٢، ص ١٩٥.  
ثقة ثقة:

قد يتفق في بعض الرواة، أن يكرر في  
تركبتهم لفظ الثقة، وهو يدل على زيادة  
المدح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤؛ مقباس  
الهداية، ج ٢، ص ١٦٠.

-: لا بد في التعديل من اللفظ الصريح، و  
أعلى مراتبه " ثقة "، وقد يؤكد بالتكرار  
فيقال: " ثقة ثقة ".

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

-: ربما يتكرر لفظ ثقة، فيفيد التأكيد وزيادة  
المدح، وفائدة ذلك تظهر في ترجيح  
الأحاديث.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١.

-: الظاهر والمشهور أن قول الرجاليين: " ثقة

ثقة"، تكرر اللفظ تأكيدا، وربما قيل: إن الثاني بالنون موضع الثاء. فوائد الوحيد، ص ٢٢ - ٢٣؛ نهاية الدراية، ص ٣٩٤.

-: الظاهر - وهو المشهور - أنه مكرر يدل على زيادة المبالغة والتوكيد للوثاقة.

تكملة الرجال، ج ١، ص ٤٦.

ثقة في الحديث (أو في الرواية):

أي: لا في نفسه، ومعناه أن الراوي صدوق ضابط لا يروي عن الضعفاء، أو أنه صادق اللهجة وإن روى عن ضعيف.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٤.

-: المتعارف المشهور أنه تعديل وتوثيق

لراوي نفسه وربما قيل بالفرق بين الثقة في الحديث والثقة.

فوائد الوحيد، ص ٢٦.

-: يدل على التوثيق، كما هو المعروف ولا

يضر التقييد، وربما منع بناء على أن

التقييد تخصيص.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٧ و ١٥٤.

-: لا ينبغي التأمل في استفادة الإمامية منه

على حد استفادتها من إطلاق الثقة ما لم

يصرح بالخلاف وأما الوثاقة والعدالة فلا

يبعد ما أسند إلى المشهور.

توضيح المقال، ص ٣٩.

-: لا ينبغي التأمل في دلالة على كون

الراوي عدلا إماميا.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٦٣.

ثقة في نفسه:

يدل على تخصيص الوثاقة بنفس

الراوي، لاستعمالهم ذلك كثيرا فيمن

يروى عن الضعفاء.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٤.

ثنا:

: مختصر " حدثنا " ، وقد يرمز له  
ب " نا " .

وصول الأحيار، ص ١٩٩ .

حرف الجيم

ج:

يرمز لأصحاب الإمام محمد بن علي الجواد (عليهما السلام) من رجال الشيخ الطوسي. جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨. يرمز لهم ب " د " ايضا. جاء:

يقولها مرید رواية حديث ضعيف أو مشكوك في صحته بغير إسناد.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٦٥؛ الرواشح السماوية، ص ٢٠٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٤١٨. الجارودية: هم فرقة من الزيدية:

أصحاب أبي الجارود، زعموا أن النبي (صلى الله عليه وآله) نص على علي (عليه السلام) بالوصف دون التسمية، والإمام بعده علي (عليه السلام) والناس قصرُوا حيث لم يتعرفوا الوصف، ولم يطلبوا الموصوف، وإنما نصبوا أبا بكر باختيارهم، فكفروا بذلك.

الملل والنحل، ج ١، ص ٢٥٥.

-: افترت الجارودية فرقتين: فرقة قالت:

إن عليا نص على إمامة ابنه الحسن، ثم

نص الحسن على إمامة أخيه الحسين

بعده، ثم صارت الإمامة بعد الحسن و

الحسين شورى في ولدي الحسن و

الحسين، فمن خرج منهم شاهرا سيفه

داعيا إلى دينه وكان عالما وعارفا فهو

الإمام. وزعمت الفرقة الثانية منهم أن

النبي (صلى الله عليه وآله) هو الذي نص على إمامة الحسن

بعد علي، وإمامة الحسين بعد

الحسن (عليهما السلام).

الفرق بين الفرق، ص ٣٠ - ٣١.

-: هم فرقة من الشيعة ينسبون إلى الزيدية و

ليسوا منهم، نسبوا إلى رئيس لهم من أهل  
خراسان يقال له: أبو الجارود " زياد بن

أبي زياد ". وعن بعض الأفاضل هم  
فرقتان: فرقة زيدية وهم شيعة، وفرقة  
بترية وهم لا يجعلون الإمامة لعلي (عليه السلام)  
بالنص بل عنده هي شورى، ويجوزون  
تقديم المفضول على الفاضل فلا يدخلون  
في الشيعة.

مجمع البحرين، ج ٣، ص ٢٤.  
- يقال لهم: السرحوية أيضا، لنسبتهم إلى  
أبي الجارود زياد بن المنذر السرحوب  
الأعمى المذموم بالذم المفرط.  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ٣٥٣.  
جخ:

- رمز لرجال الشيخ الطوسي.  
رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة،  
ج ١، ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال،  
ج ١، ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ١٩٠.

الجرح: ظهور وصف في الراوي يثلم عدالته أو  
يخل بحفظه وضبطه مما يترتب عليه سقوط  
روايته أو ضعفها وردّها.  
القدح والجرح بمعنى واحد.  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣ (الهامش).  
جش:

رمز لفهرست النجاشي، للشيخ أحمد بن  
علي بن أحمد بن العباس النجاشي.  
رجال ابن داوود، ص ٢٥؛ جامع الرواة، ج ١،  
ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح  
المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.  
جليل أو جليل القدر:

يفيد المدح المعتمد به دون التوثيق.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧؛ مقياس

الهداية، ج ٢، ص ٢٤٤.  
- غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن  
إفادة التعديل بطريق أولى.  
حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠ - ١٠١.  
- لا يفيد المدح ولا التعديل.  
جامع المقال، ص ٢٧.  
- من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
الجوامع: مفردة: الجامع.  
هي الكتب التي جمع فيها الأحاديث على  
ترتيب أبواب الفقه.  
نهاية الدراية، ص ١٧٥.  
جيد الحديث:  
أي حسن الحديث من حيث المتن و  
الإسناد، وهو من ألفاظ المدح.  
جيد الكلام:  
أي عارف بمسائل علم الكلام، ويتكلم  
فيها على وجه حسن، وهو يفيد المدح.

## حرف الحاء

ح:

علامة التحويل، إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، تامان أو ناقصان كتبوها عند الانتقال من سند إلى آخر.

وصول الأخيار، ص ٢٠٠.

- رمز التحول والانتقال، أو الحيلولة من إسناد إلى آخر لمتن واحد.

وكتب بعض لفظة "صح" بدلا منه، وأنه يقول القارئ، إذا انتهى إليها: "حا" و يستمر في قراءة ما بعدها.

- رمز للرجل الممدوح.

الوجيزة في الرجال، ص ٩.

- رمز للحديث - عند المحدثين - ويأتي بعده رقم هو عدد الحديث من ذلك الباب.

حافظ:

عند العامة يكون لقباً خاصاً للمحدثين و

هو العارف بسنن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، بصيرا

بطرفها ومميزاً لأسانيدها، يحفظ منها ما

أجمع أهل المعرفة على صحته، وما

اختلفوا فيه.

- يفيد المدح دون التوثيق؛ لأنه قد يجامع الضعف.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٦ و

٢٠٨؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٠.

- لا يدل على التوثيق لكن يدخل حديث

الراوي المتصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

- من ألفاظ المدح.

الوجيزة، ص ٥؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

- من المدائح التي لها دخل في المتن، فهو

معتبر في مقام الترجيح والتقوية بعد ما

صار الحديث صحيحاً أو حسناً أو قوياً.



(۵۱)

فوائد الوحيد، ص ٢٤ .  
-: مختلف في ثبوت التعديل به .  
جامع المقال، ص ٢٦ - ٢٧ .  
-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية .  
نهاية الدراية، ص ٣٩٩ .  
-: من ألفاظ التوثيق والمدح .  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

حب النبي (صلى الله عليه وآله) أو الإمام (عليه السلام) شخصا:  
يستدل به على وثاقة ذلك الشخص .  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١١ .  
حجة:

أي: يحتج بحديثه، وفي إطلاق اسم  
المصدر عليه مبالغة ظاهرة في الثناء عليه  
بالثقة، والاحتجاج بالحديث وإن كان  
أعم من الصحيح، لكن الاستعمال العرفي  
لأهل هذا الشأن لهذه اللفظة يدل على ما  
هو أخص من ذلك، وهو التعديل وزيادة .  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤؛ عدة  
الرجال، ج ١، ص ١٧١؛ نهاية الدراية،  
ص ٣٩٥ .

-: إذا انفرد لا يدل على التوثيق، لكن يدخل  
حديث الراوي المتصف به في قسم  
الحسن .

وصول الأختيار، ص ١٩٢ .

-: من ألفاظ التعديل .

الوجيزة، ص ٥ .

-: متفق على ثبوت التعديل به .

جامع المقال، ص ٢٧ .

-: لا شبهة في إفادته في حق من أطلق عليه  
مدحا كاملا في روايته، بل نفسه، وكون  
روايته من القوي، بل الأظهر دلالة على

كونه عدلا إماميا ضابطا.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٧٠.  
حدثنا:

المرتبة الثانية من صيغ أداء الحديث إذا  
تحمله الراوي بطريق السماع.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٤؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٢؛ الوجيزة، ص ٦؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٠.

- قيل: هل أعلى من " سمعت " .  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٢؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ٧٢.

- يقال عند الرواية لما سمعه الراوي من  
الشيخ مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٧؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٣؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٤٦ - ٤٤٧؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١٠٠.

- من صيغ أداء الحديث إذا تحمله الراوي  
بطريق القراءة.

جامع المقال، ص ٣٩.

- في جواز إطلاقها في الرواية بالقراءة أقوال، واستظهر بعضهم جوازه وبعضهم عدم جوازه.

أنظر: الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٤ و ٢٤٣؛ الوجيزة، ص ٦؛ نهاية الدراية، ص ٤٤٨؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٩٤.

- لا يزول المنع من إطلاقها في الإجازة بإباحة المجيز لذلك.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٦؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٥١.

- قيل يجوز إطلاقها في الإجازة المجردة عن المناولة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٥؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٤٧ - ١٤٨.

- لا يجوز أن يطلق إذا روي بالمناولة، لإيهامه السماع أو القراءة، وقيل: يجوز أن يطلق خصوصا في المناولة المقترنة بالإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٤؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٥١.

- جوز جماعة إطلاقها في الرواية بالمناولة وهو مقتضى قول من جعلها سماعا وصول الأختيار، ص ١٤٠.

- لا يجوز إطلاقها في الرواية بالكتابة مجردا، وقيل: يجوز.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩١؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٥٧.

حدثنا مكاتبة:  
من عبارات أداء الحديث لمن تحمله بطريق الكتابة على قول.

الوجيزة، ص ٦؛ جامع المقال، ص ٤٠؛ نهاية الدراية، ص ٤٦٧.

حدثنا مناولة:

من عبارات أداء الحديث لمن تحمله  
بطريق المناولة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٤؛ وصول  
الأخبار، ص ١٤٠؛ الوجيزة، ص ٦؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٦٣؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١٤٧.

حدثني:

المرتبة الثانية من صيغ أداء الحديث إذا  
تحمله الراوي بطريق السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٤؛ جامع  
المقال، ص ٣٨؛ لب الباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٢؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٤٦؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ٦٩ - ٧٠.

-: دون " سمعت " في المرتبة؛ لكونها نصا في  
السماع، بخلاف حدثني.

جامع المقال، ص ٣٩ - ٣٨؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٤٦.

-: قيل: هي أعلى من " سمعت " .

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ جامع  
المقال، ص ٣٩؛ نهاية الدراية، ص ٤٤٦؛  
مقباس الهداية، ج ٤، ص ٧١ - ٧٢.  
-: تقال عند الرواية لما سمعه الراوي من  
الشيخ وحده أو شك هل سمعه وحده أو  
مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٧؛ وصول  
الأخبار، ص ٢٤٧؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١٠٠ و ١٠١.

-: قيل: أنه يقول مع الشك " حدثنا " لا  
" حدثني "؛ لأنها أكمل مرتبة من:  
" حدثنا ".

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٧؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ١٠١.

-: لو قال الراوي: " حدثني " في حالة  
الاجتماع نظرا إلى دخوله في العموم، و  
عدم إدخال من معه في لفظه، جاز لصحته  
لغة وعرفا.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٨؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ١٠١ و ١٠٢.  
الحديث:

هو لغة ما يرادف الكلام.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٥٦.

-: الخبر والحديث مترادفان، بمعنى واحد.

الرعاية في علم الدراية، ص ٤٩.

-: مرادف للخبر فهو أعم من أن يكون قول

الرسول (صلى الله عليه وآله) أو الإمام (عليه السلام) أو الصحابي أو

التابعي وفي معناه فعلهم وتقريرهم.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠.

-: قد يخص الحديث بما جاء عن

المعصوم (عليه السلام) من النبي (صلى الله عليه وآله) والإمام (عليه السلام) و

الخبر بما جاء عن غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠؛ الرواشح

السماوية، ص ٣٧.  
- قيل: الحديث أعم من الخبر مطلقا فيقال لكل خبر حديث من غير عكس.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠.  
- كلام يحكي قول المعصوم (عليه السلام) أو فعله أو تقريره.  
الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ٨٠؛  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٥٧.  
- إطلاقه عندنا على ما ورد عن غير المعصوم (عليه السلام) تجوز.  
الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ٨١.  
- لو قيل: الحديث قول المعصوم (عليه السلام) أو حكاية قوله أو فعله أو تقريره لم يكن بعيدا.  
الوجيزة، ص ٤؛ مشرق الشمسين، ص ٢٦٩.  
- هذا التعريف بعيد عن قاعدة النقل.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٠.  
- هذا التعريف كان اصطلاحا جديدا من الشيخ البهائي.  
نهاية الدراية، ص ٨٥.

- : هذا التعريف أجود؛ لأنه يشمل الحديث المسموع قبل الحكاية. جامع المقال، ص ١.
- : هو ما ينتهى سلسلة سنده إلى النبي (صلى الله عليه وآله) أو أحد المعصومين (عليهم السلام) توضيح المقال، ص ٣٢.
- : وقع الخلاف في النسبة بينه وبين الخبر على أربعة أقوال: ١. أنهما مترادفان ٢. أن الحديث أخص من الخبر ٣. أنهما متباينان ٤. عكس الثاني. أنظر: "الخبر" أيضا. مقباس الهداية، ج ١، ص ٥٨ - ٦٤. الحديث القدسي: هو ما يحكى كلامه تعالى غير متحدي بشيء منه. الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ٨٥.
- : هو الكلام المنزل بألفاظ بعينها في ترتيبها بعينه لا لغرض الإعجاز. الرواشح السماوية، ص ٢٠٤ (الراشحة الثامنة والثلاثون).
- : هو كلام يوحى إلى النبي (صلى الله عليه وآله) معناه، فيجري الله على لسانه في العبارة عنه ألفاظا مخصوصة في ترتيب مخصوص، ليس للنبي (صلى الله عليه وآله) أن يبدلها ألفاظا غيرها أو ترتيبا غيره. الرواشح السماوية، ص ٢٠٥ (الراشحة الثامنة والثلاثون).
- : هو ما يحكى عنه - عز وجل - غير متحد بشيء منه، والفارق بينه وبين القرآن جواز مسه وتغيير لفظه وعدم ثبوت الإعجاز فيه دونه. جامع المقال، ص ٢.
- : الظاهر أن حكاية الحديث القدسي داخله في السنة، وحكاية هذه الحكاية عنه

صلوات الله عليه داخلة في الحديث.  
وأما نفس الحديث القدسي فهو خارج  
عن السنة والحديث والقرآن. والفرق  
بينه وبين القرآن أن القرآن هو المنزل  
للتحدي والإعجاز، بخلاف الحديث  
القدسي.

قوانين الاصول، ص ٤٠٩؛ لب اللباب  
(ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،

ص ٤٥٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٧٠.

-: ما يحكي كلام الله تعالى ولم يتحد بشيء منه.  
مشرق الشمسيين، ص ٢٦٩.

حديثه غير نقي:

يأتي بعنوان " ليس حديثه بالنقي " .

حديثه ليس بذلك النقي: ينفي مرتبة النقاوة  
في الحديث.

راجع: " ليس بنقي الحديث " .

حديثه نقي:

يأتي في: " نقي الحديث " .

حديثه يعرف وينكر:  
يأتي بعنوان: " يعرف حديثه وينكر ".  
الحسن:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام) بإمامي  
ممدوح بلا معارضة ذم مقبول، من غير  
نص على عدالته في جميع مراتبه أو  
بعضها مع كون الباقي بصفة رجال  
الصحيح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٨١؛ وصول  
الأخبار، ص ٩٦؛ الوجيزة، ص ٥؛ الرواشح  
السماوية، ص ٤١ (الراشحة الاولى)؛ جامع  
المقال، ص ٣؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٩ - ٤٦٠؛  
توضيح المقال، ص ٢٤٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٢٥٩؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ١٦٠ - ١٦١.

-: قد يطلق الحسن أيضا على ما لو كانت  
رواته متصفين بوصف الحسن إلى واحد  
معين ثم يصير بعد ذلك ضعيفا أو مقطوعا  
أو مرسلا كما مر في الصحيح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٨١ - ٨٢؛  
وصول الأخبار، ص ٩٦؛ الرواشح السماوية،  
ص ٤١ (الراشحة الاولى)؛ نهاية الدراية،  
ص ٢٦٢؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٦٢.  
وأضاف بأن ذلك مجاز في الاصطلاح.  
يقسم إلى أعلى وأوسط وأدنى على نحو  
ما في الصحيح.

مقباس الهداية، ج ١، ص ١٦٩.  
حسن الانتقاء: في اللغة الانتقاء بمعنى  
الاختيار.

والظاهر أن المقصود أن الراوي حسن  
الاختيار والسليقة في تصرفاته العلمية.  
سماء المقال، ج ٢، ص ٢٣٥.

حسن الطريقة:  
الطريقة بمعنى السيرة والمذهب، فهذه  
اللفظة تفيد سلامة مذهب الراوي وسيرته  
وكناية عن تشيعه.

حسن العبادة:  
من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

- من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.

الحسن كالصحيح:

هو ما كان كل واحد من رواة سلسلته

إمامياً، وكان البعض ممدوحاً بمدح

معتمد غير بالغ إلى حد الوثاقة والباقي

ثقة، وكان مدح ذلك البعض تالياً لمرتبة

الوثاقة ككونه شيخ الإجازة على

المشهور، وكذا لو كان الكل كذلك أو كان

البعض الممدوح واقعا بعد من يقال في

حقه: إنه ممن أجمعت العصابة على

تصحيح ما يصح عنه كابن أبي عمير.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦٠؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ١٧٥.

الحسن محتمل الصحة:

هو ما كان جميع رواة سلسلته إماميين  
ممدوحين، وكان بعضهم ممن اختلف في  
وثاقته وقصوره عن حدها، وحصل  
للناظر بعد الملاحظة الكاملة الميل إلى  
الوثاقة من دون اطمئنان وكان الباقي ثقة  
أو كذلك.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦٠ - ٤٦١؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٧٧ (الهامش).  
حسن المعرفة والدين: أي معرفته للإمام  
وتشيعه حسن.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.

- من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

حظي عندهم (عليهم السلام): الظاهر أنه بالحاء المهملة و  
الطاء المعجمة، بمعنى: المنزلة والمكانة.

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٣٧.

ح كصح:

يشار بهذا الرمز إلى الحديث الحسن

كالصحيح.

- يشار به إلى سند حسن كالصحيح.

أنظر الخاتمة من الوجيزة في الرجال؛ نهاية

الدراية، ص ٤٨٢

ح كق:

حسن كالموثق.

حكم العالم المزكي بصحة حديث

تعديل لكل رواته أم لا؟

أولى بالعدم على الأقوى، وكذلك في التحسين والتوثيق والتقوية والتضعيف. نعم إذا كان بعض الرواة غير مذكور في كتب الرجال أو مذكورا غير معلوم حاله، ولا هو بمختلف في أمره لم يكن على البعد من الحق أن يعتبر ذلك الحكم من تلقائهم شهادة معتبرة في حقه. الرواشح السماوية، ص ٥٩ (الراشحة الحادية عشر).

-: فيه أقوال، والذي يترجح في النظر هو القول بالعدم؛ لأن ذلك لا يوجب الحكم بكون الرجل ثقة أو موثقا أو حسنا إذا وقع في سند آخر؛ لاحتمال خصوصية في ذلك السند فكيف يمكن الوثوق بالكلية؟!!

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢٠٤.

حياة الرجل في زمان وقعة الطف وتركه  
الحضور لنصرة سيد المظلومين:  
إذا ثبت حسن حال الرجل أو عدالته  
وثقته لم يمكن المناقشة في ذلك بحياته  
في زمان وقعة الطف وتركه الحضور  
لنصرة سيد المظلومين (عليه السلام)؛ ضرورة إن  
عدم الحضور فعل مجمل لا يحمل على  
الفساد إلا إذا أحرز فيه جهة الفساد.  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٢.

## حرف الخاء

خاص:

من ألفاظ المدح، إذ المراد أنه من الخواص لا من الخاصة، وإلا لقييل: خاصي، ولولا عدم الصراحة في ذلك لعددناه في التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية، و المراد به أنه من الخواص لا من الخاصة و إلا لقييل خاصي.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

-: لا يفيد المدح ولا التعديل.

جامع المقال، ص ٢٧.

خاصي: منسوب إلى الخاصة، وقد يراد بها الشيعة الإمامية، وقد يراد بها خاصة الإمام (عليه السلام).

يفيد المدح دون التعديل والتوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٨.

-: قد أخذه المجلسي (رحمه الله) مدحا، ولعله لا

يخلو من تأمل؛ لاحتمال إرادة كونه من

الشيعة في مقابل قولهم: عامي، لا أنه من

خواص الأئمة (عليهم السلام).

فوائد الوحيد، ص ٣٦.

-: إن أريد به أن الراوي من خواص

الأئمة (عليهم السلام)، فاختلّفوا في إفادته التعديل مع

اتفاقهم ظاهرا على إفادته الحسن لكونه

مدحا معتدا به قطعا وإن أريد به في مقابل

قولهم: عامي، كما هو الأظهر فلا يفيد

أكثر من كونه إماميا وعند الإطلاق يكون

الأمر فيه مشتبهًا فليحمل على القدر

المتيقن.  
تكملة الرجال، ج ١، ص ٢٥؛ مقياس الهداية،

ج ٢، ص ٢١٦ و ٢٣٩ .  
الخبر: هو لغة مطلق ما يخبر به، عظيما كان أم لا، فهو أعم من النبا الذي هو الخبر المقيد بكونه عن أمر عظيم.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٥٢ .  
- هو في الأصل: النبا.  
نهاية الدراية، ص ٨٣ .  
- كلام لنسبته خارج في أحد الأزمنة الثلاثة تطابقه أو لا تطابقه.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٤٩ .  
- تعريف الخبر بكلام يكون لنسبته خارج في أحد الأزمنة يعم التعريف للخبر المقابل للإنشاء لا المرادف للحديث كما ظن.  
الوجيزة، ص ٤؛ مشرق الشمسين، ص ٢٦٩ .  
- الخبر المرادف للحديث أعم من أن يكون قول الرسول (صلى الله عليه وآله) أو الإمام (عليه السلام) أو الصحابي أو التابعي، وفي معناه فعلهم وتقريرهم. و قد يخص الخبر بما جاء من غير المعصوم (عليه السلام)، والحديث بما عن المعصوم (عليه السلام).  
الرعاية في علم الدراية، ص ٥٠؛ الرواشح السماوية، ص ٣٧ .  
- يطلق تارة على ما ورد عن غير المعصوم (عليه السلام) من الصحابي والتابعي و نحوهما، وأخرى على ما يرادف الحديث وهو الأكثر.  
الوجيزة، ص ٤؛ جامع المقال، ص ١؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٠؛ نهاية الدراية، ص ٨٣ .  
- وقع الخلاف في النسبة بينه وبين الحديث على أربعة أقوال: ١. أنهما مترادفان ٢. أن الحديث أخص من الخبر ٣. أنهما

متباينان ٤. عكس الثاني.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٥٨ - ٦٤.  
- قيل: الخبر أعم من الحديث والأثر.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٥١؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ٦٥.  
أنظر " الحديث " و " الأثر " أيضا.  
خبر الواحد:  
هو ما لم ينته إلى المتواتر من الخبر، سواء  
كان الراوي واحدا أم أكثر.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٦٩؛ وصول  
الأخبار، ص ٩٣؛ جامع المقال، ص ٣؛  
توضيح المقال، ص ٢٦٨؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٢٥.  
- ما لا يكون متواترا ولو في بعض  
الطبقات.  
الوجيزة، ص ٤؛ الرواشح السماوية، ص ٤٠  
(الراشحة الأولى).  
- إذا لم ينته الحديث إلى التواتر أو التظافر و  
التسامع فخبر آحاد، سواء كان الراوي  
واحدا أو أكثر، ولا يفيد بنفسه - مع قطع

النظر عن القرائن - إلا ظنا.

نهاية الدراية، ص ١٠٢.

خبيث:

يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص ٤٣.

-: من ألفاظ الذم الأكيد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٤.

خصيص:

بمعنى الأخص من الخاص، فإذا أضاف إلى أحد من الأئمة (عليهم السلام) أو أجلاء الحديث و الرواية تفيد مدحا معتدا به، بل الوثاقة.

الخطابية:

أصحاب أبي الخطاب (محمد بن أبي

زينب الأسدي الأجدع)، وهو الذي عزا

نفسه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد

الصادق (عليه السلام)، فلما وقف الصادق على غلوه

الباطل في حقه تبرأ منه ولعنه، فلما

اعتزل عنه ادعى الأمر لنفسه، زعم أبو

الخطاب أن الأئمة أنبياء ثم آلهة، وقال

بالهية جعفر بن محمد، وإلهية آبائه إلى

غير ذلك من الأقوال الباطلة.

الملل والنحل، ج ١، ص ٣٠٠.

-: الخطابية كلها حلولية، لدعواها حلول

روح الإله في جعفر الصادق (عليه السلام)، وبعده

في أبي الخطاب الأسدي.

الفرق بين الفرق، ص ٢٥٥.

-: كان أبو الخطاب يدعي أن أبا عبد الله

جعفر بن محمد (عليهم السلام) جعله قيمه، ووصيه

من بعده وعلمه اسم الله الأعظم، ثم ترقى

إلى أن ادعى النبوة، ثم ادعى الرسالة، ثم

ادعى أنه من الملائكة وأنه رسول الله إلى

أهل الأرض والحجة عليهم.

فرق الشيعة، ص ٥٧.

-: هم طائفة منسوبة إلى الخطاب " محمد بن وهب الأسدي الأجدع "، وقيل: محمد بن مقلاص.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٥٥.  
-: إن للخطابية إطلاقين: أحدهما المنسوبون إلى محمد بن وهب. والآخر المنسوبون إلى أبي الخطاب، ولعل الثاني هو الذي قيل: إنه كان يزعم أن الأئمة (عليهم السلام) أنبياء ثم آلهة والآلهة نور من النبوة ونور من الإمامة....  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٥٦.  
خير:  
يفيد المدح مع احتمال دلالاته على التعديل.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ - ٢٠٨.  
-: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم

الحسن فينقل حديثه للاعتبار والنظر و  
يكون مقويا وشاهدا.  
وصول الأخيار، ص ١٩٢.  
- من المدائح التي لها دخل في قوة السند،  
فهو يوجب صيرورة الحديث حسنا أو  
قويا.  
فوائد الوحيد، ص ٢٤.  
- مختلف في ثبوت التعديل به.  
جامع المقال، ص ٢٧.  
- من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٩.  
- يفيد المدح المعتد به وفي إفادتها التوثيق  
كلام.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٦.  
- من المدائح التي لها دخل في قوة السند و  
صدق القول.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٢.  
- من ألفاظ التوثيق.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.  
- من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

## حرف الدال

د:

يرمز لأصحاب الإمام الجواد (عليه السلام) من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ نقد الرجال،

ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠. قيل:

المشهور الرمز لهم ب " ج " .

-: يرمز ل " رجال ابن داوود " .

جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛

عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠.

-: قد يقع رمز ل " حدثنا " .

دي:

يرمز لأصحاب الإمام الهادي (عليه السلام)، من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،

ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨.

دين: ذو ورع.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: لا شبهة في دلالة على المدح المعتقد به المقارب للتوثيق بل يحتمل دلالة على ذلك.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٧.

-: ظاهر في التعديل، بل لا يبعد اختصاصه

عرفا به.

الفصول، ص ٣٠٣.

حرف الذال

ذكر فلان:

يقولها الراوي عند الوجادة للحديث في تأليف شخص، وهذا منقطع لا شوب فيه، وذلك إذا لم يعلم أنه رواه.

وصول الأخيار، ص ١٤٤.

-: أدنى العبارات الواقعة لمن تحمل الحديث بطريق السماع؛ لأنه بحسب مفهوم اللفظ أعم من كونه سمعه منه، أو وصل إليه بواسطة أو وسائط...

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٧٤.

ذكر لنا:

من عبارات أداء الحديث إذا تحمله

الراوي بطريق السماع، من قبيل

"حدثنا"، فيكون أولى من أنبأنا ونبأنا،

لدلالته على القول أيضا صريحا لكنه

ينقص عن حدثنا....

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٦؛ مقباس

الهداية، ج ٣، ص ٦٩ و ٧٣ - ٧٤.

-: يقولها السامع للحديث، ونظير حدثنا،

غير أنه لا يقال سماع المذاكرة، وهو به

أشبهه.

وصول الأخيار، ص ١٣٢.

الذم: اللوم وذكر العيب.

هو أعم من الجرح في العدالة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣ (الهامش).

حرف الرء

الراوي:

هو من يروى الحديث مطلقا، سواء رواه مسندا أو مرسلا أو غيرهما.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٩.

- قيل: لا يعد الراوي راويا إلا أن ينقل الحديث بإسناده، ومع عدمه فهو مخرج، وإن أطلق كل منهما على الآخر.

- يشترط في صدق الراوي أن يكون متحملا للحديث بأحد الطرق المقررة في النقل، والا فيعد في كل ما رواه حاكيا وناقلا لا راويا.

استفاد هذا الشرط في هدية المحدثين، ص ١٥، عن كلام مجمع البحرين في تعريف الرواية.

رجس: ما يستقدر.

يدل على ذم أكيد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٤.

رديء الأصل:

فيه احتمالان:

الأول: أن المراد بالأصل الكتاب؛ لكثرة ما فيه من الغلط، والثاني: أن المراد به النسب، أي: ليس بشريف ولا نجيب، و الأظهر الأول.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٥.

- قول الرجاليين: "رديء الأصل"، ليس من القدح في شيء، ولذلك جمعوا بينه وبين التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٥.

الرزامية:

أتباع رزام، ساقوا الإمامة من علي (عليه السلام) إلى ابنه محمد، ثم إلى ابنه أبي هاشم، ثم منه



إلى علي بن عبد الله بن عباس بالوصية،  
ثم ساقوها إلى محمد بن علي، وأوصى  
محمد إلى ابنه إبراهيم الإمام، وهو  
صاحب أبي مسلم الذي دعاه إليه، وقال  
بإمامته، وهؤلاء ظهروا بخراسان في أيام  
أبي مسلم حتى قيل: إن أبا مسلم كان  
على هذا المذهب؛ لأنهم ساقوا الإمامة  
إلى أبي مسلم، فقالوا: له حظ في الإمامة،  
وادعوا حلول روح الإله فيه.

الملل والنحل، ج ١، ص ٢٤٧ - ٢٤٨.  
- أتباع رزام، ساقوا الإمامة بعد أبي هاشم  
بن محمد بن الحنفية إلى عبد الله بن  
العباس بالنص.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٣٢٣.  
الرسالة:

هي المراسلات التي جرت بين الأصحاب  
والأئمة (عليهم السلام)، وحفظت ودونت حول  
مسألة واحدة غالباً، أو موضوع معين.  
الرسالة من قبلهم (عليهم السلام) تقضي بعدالة الرجل  
ووثاقته.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٠.

- الرسالة من قبلهم (عليهم السلام) ليست بدليل على  
حسن.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٧٠.  
رفيع المنزلة:

يأتي بعنوان " كثير المنزلة " .

روى عنه الناس: أي روى عنه جمع، فلم تكن  
روايته متروكة.

من المدائح التي تدخل الحديث في القسم  
الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و  
يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

الرواية:

في الاصطلاح العلمي: الخبر المنتهي بطريق النقل من ناقل إلى ناقل حتى ينتهي إلى المنقول عنه من النبي (صلى الله عليه وآله) أو الإمام (عليه السلام).

مجمع البحرين، ج ١، ص ١٩٩.  
رواية الأجلاء عن الرجل أو كثرة تناول الأجلاء منه وروايتهم عنه:  
من أمارات الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص ٤٧؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٤.

- لا يفيد إلاقوة في الرواية، أما إدخالها في الصحيح ففي غاية الإشكال.

نهاية الدراية، ص ٤١٦.

- من أمارات القوة دون الوثاقة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٣.

رواية الأقران:

الراوي والمروي عنه إن استويا في السن أو في اللقى وهو الأخذ عن المشايخ فهو من رواية الأقران؛ لأنه حينئذ يكون راويا عن قرينه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٤٩؛ وصول الأختيار، ص ١١٥؛ الوجيزة، ص ٥؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٧؛ توضيح المقال، ص ٢٧٦؛ نهاية الدراية، ص ٣٣٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٠٠ و ج ٣، ص ٣١٧.

-: مثال رواية الأقران: رواية كل من الشيخ أبي جعفر الطوسي والسيد المرتضى عن الآخر، فإنهما أقران في طلب العلم و القراءة على الشيخ المفيد.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٤٩؛ وصول الأختيار، ص ١١٦.

رواية الأكابر عن الأصاغر:

هي رواية الراوي عن دونه في السن أو في اللقى أو في المقدار، كرواية الصحابي عن التابعي.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٥٢ و ٣٥٣؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٧؛ توضيح المقال، ص ٢٧٧؛ نهاية الدراية، ص ٣٣٢؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٠٣ و ج ٣، ص ٣١٧.

-: ومن هذا القسم وهو أخص من مطلقه رواية الآباء عن الأبناء، كرواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أن

النبي (صلى الله عليه وآله) جمع بين الصلاتين بالمزدلفة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٥٥؛ وصول الأختيار، ص ١١٦؛ الوجيزة، ص ٥؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٠٤.

رواية الثقة أو الجليل عن أشياخه:  
إن علم أن فيهم ثقة فالظاهر صحة  
الرواية، وإلا فإن علم أنهم مشايخ  
الإجازة أو فيهم من جملتهم، فالظاهر  
أيضا صحتها، وكذا الحال فيما إذا كانوا أو  
كان فيهم من هو مثل شيخ الإجازة، وإلا  
فهي قوية غاية القوة مع احتمال الصحة  
لبعد الخلو عن الثقة.

فوائد الوحيد، ص ٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٧٥.

رواية الثقة الثبت (العدل) عن رجل  
سماه تعديل أم لا؟:

إن علم أن من عادته أنه لا يروي إلا عن  
عدل فهو تعديل وإلا فلا.

الرواشح السماوية، ص ١٠٤ (الراشحة الثالثة  
والثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٢٦ -  
١٢٨.

-: لم يكن تعديلا عند الأكثرين وهو  
الصحيح.

وصول الأخيار، ص ١٨٩.

رواية الثقة الجليل عن غير واحد، أو عن رهط مطلقا أو مقيدا بقولهم: من أصحابنا (قول الثقة: حدثني غير واحد من أصحابنا أو جماعة من أصحابنا): إن الرواية قوية غاية القوة، بل وأقوى من كثير من الصحاح وربما يعد من الصحاح بناء على أنه يبعد أن لا يكون فيهم ثقة، وفيه تأمل.

فوائد الوحيد، ص ٥٣؛ منتهى المقال، ج ١، ص ١٠٤.

- قال المحقق الشيخ محمد: " إذا قال ابن أبي عمير: عن غير واحد عد روايته في الصحيح حتى عند من لا يعمل بمراسيله "

فوائد الوحيد، ص ٥٣.

- من أمارات الوثاقة؛ لبعد أن لا يكون ثقة في جماعة يروي عنهم الثقة ويتناول.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٥.

- لا أعد مثل هذا في الحسن فضلا عن الصحيح، فلا بد من الفحص والبحث.

نهاية الدراية، ص ٤٢٢.

رواية الثقة عن شخص مشترك الاسم وإكثاره منها مع عدم إتيانه بما يميزه عن الثقة:

من أمارات المدح والاعتماد.

فوائد الوحيد، ص ٤٩؛ منتهى المقال، ج ١، ص ٩٠؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٧١.

رواية الجليل عن الرجل:

هو أمانة الجلالة والقوة.

فوائد الوحيد، ص ٤٧.

- من أمارات القوة دون الوثاقة، إذا كان الجليل ممن يطعن على الرجال في الرواية عن المجاهيل.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٣.  
- من أسباب المدح.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٨٨.  
رواية الحديث بالمعنى: نقل معنى الحديث  
من دون الجمود على الألفاظ.  
لا تجوز لمن لم يكن عالماً بمقاصد  
الألفاظ، وما يحيل معانيها، ومقادير  
التفاوت بينها بغير خلاف.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٠؛ وصول  
الأخبار، ص ١٥١؛ نهاية الدراية، ص ٤٨٨؛  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٧٧.  
- إن علم الراوي بذلك كله جاز له الرواية  
بالمعنى على أصح القولين.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣١١.  
- قد ذهب إلى الجواز جمهور السلف و  
الخلف من الطوائف كلها إذا قطع بأداء  
المعنى بعينه.  
وصول الأخبار، ص ١٥٢.  
- الجواز هو المعروف بين أصحابنا و  
المعزى إلى جمهور السلف والخلف من  
الطوائف.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٢٨.  
- لا خلاف بين أصحابنا ظاهرا في جوازه.

قوانين الاصول، ص ٤٧٩.

- على الجواز عامة المحدثين.

جامع المقال، ص ٤٢.

- الحق جوازه.

نهاية الدراية، ص ٤٨٨.

- الرواية المنقولة في المصنفات لا تغير

أصلا وإن كان بمعناه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣١٥؛ مقباس

الهداية، ج ٣، ص ٢٥٢.

- لا كلام ظاهرا في عدم جواز نقل

الأحاديث الواردة في الأدعية والأذكار و

الأوراد، بالمعنى ولا تغييرها بزيادة ولا

نقصان.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٥٠.

رواية الراوي عن الأئمة (عليهم السلام) على وجه

يظهر منه أخذهم (عليهم السلام) رواة لا حججا:

من أسباب الدم، فإنه مظنة عدم كونه من

الشيعة إلا أن يظهر من القرائن كونه منهم.

فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ توضيح المقال،

ص ٢١٣.

- مجرد كيفية الرواية لا دلالة فيه على كون

الراوي من غير الشيعة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٩.

رواية الرجل عن جماعة من الأصحاب:

من أمارات المدح والمؤيدات.

فوائد الوحيد، ص ٤٧.

- عده من الأمارات محل نظر.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٣.

رواية صفوان بن يحيى وابن أبي عمير

عن الرجل:

إنها أمانة الوثيقة لقول الشيخ في العدة

أنهما لا يرويان إلا عن ثقة، ونظيرهما  
أحمد بن محمد بن أبي نصر، وقريب  
منهم رواية علي بن الحسن الطاطري.  
فوائد الوحيد، ص ٤٧ - ٤٨؛ مقباس الهداية،  
ج ٢، ص ٢٦٣ - ٢٦٤.  
- من أسباب المدح، ونحوهما أحمد بن  
محمد بن أبي نصر، ويقرب منهم علي بن  
الحسن الطاطري.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٨٨ - ٨٩.  
رواية علي بن الحسن بن فضال ومن  
ماثله عن شخص:  
إنها من المرجحات لما ذكر في ترجمتهم.  
فوائد الوحيد، ص ٤٨؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٦٦، وناقش في ذلك.  
- من أسباب المدح.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٨٩.  
أقول: الموجود في ترجمة علي بن الحسن:  
أنه قل ما روى عن ضعيف، وكان فطحيا وقد

سئل الإمام (عليه السلام) عن كتب بني فضال فقال:  
" خذوا بما رووا، وذرّوا ما رأوا. "  
رواية محمد بن إسماعيل بن ميمون أو  
جعفر بن بشير عن الرجل أو روايته  
عنهما:

كل منهما أمانة التوثيق لما ذكر في  
ترجمتهما.

فوائد الوحيد، ص ٤٨.

- من أمارات المدح ولم يدل على التوثيق.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٥.

- من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج ١، ص ٨٩.

أقول: المذكور في ترجمة كل منهما أنه

" روى عن الثقات، ورووا عنه "

رواية من يطعن على الرجال في

روايتهم عن غير الثقات من المجاهيل

والضعفاء:

من أمارات الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص ٤٧؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ١٣٣؛ نهاية الدراية، ص ٤١٥.

- من أمارات القوة دون الوثاقة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٣.

- دقة رجل في أمر الرواية وكفه عن الرواية

عمن لا يداق ليس بدليل على وثاقة من

يروى عنه.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٧٢.

روي:

يقولها مريد رواية حديث ضعيف أو

مشكوك في صحته بغير إسناد.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٦٥؛ الرواشح

السماوية، ص ٢٠٤ (الراشحة السابعة و

الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٤١٨.

الرهط: بفتح أوله وسكون ثانيه، وفتحه أيضا.

يراد بها ما فوق الثلاثة دون العشرة من الرجال خاصة دون النساء، ولا واحد له من لفظه.

وقيل: من السبعة إلى العشرة. وقيل: إنها ما فوق العشرة إلى الأربعين. وكيف كان هذه اللفظة لا تفيد مدحا ولا قدحا.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٧ - ٤٨.  
ري:

يرمز لأصحاب الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) من رجال الشيخ الطوسي. جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨. ويرمز لهم ب " كر " أيضا.

حرف الزاء

زاهد:

يفيد المدح دون التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٨.

- يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص ٥.

- مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص ٢٧.

- يعد من ألفاظ التوثيق، وتدل على الإيمان

إذا صدر الوصف به من أصحابنا.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.

- إذا صدر الوصف بها من أصحابنا فتدل

على مدح معتد به.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

- يفيد المدح التام القريب من الوثاقة؛ فإن

العرف لا يطلقه إلا على العادل.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية

عشر).

الزهاد الثمانية:

اشتهر بذلك أويس القرني، وربيع بن

خثيم، وهرم بن هيان، وعامر بن عبد

قيس، وأبو مسلم، ومسروق، والحسن،

وأسود بن بريد، فالأربعة الأول من

أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام)، وهم زهاد

أتقياء حقا وصدقا، والأربعة الأخيرة من

الفجرة الفسقة على ما يستفاد من الكشي

والسيد الداماد وغيرهما، واشتهرهم

بالزهد صوري، وإنما كان زهدهم على

طريق التديس والتلبيس. وقيل: الثامن

هو أسود بن يزيد النخعي. وعن بعض



الفضلاء أن الثامن هو جرير بن عبد الله  
البعلي.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ١٩٦؛ رجال الكشي، ص ٩٧، رقم ١٥٤.  
الزيدية:

أتباع زيد بن علي بن الحسين بن  
علي (عليهم السلام)، ساقوا الإمامة في أولاد  
فاطمة (عليها السلام) ولم يجوزوا ثبوت الإمامة في  
غيرهم، إلا أنهم جوزوا أن يكون كل  
فاطمي عالم زاهد شجاع سخي خرج  
بالإمامة يكون إماما واجب الطاعة، سواء  
كان من أولاد الحسن أم من أولاد  
الحسين.

الملل والنحل، ج ١، ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

- ثلاث فرق، وهي: الجارودية و  
السليمانية - وقد يقال: الجريزية أيضا - و  
البترية، وهذه الفرق الثلاث يجمعها القول  
بإمامة زيد بن علي بن الحسين بن علي  
بن أبي طالب في أيام خروجه، وكان ذلك  
في زمن هشام بن عبد الملك.

الفرق بين الفرق، ص ٢٢.

- قال عبد القاهر: اجتمعت الفرق الثلاث

من الزيدية على القول بأن أصحاب  
الكبائر من الأمة يكونون مخلدين في  
النار، فهم من هذا الوجه كالخوارج  
الذين أياسوا أشراء المذنبين من رحمة  
الله تعالى.

الفرق بين الفرق، ص ٣٤.

حرف السين

السابق واللاحق:

إن اشترك اثنان في الرواية عن شيخ، و تقدم موت أحدهما على الآخر، فيسمى المقدم موته السابق، والمؤخر اللاحق. الرعاية في علم الدراية، ص ٣٦٦؛ توضيح المقال، ص ٢٧٨؛ نهاية الدراية، ص ٣٣٦؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٢ - ٣١٣ وج ٣، ص ٣١٧.

والمثال لذلك في كلام الشهيد الثاني: أن نور الدين علي بن عبد العالي الميسي، و الشيخ الفاضل ناصر بن إبراهيم البويهى الإحسائي كلاهما يروي عن الشيخ ظهير الدين محمد بن الحسام، وقد توفي الشيخ ناصر البويهى سنة ٨٥٢ هـ والشيخ نور الدين الميسي توفي سنة ٩٣٨ هـ. الرعاية في علم الدراية، ص ٣٦٦. ساقط: أي ساقط عن الاعتبار. قد يراد به السقوط في نفس الراوي، وقد يراد في حديثه لا في نفسه، فينبغي التدبر.

نهاية الدراية، ص ٤٣٥.

- من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ الوجيزة، ص ٥؛ حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛ جامع المقال، ص ٢٦.

- من ألفاظ الجرح، ولا يكتب حديثه ولا يعتبر.

وصول الأخيار، ص ١٩٣.

- يفيد عدم الاعتبار بل الجرح.

توضيح المقال، ص ٢٠٩.

- يدل على عدم الاعتبار بل الدم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٥.



(٧٥)

- لا ينبغي التأمل في إفادته ذما في الراوي نفسه.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠١.  
ست:

رمز لفهرست الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.  
السفراء الأربعة:

السفير مأخوذ من السفر بمعنى كشف الغطاء، ومنه يطلق السفير على المصلح بين القوم؛ لأنه يستكشف ما في قلب كل من الطرفين ليصلح بينهم.

ويطلق أيضا على الرسول؛ لأنه يظهر ما أمر به، والذي يظهر من إمعان النظر أن إطلاقه على الرسول والرسول المصلح إنما هو لكشفه الغطاء عن حقيقة ما بين الطرفين. واعتقد عدم إطلاق السفير على مطلق الرسول.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢٠٠.

- يراد بهم حيثما يطلق السفراء المعروفون

للحجة المنتظر عجل الله فرجه وهم:

عثمان بن سعيد العمري، ثم ابنه محمد،

ثم أبو القاسم الحسين بن روح، ثم

أبو الحسن علي بن محمد السمري.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢٠٠.

سليم: بريء من الآفات.

الظاهر اتحاد مفاده مع "سليم الجنبه"

فمعناه سلامة المذهب.

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٤٣ - ٢٤٤.

السليمانية أو الجريرية: (فرقة من الزيدية).

هؤلاء أتباع سليمان بن جرير الزيدي الذي قال: إن الإمامة شورى، وأنها تنعقد بعقد رجلين من خيار الأمة، وأجاز إمامة المفضول، وأثبت إمامة أبي بكر وعمر، و زعم أن الأمة تركت الأصلح في البيعة لهما؛ لأن عليا كان أولى بالإمامة منهما إلا أن الخطأ في بيعتهما لم يوجب كفرا و لا فسقا، وكفر سليمان بن جرير عثمان بالأحداث التي نقمها الناقمون منه. الفرق بين الفرق، ص ٣٢ - ٣٣؛ الملل و النحل، ج ١، ص ٢٥٩. سليم الجنبية (أو سالم الجنبية): جانبه و ناحيته بريء من العيوب. معناه سليم الأحاديث وسليم الطريقة. فوائد الوحيد، ص ٣٦. - لا شبهة في دلالاته على المدح المعتد به،

لكنه أعم من التوثيق المصطلح.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٣٨.  
- أظن أنه بمعنى سلامة المذهب نظرا إلى  
سياق كلمات الرجاليين.  
سما المقال، ج ٢، ص ٤٣٢.  
- حيث لم يثبت تفسيره فلا يمكن البناء  
على حسن حال الرجل، نعم استفادة  
مطلق المدح من ذلك معلوم.  
توضيح المقال، ص ٢٣٨.  
السماع: قسم من أنحاء تحمل الحديث.  
وهو أرفع الطرق الواقعة في التحمل، عند  
جمهور المحدثين؛ لأن الشيخ أعرف  
بوجوه ضبط الحديث وتأديته، ولأن  
السامع أربط جأشا وأوعى قلبا، وشغل  
القلب، وتوزع الفكر إلى القارئ أسرع.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣١ - ٢٣٢؛  
وصول الأخبار، ص ١٣١؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ٦٦ - ٦٧؛ الوجيزة، ص ٦.  
- السماع من لفظ الشيخ سواء كان إملاء أو  
تحديثا من غير إملاء، وسواء كان من  
حفظه أو من كتاب، وهو أعلا طرق  
التحمل مرتبة بينهم، حتى القراءة على  
الشيخ، على المشهور، وقيل: بالعكس،  
وقيل: بالتساوي.  
جامع المقال، ص ٣٨؛ توضيح المقال،  
ص ٢٥٣ و ٢٥٦؛ نهاية الدراية، ص ٤٤٥.  
أنظر " وجوه السماع " أيضا.  
السمطية: (في بعض المصادر الشمطية أو  
الشميطية).  
فرقة من أصحاب أبي عبد الله جعفر بن  
محمد قالت: إن الإمام بعد جعفر بن محمد  
ابنه محمد بن جعفر... فجعل هؤلاء  
الإمامة في محمد بن جعفر وولده من

بعده، وهذه الفرقة تسمى السمطية تنسب إلى رئيس لهم يقال له: يحيى بن أبي سميط.

فرق الشيعة، ص ٨٧.

- قالت فرقة: إن أبا عبد الله (عليه السلام) توفي وكان الإمام بعده محمد بن جعفر، واعتلوا في ذلك بحديث تعلقوا به....

وهذه الفرقة تسمى السمطية بنسبتها إلى رجل يقال له: يحيى بن أبي السمط. الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد، ج ٢)، ص ٣٠٦.

- هم منسوبون إلى يحيى بن شميطة، وقد ساقوا الإمامة بطريق النص من جعفر (عليه السلام) إلى ابنه محمد بن جعفر، وأقروا بموت جعفر، وزعموا أن جعفرا أوصى بها لابنه محمد، ثم أداروا الإمامة في أولاد محمد بن جعفر وزعموا أن المنتظر من ولده. الفرق بين الفرق، ص ٦١ - ٦٢.

- هم القائلون بإمامة محمد بن جعفر الملقب

ب " ديباجة " دون أخويه موسى (عليه السلام) وعبد  
الله الأفتح، نسبوا إلى رئيس لهم يقال له:  
يحيى بن أبي السمط.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٢٥ - ٣٢٦.  
سمعت (سمعت فلانا):

من أعلى صيغ أداء الحديث إذا كان  
الراوي تحمله بطريق السماع؛ لدلالته  
نصا على السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٣ - ٢٣٤.  
- من عبارات الأداء بالسماع، وقال بعضهم  
" حدثنا " و " أخبرنا " أرفع من " سمعت "؛  
إذ ليس في " سمعت " دلالة على أن الشيخ  
رواه إياه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٢.

- من عبارات الأداء بالسماع.  
الوجيزة، ص ٦؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعه، دفتر الثاني)، ص ٤٦٢؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٤٦؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ٦٩؛ توضيح المقال، ص ٢٥٤.

- من عبارات الأداء بالسماع، وأولى  
عندهم من " حدثني " لكونها نصا في  
السماع، بخلاف " حدثني ".

جامع المقال، ص ٣٨ - ٣٩.

- لا يكاد أحد يقول: " سمعت " في أحاديث  
الإجازة والمكاتبه ولا في تدليس ما لم  
يسمعه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٤؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٠ - ٧١.  
السند:

طريق المتن وهو جملة من رواه، مأخوذ  
من قولهم: فلان سند أي معتمد.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٣؛ وصول

الأخبار، ص ٩٠؛ الرواشح السماوية، ص ٤٠  
(الراشحة الاولى)؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٥٠.

- قيل: إن السند هو الإخبار عن طريق  
المتن، وعليه فالسند والإسناد بمعنى،  
وعلى أول ما ذكرناه - وهو الأظهر - هما  
غيران.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٣.  
- سلسلة رواته [أي الحديث] إلى المعصوم (عليه السلام)  
سنده.

الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ٩٣.  
- سند الحديث، طريقه الموصل إليه، وهو  
الجملة من الرواة له، وقيل: هو الإخبار  
عن الطريق.

جامع المقال، ص ٣.  
- قد يطلق الإسناد على السند.  
وصول الأخبار، ص ٩٠؛ نهاية الدراية،  
ص ٩٤؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٦  
(الراشحة السابعة والثلاثون).

السنة: هي لغة الطريقة. وقيل: خصوص  
الطريقة المحمودة المستقيمة.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٦٦ - ٦٧.  
-: هي طريقة النبي (صلى الله عليه وآله) أو الإمام (عليه السلام) المحكية  
عنه، فالنبي بالأصالة والإمام بالنيابة، و  
هي قول وفعل وتقرير.  
وصول الأخيار، ص ٨٨.  
-: هذا التعريف تكلف لا حاجة إليه.  
نهاية الدراية، ص ٨٥.  
-: وأما نفس الفعل والتقرير [من  
المعصوم (عليه السلام)] فيطلق عليهما السنة لا  
الحديث فهي أعم منه مطلقا.  
الوجيزة، ص ٤.  
-: طريقته (صلى الله عليه وآله) قولاً وفعلاً أو تقريراً، أصالة  
منه (صلى الله عليه وآله) أو نيابة عنه، ولا تطلق على نفس  
الفعل والتقرير وغيرها فهي أعم من  
الحديث.  
جامع المقال، ص ١.  
-: هي قول المعصوم (صلى الله عليه وآله) أو فعله أو تقريره  
الغير العاديات.  
قوانين الاصول، ص ٤٠٩.  
-: هي قول المعصوم (عليه السلام) وفعله وتقريره غير  
قرآن ولا عادي.  
نهاية الدراية، ص ٨٥.  
-: الأجود تعريف السنة بأنها: قول من لا  
يجوز عليه الكذب والخطأ وفعله و  
تقريره غير قرآن ولا عادي.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٦٩.  
-: كثيرا ما تطلق على المستحب.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٦٧.  
-: حكى الطريحي عن فخر المحققين أنه  
قال: ورد السنة على معنيين: أحدهما  
على ابتداء الشريعة، وثانيهما على

الإخبار عن ثبوت حكمها فيما تقدم، و  
أخبار أئمتنا (عليهم السلام) من القسم الثاني.  
جامع المقال، ص ٥.

سين:

يرمز لأصحاب الإمام الحسين (عليه السلام) من  
رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،  
ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح  
المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.

## حرف الشين

### الشاذ:

هو ما رواه الراوي الثقة مخالفا لما رواه الجمهور - أي الأكثر -؛ سمي شاذاً باعتبار ما قابله فإنه مشهور.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٥؛ وصول الأختار، ص ١٠٨؛ الوجيزة، ص ٥؛ الرواشح السماوية، ص ١٦٣ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب الباب (ميراث حديث شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٢؛ توضيح المقال، ص ٢٧٠. وقيدته في مقباس الهداية بما لم يكن له إلا إسناد واحد.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٥.

- الشاذ والنادر هما مترادفان، والشايح استعمال الأول، واستعمال الثاني نادر لكن واقع.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٢.

- عند الفقهاء من أصحابنا خاصة كثيرا ما يطلق الشاذ على الحديث الذي لم تعمل الطائفة بمضمونه، وإن كان صحيحا لا معارض له عندهم.

وصول الأختار، ص ١٠٩؛ لب اللباب، (ميراث حديث شيعية، الدفتر الثاني)

ص ٤٥٢؛ نهاية الدراية، ص ٢٢٢.

- منهم من جعل الشاذ والمنكر مترادفين، و بينهما فرق.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٦؛ وصول الأختار، ص ١٠٩.

الشاذ المردود: هو قسم من الشاذ.

إن كان راوي المحفوظ المقابل للشاذ أحفظ أو أضببط أو أعدل من راوي الشاذ، سمي ذلك الشاذ بالشاذ المردود.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٥؛ الرواشح

(٨١)

السماوية، ص ١٦٣ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ توضيح المقال، ص ٢٧١؛ مقياس  
الهداية، ج ١، ص ٢٥٥.

شارب الخمر والبيذ، أو يشرب الخمر:  
من أسباب الدم.

فوائد الوحيد، ص ٦٣.

- من أسباب الدم بالجوارح، ويفيد عدم  
الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص ٢٠٩.

- يدل على الجرح والدم.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.

شاعر:

لا يفيد للحديث حسنا أو قوة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٤؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٠٢.

- من المدائح التي لا دخل لها في السند ولا  
في المتن.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ١٤٠ و ٢١٢.

- لا يدل على مدح ولا ذم.

مقياس الهداية، ج ٣، ص ١٧.

شبه هذا أو شبهه:

ينبغي أن يقولها الراوي بالمعنى، والشاك  
في أنه نقل باللفظ أو بالمعنى بعد الفراغ  
من الحديث.

وصول الأختيار، ص ١٥٥؛ مقياس الهداية،

ج ٣، ص ٢٥٢ - ٢٥٣.

شروط الراوي:

قد ذكروا شروطا لقبول خبر الواحد في  
الراوي وهي: الإسلام، والعقل والبلوغ،  
والإيمان والعدالة والضبط.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ١٢ - ٤٣.

واختلفوا في اشتراط هذه الشروط،

فراجع لتفصيل البحث عن كل شرط إلى

عنوانه في هذا الكتاب.

شرطة الخميس:

الشرطة - بضم الشين - واحد الشرط، والخميس

- بالفتح - في اللغة بمعنى الجيش، سمي به

لأنقسامه إلى خمسة أقسام: المقدمة، و

الساقة، والميمنة، الميسرة، والقلب، وفي

وجه التعبير به عن جماعة بحث، وعلى كل

حال هم طائفة مخصوصة من الجيش.

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٤٥ - ٢٤٦.

-: تدل على غاية إيمان من ذكر في حقه، كما

أن الظاهر دلالته على الوثاقة.

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٤٦ - ٢٤٧.

-: يستفاد من بعض الأخبار مدح عظيم

لشرطة الخميس.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،

ص ١٩٦.

شهد بدرا واحدا أو العقبة: أي حضر أحد

المواقف الثلاثة وهي مواقف نصرته الإسلام حين كان غريبا.

لا تدل على مدح ولا قدح ولا أثر لها مع عدم إحراز إماميته، فكثير من المنافقين شهدوا بدرا واحدا، وبعضهم العقبة أيضا. قاموس الرجال، ج ١، ص ٧٧.

راجع أيضا: " من استشهد من الصحابة في إحدى غزوات النبي (صلى الله عليه وآله) أو سراياه ". الشيخ:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم (عليه السلام)، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) للتقية. شيخ: في اللغة: من استبانت فيه السن، وظهر عليه الشيب.

والمراد به حيثما يطلق في علم الدراية و الرجال والحديث يراد به من أخذ منه الرواية.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٢.

-: يفيد مدحا معتدا به، ولا يدل على التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٣.

-: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأختيار، ص ١٩٢.

-: غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولى.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠ - ١٠١.

-: لا يفيد المدح ولا التعديل.

جامع المقال، ص ٢٧.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية

عشر).  
لا يخفى أن هذه الأقوال تكون بلحاظ نفس  
تعبير " الشيخ " ، ولكن قد يعد من التوثيقات  
العامة إذا اضيف إلى الإجازة أو الثلاثة الذين  
لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة ونحوهما.  
شيخ الطائفة أو شيخ الطائفة وفقهها:  
قد استعمله أصحابنا في من يستغني عن  
التوثيق لشهرته، إيماء إلى أن التوثيق  
دون مرتبته.

وصول الأخيار، ص ١٩٢ .  
-: إشارتها إلى الوثيقة ظاهرة، مضافا إلى  
الجلالة.

فوائد الوحيد، ص ٥١ .  
-: ظاهر في التوثيق، وما كانت الطائفة  
لترجع إلا لمن تثق بدينه وأمانته.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠ .  
-: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٨ .

-: دلالة هذه العبارة على المدح المعتد به ظاهرة لا يرتاب فيها، ومفاد العبارة عرفاً أعظم من الوثاقة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٢٣ - ٢٢٤. شيخ القميين وفقههم: مفيدة للتوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

-: من أعلى مراتب المدح [المرتبة الأولى]. نهاية الدراية، ص ٣٩٨.

الشيعة:

هم الذين شايعوا علياً (عليه السلام) على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية، إما جلياً أو خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده، وليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أصولية. ويجمع جميع فرقها القول بوجوب التعيين والتنصيب، وثبوت عصمة الأئمة وجوباً عن الكبراء والصغائر.

الملل والنحل، ج ١، ص ٢٣٤ - ٢٣٥.

-: هم شيعة علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ومنهم افتردت صنوف الشيعة كلها.

فرق الشيعة، ص ٢٢.

-: هم فرقة علي بن أبي طالب (عليه السلام) المسمون بشيعة علي (عليه السلام) في زمان النبي (صلى الله عليه وآله) وبعده معروفون بانقطاعهم إليه والقول بإمامته.

فرق الشيعة، ص ٣٦.

-: أصول الشيعة أقسام سبعة: ١. الزيدية

٢. الكيسانية ٣. الفطحية ٤. الناوسية

٥. الواقفية ٦. الإسماعيلية ٧. الإمامية،

وأما الغلاة فليسوا من فرق الشيعة.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١١٠ - ١١١.  
لا يخفى أنه كلما أطلقت الشيعة في زماننا  
تنصرف إلى الشيعة الإمامية، وأما غيرهم  
فيحتاج إلى قرينة.

حرف الصاد

صا:

رمز لكتاب الاستبصار للشيخ الطوسي.  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ١٩٠.

- رمز لحديث روي عن أصحاب الإمام  
الصادق (عليه السلام).  
الصاحب أو صاحب الدار:  
الحجة، الإمام المهدي عجل الله تعالى  
فرجه.

صاحب الإمام: مرافق الإمام.  
فيه إشعار بمدح، وربما زعم بعض أنه  
يزيد على التوثيق، وفيه نظر ظاهر.  
فوائد الوحيد، ص ٥٠؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٥٣.

- يفيد المدح ظاهرا، بل هو فوق الوثيقة.  
قاموس الرجال، ج ١، ص ٦٨.  
- لا تدل بوجه لا على الوثيقة ولا على  
الحسن.

معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٧٧.  
صاحب الرضا (عليه السلام):  
من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

- يدل ذلك على أن الرجل لا يكون إلا إماميا  
اثني عشريا.

صاحب سر أمير المؤمنين (عليه السلام) أو  
صاحب السر لأحد المعصومين (عليهم السلام):  
عالم بغير ما يعلن من الإمام.

الظاهر أنه يفيد ما فوق الوثيقة؛ فإن تحميل السر إنما يكون لمن هو فوق العدالة. تكملة الرجال، ج ١، ص ٥٢ - ٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٧. صاحب مقالة (صاحب المقالة): بمعنى أن له مذهب وفرقة ودعاوى باطلة، فهي من ألفاظ القدح والذم.

صالح:

من المدائح التي لها دخل في قوة السند، فهو يوجب صيرورة الحديث حسنا أو قويا.

فوائد الوحيد، ص ٢٤.

-: يعد من ألفاظ التوثيق، وتدلل على الإيمان إذا صدر الوصف به من أصحابنا.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.

-: يفيد المدح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٨؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٩.

-: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صالح الحديث (أو صالح الرواية):

مستقيم فيما يروي.

يفيد مدحا معتدا به.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ - ٢٠٨؛

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٤.

-: لا يبعد الحكم بصحة حديث من اتصف بهذا الوصف.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.  
- مختلف في ثبوت التعديل به.  
جامع المقال، ص ٢٧.  
- من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٩.  
- من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
صح:

توضع على كلام صح رواية ومعنى، و  
لكنه عرضة للشك فيه أو الخلاف، ويقال  
له اصطلاحاً: التصحيح.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢١٣.  
- يشار به إلى سند كان صحيحاً.  
الوجيزة في الرجال، ص ٢١٥.  
- يستعمل للتصحيح، أي لكل سقط من  
الكتاب، يلحق به في حواشيه على أنه  
الصحيح من المتن إذا كان المنقول صواباً.

الصحابي:

هو من لقي النبي (صلى الله عليه وآله) مؤمنا به، ومات على الإسلام، وإن تخللت رده بين لقيه مؤمنا به، وبين موته مسلما.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٣٩؛ جامع المقال، ص ١٧٥؛ نهاية الدراية، ص ٣٤١؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣٠٠ - ٣٠١.  
- من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحا ولا ذما.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٩.

صحر:

يشار بهذا الرمز إلى الحديث الصحيح عند المشهور.

منتقى الجمان، ج ١، ص ٤٦.

صحي:

يشار بهذا الرمز إلى الحديث الصحيح عند الجميع.

منتقى الجمان، ج ١، ص ٤٦.

الصحيح:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام) بنقل العدل الإمامي عن مثله في جميع الطبقات حيث تكون متعددة وإن اعتراه شذوذ.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧٧؛ وصول الأخيار، ص ٩٣؛ الرواشح السماوية، ص ٤٠ (الراشحة الاولى)؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع المقال، ص ٣؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٨؛ توضيح المقال، ص ٢٤٤.

-: قد يطلق الصحيح عندنا على سليم الطريق من الطعن بما ينافي كون الراوي عدلا إماميا، وإن اعتراه مع ذلك الطريق السالم إرسال أو قطع، وبهذا الاعتبار يقولون كثيرا: " روى ابن أبي عمير في

الصحيح كذا"، مع كون روايته المنقولة كذلك مرسلة.  
وبالجملة: فيطلقون الصحيح على ما كان رجال طريقه، المذكورين فيه عدولا إماميا وإن اشتمل على أمر آخر بعد ذلك. الرعاية في علم الدراية، ص ٧٩؛ وصول الأختار، ص ٩٤؛ الرواشح السماوية، ص ٤٠ (الراشحة الأولى).  
- حق التعبير في الصحيح إلى شخص أن يقال: "الصحيح إلى فلان" دون أن يضاف إليه الصحيح، فيقال: صحيح فلان، وإلا كان تجاوزا وخروجا عن الاصطلاح. مقباس الهداية، ج ١، ص ١٥٩.  
صحيح: سليم من العيوب والأمراض. لا يدل على العدالة، استنادا إلى الإطلاق، فلا تفيد الصحة من جميع الجهات. ومن المحتمل إرادة الصحة في العقيدة أو المذهب من الإطلاق.  
سماء المقال، ج ٢، ص ٢٥٥.

الصحيح الأدنى:

الحديث الصحيح الذي كان رواه كلا أو بعضا - مع كون الباقي من القسم الأعلى أو الأوسط - ممن حكم بعدالته بالظن الاجتهادي.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٩؛ توضيح المقال، ص ٢٤٥؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٥٥.

الصحيح الأعلى:

ما كان كل واحد من الرواة في كل مرتبة معلوم الإمامية والعدالة والضبط، أو كان معدلا بتعديل عدلين، أو معدلين بعدلين و هكذا.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٩؛ توضيح المقال، ص ٢٤٥؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٥٥.

الصحيح الأوسط:

ما كان رواية سلسلته كلا أو بعضا - مع كون الباقي من القسم الأعلى - معدلا بعدل يفيد قوله الظن المعتمد، أو بمعدل كذلك.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٩؛ توضيح المقال، ص ٢٤٥؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٥٥.

صحيح الحديث: ما يرويه سليم من العيوب. من ألفاظ التعديل، فإنه يقتضي كونه ثقة ضابطا، ففيه زيادة تزكية.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٦٩.

-: ليس دالا على التعديل مطلقا وإنما يدل عليه لو صدر ممن علم اصطلاحه كالشيخ والعلامة.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠.

-: ليس بصالح للتعديل إلا ممن عهد منه

الاصطلاح الجديد، أما من لم يعهد منه ذلك فلا، على ما لا يخفى.

جامع المقال، ص ٢٦.

- لا يدل على تعديل الراوي؛ لأن منشأ الوثوق عند القدماء أعم من كون الراوي من الثقات أو أمارات أخر. نعم هو مدح. فوائد الوحيد، ص ٢٧ - ٢٨.

- لقائل أن يقول: أقصاه الصدق والضبط، و هما لا يستلزمان الوثاقة المأخوذ فيها الإيمان، بل ربما قضت الإضافة باختصاص المدح بالحديث دون المحدث.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٨.

- إنما يعد حديث المحدث صحيحاً في نفسه، ويتلقى منه بالقبول إذا كان ثقة، و الصدوق الضابط الغير الإمامي لا يصفونه المتقدمون بصحيح الحديث، بل بمقبول الحديث فتأمل. هذا وربما يقال: الإضافة تقضي باختصاص المدح بالحديث دون المحدث.

نهاية الدراية، ص ٣٩٨.

- لا ريب في إفادته مدح الراوي في روايته مدحا كاملا بل في نفسه، وهل يفيد وثاقته أيضا أم لا؟ والذي يظهر أنه في عبارات القدماء أضعف من قولهم " ثقة في الحديث " ... العبارة المذكورة لا تفيد الوثاقة، لا فيمن وردت في حقه، ولا فيمن روى هو عنه.

توضيح المقال، ص ١٩٩ - ٢٠٠.

- من ألفاظ التوثيق والمدح. الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صحيح السماع:

أي وقع سماعه الروايات من الشيخ على وجه مطلوب. وهو من ألفاظ المدح.

الصحيح عند القدماء:

هو ما وثقوا بكونه من المعصوم (عليه السلام)، أعم

من أن يكون منشأ وثوقهم كون الراوي

من الثقات أو أمارات آخر، ويكونوا

قطعوا بصدوره عنه (عليه السلام) أو يظنون.

مشرق الشمسين، ص ٢٦٩؛ جامع المقال،

ص ٣٥ و ٣؛ فوائد الوحيد، ص ٢٧؛ لب

الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،

ص ٤٥٧؛ نهاية الدراية، ص ١١٦؛ مقباس

الهداية، ج ١، ص ١٨٣ و ج ٢، ص ١٦٨.

- المتقدمون من أصحابنا كانوا يريدون

بالصحيح غالبا المعمول به والمفتى

بمضمونه، فيعم الموثق والضعيف إذا

جبرته الشهرة، أو احتف بالقرائن وغير

ذلك مما يوجب العمل.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠ - ٩٩.

صحيح المذهب أو العقيدة:

كناية عن حسن اعتقاد الراوي وكونه من

الإمامية. وهو يفيد المدح والصحة في نفس الراوي نظرا إلى وقوع القيد. صدوق: كثير الصدق. يفيد المدح المعتد به دون التوثيق. الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧؛ مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٢. - من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقويا وشاهدا. وصول الأخيار، ص ١٩٢. - يفيد المدح المطلق. الوجيزة، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٣٩٩. - مختلف في ثبوت التعديل به. جامع المقال، ص ٢٧. - من ألفاظ التوثيق. عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩. - من ألفاظ التوثيق والمدح. الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صه:

رمز لخلاصة الأقوال في أحول الرجال  
للعلامة الحلبي.

جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛  
عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠؛ طرائف المقال،  
ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد  
الرجالية)، ص ١٩٠.

## حرف الضاد

ض:

يرمز للضعيف (من ألقاظ القدح عند الرجاليين).

الوجيزة في الرجال، ص ٩.

-: يشار به إلى سند كان ضعيفا.

الوجيزة في الرجال، ص ٢١٥.

-: يشار به إلى الحديث الضعيف. والمشهور: ف.

-: يشار به إلى الذي نص الرجاليون على ضعفه.

-: علامة التمريض، توضع فوق العبارة التي

هي صحيحة سليمة في نقلها مطابقة

للأصل، ولكنها خطأ في ذاتها، وهي

نظير التكدية " كذا " اليوم.

معجم الرموز والإشارات، ص ١٣٨ - ١٣٩. ضا:

يرمز لأصحاب الإمام الرضا (عليه السلام) من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،

ص ٧؛ عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠؛ طرائف

المقال، ج ١، ص ٣٨؛ نقد الرجال، ص ٣؛

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،

ص ١٨٩.

-: يرمز لحديث روي عن الإمام الرضا (عليه السلام).

قد يرمز به لفقه الرضا (عليه السلام) المنسوب إلى

الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام).

ضابط:

المراد بالضابط من يغلب ذكره سهوه، لا

من لا يسهو أصلا.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٤٤.

-: يفيد المدح دون التعديل؛ لأنه قد يجامع

الضعف، وإن كان من صفات الكمال.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٦ و  
٢٠٨؛ مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٠.

-: يفيد المدح المطلق.  
الوجيزة، ص ٥؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

-: مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص ٢٧.

-: إذا انفرد لا يدل على التوثيق لكن يدخل حديث الراوي المتصف به في قسم الحسن.

وصول الأختيار، ص ١٩٢.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

الضبط:

من الشروط المعتبرة في الراوي، بمعنى

كونه حافظا لما يرويه، متيقظا غير مغفل

إن حدث من حفظه، ضابطا لكتابه،

حافظا له من الغلط والتصحيح و

التحريف إن حدث منه، عارفا بما يحتل

به المعنى إن روى بالمعنى.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٨٥؛ مقباس

الهداية، ج ٢، ص ٤٣.

-: يشترط كون الراوي ضابطا، أي متيقظا إن

حدث من حفظه، ضابطا لكتابه إن حدث

منه، عالما بما يحيل المعنى إن روى به،

سالما من الشك وقت التحمل والأداء.

وصول الأختيار، ص ١٨٧.

-: هو كون الراوي متحفظا متيقظا غير مغفل

ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل

والأداء، فمضمن في الثقة.

الرواشح السماوية، ص ٤٣ (الراشحة الثانية).

-: من الشروط التي تتعلق بالراوي: الضبط،

بمعنى كون الراوي حافظا متيقظا متحرزا

عن التحريف والغلط.  
جامع المقال، ص ١٩.  
- يعرف ضبط الراوي: بأن تعتبر روايته  
برواية الثقات المعروفين بالضبط و  
الإتقان، ولا يضر النادر من المخالفة.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٩٣؛ وصول  
الأخبار، ص ١٨٧؛ نهاية الدراية، ص ٢٥٣؛  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ٤٧.  
الضعيف: ما كان من الحديث في أدنى مرتبة  
من الحسن لأمر ما.  
هو ما لا يجتمع فيه شروط الصحيح و  
الموثق والحسن، بأن يشتمل طريقه على  
مجروح بالفسق ونحوه، أو مجهول  
الحال، أو ما دون ذلك كالوضاع.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٨٦؛ وصول  
الأخبار، ص ٩٨.  
- هو ما لا يستجمع شروط الصحيح و  
الحسن والموثق والقوي بجرح جميع  
سلسلة سنده بالجوارح أو بالعقيدة مع

عدم مدحه بالجوارح أو بهما معا أو جرح  
البعض بأحدهما أو بهما أو جرح البعض  
بأحد الأمرين وجرح البعض الآخر  
بالأمر الآخر أو بهما أو مع جرح بعض  
بالأمر الآخر وبعض آخر بهما معا.  
الوجيزة، ص ٥؛ الرواشح السماوية، ص ٤٢  
(الراشحة الأولى)؛ جامع المقال، ص ٣.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦٢؛ توضيح المقال، ص ٢٤٨؛  
نهاية الدراية، ص ٢٦٦؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٧٧.

-: قد يخص الضعيف بالمشتمل على جرح  
أو تعليق أو انقطاع أو إعضال أو إرسال.  
الوجيزة، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٢٦٧.  
-: كثيرا ما يطلق الضعيف في كلام الفقهاء على  
رواية المجروح خاصة وهو استعمال  
الضعيف في بعض موارد وأمره سهل.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٨٧.  
-: قد يطلق الضعيف على القوي بمعنييه و  
هما: القوي بالمعنى الأخص والموثق.  
الوجيزة، ص ٥؛ جامع المقال، ص ٣؛ نهاية  
الدراية، ص ٢٦٧.  
أنظر "الضعيف عند القدماء" أيضا.  
ضعيف:

المراد منه على الإطلاق: أن الراوي  
ضعيف في نفسه.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٢.  
-: من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ الوجيزة،  
ص ٥؛ حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛ جامع  
المقال، ص ٢٦؛ نهاية الدراية، ص ٤٣١؛  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٥.  
-: من ألفاظ الجرح والدم.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

- نرى الأكثر يفهمون منه القدح في نفس الرجل، ويحكمون به بسببه، ولا يخلو من ضعف؛ لأنه كما أن تصحيح القدماء غير مقصور على العدالة فكذا تضعيفهم غير مقصور على الفسق، ولعل من أسباب الضعف عندهم قلة الحافظة و سوء الضبط والرواية من غير إجازة... و غير خفي أن أمثال ما ذكر ليس منافيا للعدالة.

فوائد الوحيد، ص ٣٧؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٢ - ١٥٤.

ضعيف جدا:

تقدم بعنوان "ضعيف"، إلا أنه هنا مؤكد بكلمة "جدا".

الضعيف عند القدماء:

هو ما لم يقترن بما يوجب الوثوق به، و العمل بمضمونه، وإن صح. جامع المقال، ص ٣.

ضعيف في الحديث أو ضعيف الحديث:  
المراد أن الضعف في رواية الراوي لا في  
نفسه.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٣؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٣١.

-: الحكم بإفادته القدح أضعف من القول  
باستفادة القدح من "ضعيف".  
فوائد الوحيد، ص ٣٨.

-: ربما يظهر من تخصيص الضعف بالحديث  
عدم القدح بالمحدث، فالمراد أن الضعف  
في روايته، لكنهم ربما فعلوا ذلك في  
المقدوح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٤.

-: لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل  
الظاهر من التقييد عدمه. ولعله لذا أو  
غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح  
في العدالة.

توضيح المقال، ص ٢١١. نهاية الدراية،  
ص ٤٣١.

-: لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي،  
وفي دلالته على القدح في العدالة  
خلاف.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٨ - ٣٠٠.

حرف الطاء

الطبقة:

هي في الاصطلاح عبارة عن جماعة  
اشتركوا في السن ولقاء المشايخ، فهم  
طبقة، ثم بعدهم طبقة أخرى وهكذا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣٨٨؛ جامع  
المقال، ص ١٧٦؛ نهاية الدراية، ص ٣٤٢؛  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٨ و ٣١٩.

حرف الظاء

الظاهر:

هو ما دل على معنى دلالة ظنية راجحة  
مع احتمال غيره.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٦.

ظم:

يرمز لأصحاب الإمام موسى بن جعفر

الكاظم (عليهما السلام) من رجال الشيخ الطوسي.

جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح

المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.

حرف العين

عابد:

من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر و يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأخير، ص ١٩٢.

عارف بالأخبار:

أي عالم ومطلع بالأحاديث والأخبار من أسانيدھا ومتونها. وهو من ألفاظ المدح.

عارف باللغة أو النحو:

الظاهر أنه لا يقصر عن المدح الذي له دخل في المتن، مع احتمال أنه من الألفاظ التي لها دخل في قوة السند و صدق القول.

فوائد الوحيد، ص ٢٤ - ٢٥.

- لا يفيد الحديث حسنا أو قوة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٤؛ نهاية الدراية، ص ٤٠٢.

عارفهم بالحديث: أدركهم به.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

- من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

العالم:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم (عليه السلام)، و

أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى

بن جعفر (عليه السلام) للتقية، وقيل: إن من ألقاب

الهادي (عليه السلام) العالم.

- يفيد المدح دون التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٨.



- من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأختيار، ص ١٩٢.

- غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولى.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠ - ١٠١.

- لا يفيد المدح ولا التعديل.

جامع المقال، ص ٢٧.

- لا شبهة في إفادته المدح المعتبر به، وعدم إفادة الوثيقة للأعمية منها.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

عالم من علمائنا:

إذا قيل: "عالم" يفيد المدح المعتبر به، و يتأكد إفادة المدح لو قيل: عالم من علمائنا.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

العالي (في السند) وقد يقال: عالي الإسناد.

هو قليل الوسطة مع اتصاله.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٢؛ الوجيزة،

ص ٥؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب اللباب

(ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،

ص ٤٥٥؛ نهاية الدراية، ص ٢٠٧؛ مقباس

الهداية، ج ١، ص ٢٤٣.

المثال لذلك: ما رواه الحميري عن عبد

الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر،

عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته

عن الغناء، هل يصلح في الفطر والأضحى

والفرح؟ قال: "لا بأس به ما لم يعص به".

قرب الإسناد، ص ٢٤٩ .  
العامّة: هم الجمهور.  
قد اتفق أهل السنة على أصول هي خمسة  
عشر ركنًا، وفي كل ركن منها مسائل  
أصول ومسائل فروع، وهم مجمعون  
على أصولها، وربما اختلفوا في بعض  
فروعها اختلافًا لا يوجب تضليلًا ولا  
تفسيقًا عندهم، فمن أهم هذه الأركان  
الركن الثاني عشر المضاف إلى الخلافة و  
الإمامة، فقالوا: إن الإمامة فرض واجب  
على الأمة لأجل إقامة الإمام، ينصب لهم  
القضاة والأمناء، ويضبط ثغورهم، و  
يغزي جيوشهم، ويقسم الفيء بينهم، و  
ينتصف لمظلومهم من ظالمهم. وقالوا: إن  
طريق عقد الإمامة للإمام في هذه الأمة  
الاختيار بالاجتهاد، وقالوا: ليس من  
النبي (صلى الله عليه وآله) نص على إمامة واحد بعينه، و  
قالوا: من شرط الإمام: العلم والعدالة و  
السياسية، وليس من شرطه العصمة من

الذنوب كلها، وقالوا بإمامة أبي بكر بعد النبي (صلى الله عليه وآله)، وقالوا بإمامة علي في وقته. الفرق بين الفرق، ص ٣٢٣ و ٣٤٩. العبد الصالح:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم (عليه السلام)، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) للتقية.

العدالة: لغة الاستواء أخذنا من قولهم: " هذا عدل " أي مساو له، أو من إعتدل الشيطان إذا تساوى.

جامع المقال، ص ٢٢.

- هي في الأصل الاستقامة والاستواء. قد وقع الاختلاف تارة في معناها و حقيقتها، وأخرى في اعتبارها في الراوي في قبول خبره فإليك ما قيل أولاً في معناها:

١. المشهور بين المتأخرين أنها ملكة في النفس تمنعها من فعل الكبائر والإصرار على الصغائر، ومنافيات المروة، يعني ما يدل على خسة النفس، ودنائة الهمة، بحسب حاله.

قوانين الاصول، ص ٤٥٩.

٢. هي الحالة التي ينشأ عنها للمرء الإتيان بجميع المفروضات والاجتناب لجميع المحرمات وإن نذر خلافهما مع الندم والاشتمال على حظ وافر من الكمالات.

جامع المقال، ص ٢٣.

٣. ليس المراد من العدالة كونه تاركاً لجميع المعاصي، بل بمعنى كونه سليماً من أسباب الفسق التي هي فعل الكبائر، أو الإصرار على الصغائر وخوارم المروة. وهي الاتصاف بما يستحسن التحلي به

عادة بحسب زمانه ومكانه وشأنه، فعلا و  
تركا على وجه يصير ذلك له ملكة.  
الرعاية علم الدراية، ص ١٨٥ .  
٤. حكى صاحب الفصول اختلاف  
الأصحاب في حقيقتها على ثلاثة أقوال و  
إليك هذه الأقوال:  
أ - المعروف بين المتأخرين أنها ملكة  
نفسانية باعثة على ملازمة التقوى و  
المروة.  
الفصول، ص ٢٩٢ .  
ب - حكى عن جماعة من المتقدمين من  
أنها عبارة عن الإسلام مع عدم ظهور  
الفسق.  
الفصول، ص ٢٩٣ .  
ج - هي حسن الظاهر، والقول به معزى  
إلى أكثر متأخري المتأخرين.  
الفصول، ص ٢٩٣ .  
٥. هي السلامة من الفسق وخوارم

المروءة.

وصول الأخيار، ص ١٨٧.

٦. ملكة نفسانية راسخة باعثة على ملازمة التقوى، وترك ارتكاب الكبائر و الإصرار على الصغائر، وترك ارتكاب منافيات المروءة.

معالم الاصول، ص ٢٠٠؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٢.

الأقوال في اشتراطها في الراوي وفي قبول روايته:

- حاصل كلام الشيخ في العدة الاكتفاء بكون الراوي ثقة، متحرزا عن الكذب في الرواية، وإن كان فاسقا بجوارحه.

عدة الأصول، ج ٢، ص ٣٨٢.

- الأقرب عندي الاكتفاء بكون الراوي ممدوحا بما يوجب الظن بتحرزه عن الكذب، ويحصل الاعتماد على روايته و إن لم يبلغ درجة التوثيق، لاسيما إذا كان إماميا، وخصوصا إذا لم يصرح بكونه فاسقا بجوارحه.

الفصول، ص ٢٩٤.

- الأقوى ما ذهب إليه الشيخ، ويرجع هذا في الحقيقة إلى التثبت الإجمالي أو إلى مطلق العمل بالظن عند انسداد باب العلم.

قوانين الاصول، ص ٤٦٢.

- القول باشتراط العدالة عندي هو الأقرب.

معالم الاصول، ص ٢٠١.

- جمهور أئمة الحديث على اشتراط عدالة الراوي.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٨٣.

- يشترط كونه [أي الراوي] عدلا.

وصول الأخيار، ص ١٨٧.

- قول الشيخ هو الأقوى.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٤٣.  
- إن العدالة شرط العمل على الإطلاق من  
دون حاجة إلى التثبت أو من دون فرق  
بين ما له معارض وما ليس له حتى يعمل  
به على كل حال.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٠٣.  
العدالة بالمعنى الأخص:  
هي كون الرجل عدلاً على مذهبنا.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤١.  
العدالة بالمعنى الأعم:  
هي كون الرجل ذا ملكة وإن لم يكن  
إمامياً، بأن كان عدلاً في مذهبه.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤١.  
عدل:  
من ألفاظ التعديل.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٣؛ عدة  
الرجال، ج ١، ص ١١٠.

-: متفق على ثبوت التعديل به.  
جامع المقال، ص ٢٧.  
-: غير كافية لاستفادة التعديل بدون انضمام  
" ضابط " أو " ثبت " أو " حافظ " أو  
" متقن " أو " حجة ".  
وصول الأختيار، ص ١٩٢.  
-: الأقوى كفاية لفظة عدل في التزكية، و  
عدم الحاجة إلى إضافة إمامي وضابط.  
توضيح المقال، ص ١٨٣ - ١٨٤؛ نهاية  
الدراية، ص ٣٨٦؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ١٤٢.  
-: من ألفاظ التوثيق.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
عدل إمامي ضابط أو عدل من أصحابنا  
الإمامية ضابط:  
لا خلاف في إفادته التوثيق المترتب عليه  
التصحيح بالاصطلاح المتأخر.  
توضيح المقال، ص ١٨١ - ١٨٢.  
-: هذا أحسن العبارات وأصرحها في جعل  
الرجل من الصحاح.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤١.  
العدة: بكسر أوله وفتح ثانيه مشدد.  
تراهم يقولون: " عدة من أصحابنا " و  
ويريدون بذلك جماعة من الأصحاب، و  
لا تفيد مدحا ولا قدحا.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٧.  
عرض عليه فأقر به أو أظهره:  
يقولها المتحمل بالقراءة على الشيخ.  
توضيح المقال، ص ٢٥٥.  
عرض المناولة: قسم من المناولة المقرونة  
بالإجازة وهو:  
أن يدفع الشيخ إلى الطالب تمليكا أو

عارية للنسخ أصل سماعه أو فرعا مقابلا  
به، ويقول له: هذا سماعي من فلان أو  
روايتي عنه فاروه عني، أو أجزت لك  
روايتي عني. ثم يملكه إياه، أو يقول: خذه  
وانسخه، وقابل به ثم رده إلي.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٧٩؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ١٣٧.

- أن يدفع إليه الطالب سماعه فيتأمله وهو  
عارف به، ثم يعيده إليه ويقول: هو  
حديثي أو روايتي، فاروه عني، أو أجزت  
لك روايتي.

وصول الأخير، ص ١٣٩.

- أن يدفع المجيز إلى الطالب كتاب سماعه  
أو مقابلاته ويقول: " هذا سماعي أو  
روايتي عن فلان فاروه، أو أجزت لك  
روايتي عني "، ثم يبقيه مع الطالب للنسخ،  
أو يملكه له.  
نهاية الدراية، ص ٤٦٤.

العزیز:

هو الحديث الذي لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين، سمي عزيزاً لقلّة وجوده، أو لكونه عز، أي: قوي بمجيئه من طرق أخرى.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧٠؛ توضيح المقال، ص ٢٧١؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ١٣٤.

-: والظاهر إرادة ذلك في جميع المراتب حتى يقرب إلى عزة الوجود في الجملة بل إلى القوة.

مقياس الهداية، ج ١، ص ١٣٥.

-: هو ما رواه اثنان أو ثلاثة عن كل من يجمع الحديث ويروي عنه لعدالته وضبطه.

وصول الأخيار، ص ١١١؛ الرواشح السماوية، ص ١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٦٤.

عظيم المنزلة:

يأتي بعنوان: " كثير المنزلة " .

عقد:

رمز لابن عقدة أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني.

طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩. وقد يرمز له ب " قد " في بعض كتب الرجال.

العقل:

من شرائط الراوي، فلا تقبل رواية المجنون مطلقاً.

الرعاية، ص ١٨٣، وصول الأخيار، ص ١٨٧.

-: نقلوا الإجماع على عدم قبول خبر

المجنون المطبق، وأما المجنون

الأدواري، فلا مانع من قبول روايته حال إفاخته إذا انتفى أثر الجنون.

قوانين الاصول، ص ٤٥٦.

- من الشروط التي اعتبروها في الراوي:  
العقل، فلا يقبل خبر المجنون إجماعاً، و  
الظاهر انصراف إطلاق جمع إلى المطبق،  
ضرورة عدم المانع من قبول خبر  
الأدواري حال إفاقة التامة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٩ - ٢٠.  
علم الدراية:

الدراية في اللغة هو العلم مطلقاً أو بعد  
الشك، ونقل إلى علم أصول الحديث و  
خص به اصطلاحاً.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٤٠.

- علم يبحث فيه عن متن الحديث وطرقه  
من صحيحها وسقيمها وعللها وما  
يحتاج إليه، ليعرف المقبول منه و  
المردود.

الرعاية في علم الدراية، ص ٤٥.

- هو علم يبحث فيه عن سند الحديث وامتته  
وكيفية تحمله وآداب نقله.

الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ٧٩.

-: هذا التعريف أجود مما عرفه الشهيد؛ لأن  
كيفية التحمل وآداب النقل من مسائل  
هذا العلم وإدراجهما في قوله: " ما يحتاج  
إليه " يحتاج إلى تكلف.  
مقياس الهداية، ج ١، ص ٤٢.

-: يبين علم الرجال، ويشهد عليه أنهم قد  
أخذوا في تعريف الدراية لفظ السند الذي  
هو اسم للمجموع من حيث المجموع، و  
في تعريف الرجال رواة السلسلة.  
مقياس الهداية، ج ١، ص ٤٣.  
علم الرجال:

علم يقتدر به على معرفة أحوال خبر  
الواحد صحة وضعفا وما في حكمهما،  
بمعرفة سنده ورواة سلسلة متنه ذاتا و  
وصفا، مدحا وقدحا وما في معناهما.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤١٩.

-: إنه علم وضع لتشخيص رواة الحديث ذاتا  
ووصفا، مدحا وقدحا.  
توضيح المقال، ص ٢٩.

-: إنه العلم الباحث عن رواة الأخبار الواردة  
عن رؤساء الدين من حيث الأحوال التي  
لها مدخل في الرد والقبول وتميز ذواتهم  
عند الاشتباه.

-: إنه علم يبحث فيه عن أحوال الراوي  
من حيث ذب شرائط قبول الخبر  
وعدمه.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ١٧٢ - ١٧٣.

العلو: على أقسام خمسة:

١. قرب الإسناد من المعصوم (عليه السلام).  
الرعاية في علم الدراية، ص ١١٣؛ وصول  
الأخبار، ١٤٥؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٦

- (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ نهاية الدراية،  
ص ٢٠٨؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٧.  
٢. قرب الإسناد من أحد أئمة الحديث،  
كالشيخ والصدوق والكليني والحسين  
بن سعيد] وهو بعد الأول في المرتبة [.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١١٣؛ وصول  
الأخبار، ص ١٤٥؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٢٦ (الراشح السابعة والثلاثون)؛ نهاية  
الدراية، ص ٢٠٨؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٢٤٨.  
٣. العلو بتقدم السماع، وهو أن يسمع  
شخصان من شيخ، وسماع أحدهما أقدم  
فهو أعلى، وإن تساوى العدد الواقع في  
الإسناد.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١١٣؛ وصول  
الأخبار، ص ١٤٦ - ١٤٧؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٢٧ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ٢٠٨؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ٢٥٠.  
٤. العلو بالنسبة إلى رواية أحد كتب  
الحديث المعتمدة (من المجاميع المعتمدة

أو غيرها من الاصول المعتبرة عندنا) و هو إما بالموافقة أو الإبدال أو المساواة أو المصافحة.

وصول الأختيار، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية، ص ٢١٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٨ - ٢٤٩.

٥. العلو بتقدم وفاة الراوي، فإنه أعلى من إسناد آخر يساويه في العدد مع تأخر وفاة من هو في طبقته عنه. مثاله - في قول الشهيد الثاني - ما نرويه بإسنادنا إلى الشيخ الشهيد عن السيد عميد الدين، عن العلامة جمال الدين بن المطهر، فإنه أعلى مما نرويه عن الشهيد عن فخر الدين بن المطهر، عن والده جمال الدين، وإن تساوى الإسنادان في العدد؛ لتقدم وفاة السيد عميد الدين على وفاة فخر الدين بنحو خمس عشرة سنة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٤؛ وصول الأختيار، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية، ص ٢٠٨ - ٢٠٩؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٠ - ٢٥١؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٧ (الراشحة السابعة والثلاثون).  
العلياوية (العلياوية):

يقولون: إن عليا رب، وظهر بالعلوية الهاشمية، وأظهر وليه وعبدته ورسوله بالمحمدية، فوافق أصحاب أبي الخطاب في أربعة أشخاص: علي وفاطمة والحسن و الحسين (عليهم السلام)، وأن معنى الأشخاص الثلاثة فاطمة والحسن والحسين تليس، والحقيقة شخص علي؛ لأنه أول هذه الأشخاص في الإمامة، وأنكروا شخص محمد (صلى الله عليه وآله)، وزعموا أن محمدا عبد وعلي رب، وأقاموا محمدا مقام ما أقامت الخمسة سلمان، وجعلوه

رسولا لمحمد (صلى الله عليه وآله)، فوافقوهم في الإباحات و  
التعطيل والتناسخ، والعلياوية سمتها  
المخمسة العليائية، وزعموا أن بشارا  
الشعيري لما أنكر ربوية محمد (صلى الله عليه وآله) وجعلها  
في علي، وجعل محمدا عبد علي، وأنكر  
رسالة سلمان، مسخ في صورة طير يقال له:  
"علياء" يكون في البحر، فلذلك سموهم  
العليائية.

رجال الكشي، ص ٣٩٩ - ٤٠٠، رقم: ٧٤٤؛  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٦٢ - ٣٦٣.  
عمل العالم وفتياه على وفق حديث:  
ليس حكما بصحته، وإن كان لا يعمل إلا  
بخبر العدل.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠١؛ وصول  
الأخبار، ص ١٨٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ١٢٨.

عين: في اللغة: عين القوم أشرفهم.  
سماء المقال، ج ٢، ص ٢٦٥؛ تكملة الرجال،  
ج ١، ص ٥٢.

- من ألفاظ التعديل.

الوجيزة، ص ٥.

- : يفيد مدحا معتدا به.  
فوائد الوحيد، ص ٣٢؛ رجال الخاقاني،  
ص ٣٢٣.
- : عده التقي المجلسي (رحمه الله) من ألفاظ التوثيق،  
بزعم أنه استعارة للصدق؛ لأن العين  
بمعنى الميزان.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠ - ١٢١.
- : لا يدل على أكثر من الحسن.  
تكملة الرجال، ج ١، ص ٥٢.
- : يعد رواية الراوي المتصف به في الحسن  
كالصحيح.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٧.
- : من ألفاظ المدح.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٠٩.
- : من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).
- عين من عيون أصحابنا أو عين من  
عيون هذه الطائفة:  
من ألفاظ المدح.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٠٩.
- : هو أعلى من التوصيف بالعين، وقد  
عرفت أنه دال على التوثيق، فهنا أولى.  
طرائف المقال، ج ٢، ص ٢٦٧.

حرف الغين  
غال: أي يغلو في شأن الأئمة، وللغلو مراتب يبلغ بعضها إلى حد الكفر.

من ألفاظ الجرح.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ الوجيزة،  
ص ٥؛ الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة  
الثانية عشر)؛ حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛  
جامع المقال، ص ٢٦؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ١٥٢.

-: من ألفاظ الجرح، ولا يكتب حديثه ولا  
يعتبر.

وصول الأخيار، ص ١٩٣.  
-: لا يخفى ظهور ذلك اللفظ في القدرح، لكن  
لاختلاف القدماء في معنى الغلو ينبغي  
التأمل في جرح القدماء بمثل ذلك.  
نهاية الدراية، ص ٤٣٣.

-: من ألفاظ الذم والقدرح، ويدل على فساد  
الاعتقاد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٤.  
الغريب (بقول مطلق):

هو أن ينفرد بالحديث راو واحد في أي  
موضع وقع التفرد به من السند، وإن  
تعددت الطرق إليه أو منه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧٠؛ الوجيزة،  
ص ٤؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعه،  
الدفتري الثاني)، ص ٤٥٢؛ نهاية الدراية،  
ص ١٦٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص  
١٣٣ - ١٣٤.

-: كل من يجمع الحديث ويروي عنه،  
لعدالته وضبطه كالحسين بن سعيد وابن  
أبي عمير إذا تفرد عنه بالحديث رجل  
سمي غريباً.

وصول الأخيار، ص ١١١؛ الرواشح

السماوية، ص ١٣٠.  
-: قد يطلق على الغريب اسم الشاذ، و  
المشهور المغايرة بينهما.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٨

-: قد يطلق الغريب ويراد غرابته من حيث التمام والكمال في بابه، أو غرابة أمره في الدقة والمتانة واللطافة.

الرواشح السماوية، ص ١٣١ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٦٢.

-: قد يطلق الغريب على غير المتداول في الألسنة والكتب المعروفة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٢؛ توضيح المقال، ص ٢٧٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٣١.

-: ربما يطلق على الغريب اسم المفرد لتفرد راويه ووحدته.

توضيح المقال، ص ٢٧٠.

وهو على ثلاثة أقسام: ١. الغريب إسنادا و متنا ٢. غريب الإسناد ٣. غريب المتن.

غريب الإسناد:

حديث يعرف متنه عن جماعة من الصحابة أو ما في حكمهم، إذا انفرد واحد بروايته عن آخر غيرهم ويعبر عنه بأنه غريب من هذا الوجه.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٧؛ وصول

الأخبار، ص ١١١؛ الرواشح السماوية،

ص ١٣٠ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٥٢؛ توضيح المقال ص ٢٦٩؛ نهاية الدراية، ص ١٦٠؛ مقباس الهداية،

ج ١، ص ٢٢٧.

الغريب إسنادا ومتنا (غريب في السند

والمتن):

هو الحديث الذي كان راويه في جميع المراتب

واحدا مع عدم اشتهاار متنه عن جماعة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٧؛ وصول

الأخبار، ص ١١١؛ الرواشح السماوية،

ص ١٣٠ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ لب  
اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،  
ص ٤٥٢؛ توضيح المقال، ص ٢٦٩؛ نهاية  
الدراية، ص ١٦٠؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٢٣١.

الغريب لفظاً:

هو ما اشتمل متنه على لفظ غامض بعيد عن  
الفهم؛ لقلة استعماله في الشائع من اللغة.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٢٩؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٦٩ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ توضيح المقال، ص ٢٧٠؛ نهاية  
الدراية، ص ١٦٢؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٢٣١ - ٢٣٢.

غريب المتن (الغريب متنا لا إسناداً):

هو أن يشتهر الحديث المفرد، فرواه عمن  
تفرد به جماعة كثيرة؛ فإنه حينئذ يصير  
غريباً مشهوراً، أو غريب متناً، لا إسناداً  
بالنسبة إلى أحد طرفي الإسناد؛ فإن  
إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول، و  
بالشهرة في طرفه الآخر.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٧٠؛ وصول

الأخيار، ص ١١١؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٣٠ - ١٣١ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة،  
الدفتري الثاني)، ص ٤٥٢؛ توضيح المقال،  
ص ٢٦٩؛ نهاية الدراية، ص ١٦٠؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ٢٢٨.

والمثال لذلك: حديث: "إنما الأعمال  
بالنيات" من طرق العامة، فاشتهر هذا  
الحديث في الجوامع الحديثية منا.  
غض:

رمز ل "ابن الغضائري" ورجاله.  
رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،  
ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ طرائف المقال،  
ج ١، ص ٣٩؛ تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد  
الرجالية)، ص ١٨٩؛  
الغلام:

مجيء الغلام بمعنى المتأدب - أي  
التلميذ - في عبارات القوم أكثر كثير، بل لم  
أجد إلى الآن استعمال الغلام في كتب  
الرجال في غير التلميذ، ويظهر ذلك من  
غير كتب الرجال أيضا.

منتهى المقال، ج ٢، ص ١٧٢ - ١٧٣ في  
ترجمة بكر بن محمد بن حبيب.

- الظاهر أنه بمعنى المتأدب والتلميذ.  
توضيح المقال، ص ٢٢٩؛ سماء المقال، ج ٢،  
ص ٢٧٠.

- استعماله بمعنى التلميذ إنما هو إذا أضيف،  
وأما إذا استعمل من غير إضافة فاللازم  
حملة على الذكر أول ما يبلغ: لعدم تمامية  
معنى التلميذ من غير إضافة.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٧.

- هذه اللفظة بنفسها لا تدل على مدح ولا  
قدح، وإنما يمكن استفادة مدح ما من

كون من تأدب عليه من أهل التقى و  
الصلاح، وهكذا العكس لو كان من تلمذ  
على يده مذموماً.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٧.  
الغلاة:

مأخوذ من الغلو بمعنى التجاوز عن الحد.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٩٧.

-: هم الذين نسبوا أمير المؤمنين والأئمة من  
ذريته (عليهم السلام) إلى الألوهية والنبوة، ووصفهم  
من الفضل في الدين والدنيا إلى ما تجاوزوا  
فيه الحد، وخرجوا عن القصد، وهم ضلال  
كفار، حكم فيهم أمير المؤمنين (عليه السلام) بالقتل و  
التحريق بالنار، وقضت الأئمة (عليهم السلام) عليهم  
بالإكفار والخروج عن الإسلام.

تصحيح الاعتقاد (مصنفات الشيخ المفيد،  
ج ٥)، ص ١٣١.

-: هم الذين قالوا بالهية الأئمة، وأباحوا  
محرمات الشريعة، وأسقطوا وجوب  
فرائض الشريعة - كالبيان، والمغيرة، و  
الجناحية، والمنصورية، والخطابية، و

الحلولية، ومن جرى مجراهم - فما هم  
من فرق الإسلام وإن كانوا منتسبين إليه.  
الفرق بين الفرق، ص ٢٣.  
غمز عليه أو غمز فيه أصحابنا: طعن على  
الراوي أو طعن فيه.  
هو ظاهر في أن انحراف الراوي ليس بظاهر.  
عدة الرجال، ج ١، ص ٢٥٣.  
غمز عليه في حديثه: طعن في حديثه.  
ليس من أسباب الجرح، وضعف الحديث  
على رواية المتأخرين. نعم هو من أسباب  
المرجوحية، معتبرة في مقامها.  
فوائد الوحيد، ص ٤٣.  
-: ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و  
بين العدالة لكن تصلح للترجيح.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤.  
-: لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر  
من التقييد عدمه. ولعله لذا أو غيره لم يذهب  
ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.  
توضيح المقال، ص ٢١١.  
-: لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي، و  
في دلالته على القدح في العدالة خلاف.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٩ - ٣٠٠.  
غير المتظافر:  
وهو الخبر الواحد غير المتواتر إذا لم يكثر  
طرقه وهو على قسمين:  
خبر واحد محفوف بالقرائن القطعية، و  
غير محفوف.  
لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٥١.  
غير المتواتر:  
هو ما لم يبلغ نقله إلى حد التواتر وهو  
على قسمين:  
-: متظافر وغير متظافر.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥١.

غير مدافع:

أي: ليس من يمنعه ويرده، فهو رئيس.

إذا لقب به محدث يفيد جلاله قدره، ومنزلته.

غير مسكون إلى روايته:

من ألفاظ الجرح والذم.

الرواشح السماوية، ص ٦٠؛ (الراشحة الثانية

عشر)؛ طرائف المقال، ج ٢، ص ٢٧٢ نقلا من

الرواشح.

غير معاند:

المعاند هو من خالف ورد الحق وهو

يعرفه، وهذه اللفظة هنا كناية عن عدم

تعصب الراوي في مذهبه الباطل.

حرف الفاء

فاسد العقيدة، أو فاسد المذهب، أو فاسد المذهب والعقيدة:

من ألفاظ القدح والجرح بلا إشكال.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٢.

- من ألفاظ الذم والقدح، ويدل على فساد الاعتقاد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٤.

فاسق:

يفيد عدم الاعتبار بل الجرح.

توضيح المقال، ص ٢٠٩.

- يدل على الجرح والذم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.

فاضل:

مأخوذ من الفضل، وهو في اللغة بمعنى

الزيادة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٧.

- يفيد المدح دون التعديل؛ لأن مرجع

الفضل إلى العلم، وهو يجمع الضعف

بكثرة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ و ٢٠٨.

- مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص ٢٦ - ٢٧.

- من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

- من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٩.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية

عشر).

الفتحية (وقد يقال الأفتحية):

فرقة قالت: الإمامة بعد جعفر في ابنه عبد



الله بن جعفر الأفطح؛ وذلك أنه كان عند  
مضي جعفر أكبر ولده سنا، وجلس  
مجلس أبيه، وادعى الإمامة ووصية أبيه،  
واعتلوا بحديث يروونه عن أبي عبد الله  
جعفر بن محمد (عليه السلام) أنه قال: " الإمامة في  
الأكبر من ولد الإمام"، فمال إلى عبد الله و  
القول بإمامته جل من قال بإمامة أبيه  
جعفر بن محمد، غير نفر يسير عرفوا  
الحق، فامتحنوا عبد الله بمسائل في  
الحلال والحرام، فلم يجدوا عنده علما،  
وهذه الفرقة القائلة بإمامة عبد الله بن  
جعفر هي الفطحية وسموا بذلك لأن عبد  
الله كان أفطح الرأس، وقال بعضهم: كان  
أفطح الرجلين، وقال بعض الرواة: نسبوا  
إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له:  
عبد الله بن فطيح.  
فرق الشيعة، ص ٨٨.

- هم القائلون بإمامة الأئمة الإثنا عشر (عليهم السلام)  
مع عبد الله الأفطح بن الصادق (عليه السلام)،  
يدخلونه بين أبيه وأخيه. وعن الشهيد (رحمه الله)  
أنهم يدخلونه بين الكاظم والرضا (عليهما السلام).  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٢٣.  
الفقهاء: جمع فقيه، صفة مشبهة من الفقه بمعنى  
الفهم لغة.

وقد اصطلحوا إطلاقه على العارف بقدر  
معتد به من فروع الأحكام عن استنباط و  
استدلال.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ١٩٦.  
الفقيه:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم (عليه السلام)، و  
أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى  
بن جعفر (عليه السلام) للتقية.

وقيل: إن من ألقاب الهادي (عليه السلام) الفقيه.  
فقيه: عالم بأصول الشريعة وأحكامها.  
يكون قريبا إلى " فقيه من فقهاءنا "، وهو  
يفيد الجلالة، ويشير إلى الوثاقة.  
فوائد الوحيد، ص ٥١.  
- من ألفاظ المدح، وله دخل في قوة المتن.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤٠.  
- لا شبهة في إفادته المدح المعتد به، وعدم  
إفادة الوثاقة للأعمية منها.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.  
- من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠؛ (الراشحة الثانية  
عشر).  
- لا دلالة له على التعديل ظاهرا، نعم فيه  
نوع مدح.  
الفصول، ص ٣٠٣.  
فقيه أصحابنا: عالم بأصول الشريعة  
وأحكامها على مذهب الشيعة.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

فقيه من فقهاءنا: عالم بالشريعة على مذهب الإمامية.

يفيد الجلالة بلا شبهة، ويشير إلى

الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص ٥٠ - ٥١.

-: البعض - بل لعل الأكثر - لا يعده من

أمارات الوثاقة، إما لعدم الدلالة عنده، أو

لعدم نفع مثل تلك الدلالة.

فوائد الوحيد، ص ٥١.

-: من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

-: من ألفاظ المدح المؤكد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

فلان قائل بالتزويد:

الظاهر أن المراد به القول بزيادة الأئمة

على الاثنا عشر، ويمكن أن يكون المراد

به التدين بالزيدية.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٨٢.

الفهرست:

الظاهر أن الفهرست بالتاء من الأغليط

والصواب مع الفقدان، والفهرس

- بالكسر - الكتاب الذي يجمع فيه الكتب.

سماء المقال، ج ١، ص ١٣٣.

-: من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و

لا ربط لها بالمدح والقدح، ويراد بها في

اصطلاح أهل الدراية والحديث جملة

عدد المرويات.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣٩.

فهيم:

من ألفاظ المدح الذي له دخل في قوة المتن.  
توضيح المقال، ص ١٨١؛ مقياس الهداية،  
ج ٢، ص ١٤٠ و ٢١٢.

في حديثه ضعف:  
من ألفاظ الجرح، ومثل هذا يكتب حديثه  
للنظر والاعتبار، وربما صلح شاهدا و  
مقويا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢ - ١٩٣.  
في مذهبه ارتفاع:  
يأتي بعنوان " مرتفع القول ".  
فيه ضعف:

من ألفاظ الجرح، ومثل هذا يكتب  
حديثه للنظر والاعتبار، وربما صلح  
شاهدا ومقويا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢ - ١٩٣.

## حرف القاف

ق:

يرمز لأصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، من رجال الشيخ الطوسي.

جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ رجال ابن داوود،

ص ٢٦؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال،

ج ١، ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،

ص ١٨٩.

- الحديث الموثق، أو الشخص الموثق.

- ثقة غير إمامي.

الوجيزة في الرجال، ص ٩.

- للشيخ الصدوق عند البعض من دون تعقبه

بالإثناء عليه.

الطرائف، ج ١، ص ٣٨.

ذلك خلاف الجزم، ضرورة إنه لا معنى

لاتحاد رمز الصادق (عليه السلام) [كذا والظاهر:

أصحاب الصادق (عليه السلام) [والصدوق،

فالأولى الرمز للثاني " صق " .

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص

١٨٩

قارئ: يقرأ القرآن عن نظر أو عن حفظ.

من المدائح التي لا دخل لها في قوة السند

والمتن، فلا اعتبار له لأجل الحديث. نعم

هو من المكملات.

فوائد الوحيد، ص ٢٤.

- لعله من الألفاظ التي لها دخل في قوة

السند.

فوائد الوحيد، ص ٢٥.

- لا يفيد الحديث حسنا أو قوة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٤؛ نهاية الدراية،

ص ٤٠٢.

- لا شبهة في إفادته المدح المعتمد به.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

قارئ من قرائنا:  
من ألفاظ المدح المؤكد.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.  
القاصر:

هو ما لم يعلم مدح رواته كلاً أو بعضاً، مع  
معلومية الباقي بالإرسال أو بالإهمال أو  
بجهل الحال أو بالتوقف عند تعارض  
الأقوال في بيان الأحوال.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦٢؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٣٩٧.

قال فلان:

أدنى العبارات الواقعة، لمن تحمل  
الحديث بطريق السماع؛ لأنه بحسب  
مفهوم اللفظ أعم من كونه سمعه منه أو  
بواسطة، أو بوسائط، وهو مع ذلك  
محمول على السماع منه عرفاً...  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٦؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٤.  
- لا يقال عند الوجدادة، إلا إذا وثق بصحة  
النسخة.

وصول الأختيار، ص ١٤٤.

قال لنا:

من عبارات أداء الحديث إذا تحمله  
الراوي بطريق السماع، من قبيل حدثنا  
فيكون أولى من " أنبأنا " و " نبأنا "،  
لدلالته على القول أيضاً صريحاً، لكنه  
ينقص عن " حدثنا " .  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٦؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٣ - ٧٤.  
- يقولها السامع للحديث ونظير " حدثنا "، غير  
أنه لا يقال: سماع المذاكرة وهو به أشبه.  
وصول الأختيار، ص ١٣٢.

قد:

رمز لابن عقدة، أبي العباس أحمد بن

محمد بن سعيد الهمداني.

رجال ابن داوود، ص ٢٦.

والمشهور الرمز له ب " عقد "

القدح: العيب

القدح والجرح بمعنى واحد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣ الهامش.

- منشأ القدح قد يكون فساد العقيدة، وقد

يكون غيره وإن اجتمعا أيضا.

توضيح المقال، ص ٢٠٩.

-: يجمع المدح.

فوائد الوحيد، ص ٢٥.

قر:

يرمز لأصحاب الإمام محمد بن علي

الباقر (عليهما السلام)، من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،

ص ٧؛ عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠؛ طرائف  
المقال، ج ١، ص ٣٨؛ نقد الرجال، ص ٣؛  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ١٨٩.

-: لحديث روي عن الإمام محمد بن علي  
الباقر (عليه السلام).

قرئ عليه وأنا أسمع، فأقر الشيخ به:  
من أعلى عبارات أداء الحديث لمن  
تحمله بطريق القراءة على الشيخ،  
لدالاتها على الواقع صريحا، وعدم  
احتمالها غير المطلوب.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٢؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٢؛ الوجيزة، ص ٦؛ لب  
اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،  
ص ٤٦٣؛ نهاية الدراية، ص ٤٥٠؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٩٣.

القراءة على الشيخ: قسم من أنحاء تحمل  
الحديث.

تسمى عند أكثر قدماء المحدثين  
بالعرض؛ لأن القارئ يعرضه على الشيخ.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٧ - ٢٣٨؛  
وصول الأخبار، ص ١٣٢.

-: هذا إذا أطلق وأما مع التقييد فالقراءة  
تسمى عرض القراءة.

توضيح المقال، ص ٢٥٤.

-: وشرطه حفظ الشيخ، أو كون الأصل  
المصحح بيده أو يد ثقة.

الوجيزة، ص ٦؛ جامع المقال، ص ٣٩؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٤٨.

-: تسمى عند أكثر قدماء المحدثين:

العرض؛ لأن القارئ يعرض على الشيخ  
ما يقرأه، وقيل: إن القراءة أعم مطلقا من  
العرض؛ لأن الطالب إذا قرأ كان أعم من

العرض وغيره، ولا يصدق العرض إلا  
بالقراءة.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٨٣.

-: وفي حكم القراءة عليه السماع حال قراءة  
الغير.

الوجيزة، ص ٦: لب اللباب (ميراث حديث

شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية

الدراية، ص ٤٥٠.

أنظر " وجوه القراءة على الشيخ " أيضا.

قرأت على فلان:

من أعلى عبارات أداء الحديث لمن

تحمله بطريق القراءة على الشيخ،

لدالاتها على الواقع صريحا وعدم

احتمالها غير المطلوب.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٤٢؛ وصول

الأخبار، ص ١٣٢؛ جامع المقال، ص ٣٩؛

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٩٣.

قرأت عليه فأقر به:

يقولها المتحمل بالقراءة على الشيخ.

الوجيزة، ص ٦؛ نهاية الدراية، ص ٤٤٨.  
قريب الأمر:

المراد به أن الراوي على خلاف المذهب،  
لكنه ليس بذلك البعد والمباينة بل هو  
قريب، وأقصاه أن يكون إماميا غير  
ممدوح ولا مقدوح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٥.

-: المراد به، إما أنه قريب العهد إلى التشيع،  
أو يقرب أمر قبول روايته، أو قريب  
المذهب إلينا، أو غير ذلك، ولا يخفى أن  
شيئا مما ذكر لا يوجب مدحا معتبرا، وإن  
أخذ أهل الدراية مدحا فلعلهم أرادوا  
مطلقه.

توضيح المقال، ص ٢٣٧ - ٢٣٨.

-: يفيد المدح دون التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٨.

-: يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص ٥.

-: غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن  
إفادة التعديل بطريق أولى.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠ - ١٠١.

-: قد أخذ أهل الدراية مدحا، ويحتاج إلى  
التأمل.

فوائد الوحيد، ص ٣٦.

-: لا يفيد المدح ولا التعديل.

جامع المقال، ص ٢٧.

-: إن لم يدل على الذم فلا دلالة فيه على المدح  
بوجه؛ لأن المراد به قريب الأمر بالحديث و  
قرب الأمر بالحديث لا يخلو من ذم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٥١.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

القطعي:  
بضم القاف وإسكان الطاء، وكل من قطع  
بموت الكاظم (عليه السلام) كان قطعيا.  
إيضاح الاشتباه، ص ١٦٠ - ١٦١ (ذيل ترجمة  
الحسين بن محمد بن الفرزدق).  
-: كتب ولد العلامة على حاشية الإيضاح:  
"إنها بفتح القاف لا ضمه".  
منهج المقال (ترجمة الحسين بن الفرزدق)،  
ص ١١٦.  
-: قوله في الحسين بن محمد بن الفرزدق:  
كل من قطع بموت الكاظم كان قطعيا، لا  
يخلو من بعد؛ لأننا لم نجد من يوصف به  
غيره، مضافا إلى أنه من مشايخ  
التلعكبري، فكيف يناسبه هذا الوصف؟  
فتأمل.  
التعليقة على منهج المقال، ص ٣٨٢.  
-: لا دلالة في هذه اللفظة على مدح ولا  
قدح، وإنما تدل على عدم الوقف وكونه  
اثنا عشريا؛ إذ لا وقف لمن قال به، فإن من

قال به، قال بما بعده من الأئمة (عليهم السلام).  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٩.

قليل التخليط:

يأتي معنى " التخليط " بعنوان " مخلط " ،  
لكن هنا أخف لكلمة " قليل " .

قليل الحديث:

ليس من ألفاظ الذم، بل هو من أسباب  
المرجوحية المعتبرة في مقامها.

قول الثبت الثقة: عن بعض أصحابنا، أو  
عن صاحب لي ثقة، أو أخبرني شيخ  
ثبت، أو سمعت، صاحباً لي وهو ثقة  
ثبت:

ذلك شهادة منه، لا محالة لتلك الطبقة  
بالثقة والجلالة وصحة الحديث. وجهالة  
الاسم والنسب هنا لك مما لا يوجب حكم  
الإرسال ولا يثلم في صحة الإسناد  
أصلاً.

الرواشح السماوية، ص ١٧٨.

قول العالم: " هذه الرواية صحيحة " ،

تعديل لراويها أم لا؟:

تعديل إذا كان لها طريق واحد.

وصول الأخيار، ص ١٨٩.

قول العلامة في الخلاصة: " عندي فيه  
توقف " :

لا يبعد أن يكون مراده نوع توقف وإن كان  
الراجح عنده القبول، يعني ليس له  
اطمئنان تام معتد به.

التعليقة على منهج المقال، ص ٧١.

القوى:

هو بالمعنى العام ما يظن بصدق صدوره  
ظناً مستنداً إلى غير جهة الصحة والحسن  
والتوثيق.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة،

الدفتر الثاني)، ص ٤٦٠؛ توضيح المقال،  
ص ٢٤٦ - ٢٤٧؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ١٧١.

-: هو على أقسام:

منها ما كان جميع رواة سلسلة سنده  
إماميين مع كون البعض أو الكل مسكوتا  
عن المدح والقدح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٨٥؛ الرواشح  
السماوية، ص ٤١ (الراشحة الأولى)؛

الوجيزة، ص ٥؛ جامع المقال، ص ٣؛ لب  
اللباب (ميراث حديث شيعة، دفتر الثاني)،  
ص ٤٦٠؛ توضيح المقال، ص ٢٤٧؛ نهاية  
الدراية ص ٢٦٣ - ٢٦٤؛ مقباس الهداية،  
ص ١٧٢.

-: ومنها: ما اتصف بعض رجال سنده بما في  
الموثق مع كونه من غير الإمامية، ومن  
عداه بما في الحسن.

توضيح المقال، ص ٢٤٧؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٧٣.

- ومنها: ما كان جميع سنده من غير الإمامي، لكن مع مدح الجميع بما لم يبلغ حد الوثاقة.

لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٠؛ توضيح المقال، ص ٢٤٧؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٧٣.

- ومنها: ما تركب سنده من إمامي موثق، و غير إمامي ممدوح.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٠؛ توضيح المقال، ص ٢٤٧؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٧٤.

- ومنها: ما تركب منهما لكن مع مدح الجميع بما دون الوثاقة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٠، توضيح المقال، ص ٢٤٧.

- ومنها: ما كان الجميع من غير الإمامي، لكن مع توثيق بعض ومدح آخرين.

توضيح المقال، ص ٢٤٨؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٧٤.

- ومنها: ما تركب سنده من إمامي ممدوح و غير إمامي موثق. وهذا عكس القسم

الرابع.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٧٤.

- ومنها: ما يكون جميع رواة سلسلته

إماميين إلا أن البعض أو الكل يكون

ممدوحا بمدح غير بالغ إلى مرتبة

الحسن.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٦٠.

- قد يراد بالقوي مروى الإمامي غير

الممدوح ولا المذموم، أو مروى المشهور

في التقدم غير الموثق.  
وصول الأختيار، ص ٩٨.  
- يقال للموثق القوي أيضا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٨٤؛ وصول  
الأختيار، ص ٩٨؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع  
المقال، ص ٣؛ توضيح المقال، ص ٢٤٦؛  
نهاية الدراية، ص ٢٦٥.  
- إنه قسم آخر برأسه مباين للصحيح و  
الحسن والموثق.  
الرواشح السماوية، ص ٤١ (الراشحة الأولى).  
- تسمية الموثق قويا وإن كان صحيحا لغة  
إلا أنه خلاف الاصطلاح.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ١٧١.  
- له أقسام ثلاثة: أعلى وأوسط وأدنى على  
نحو ما مر في الصحيح.  
توضيح المقال، ص ٢٤٧، مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٧١.  
القوي كالحسن:  
هو ما يكون كل واحد من رواية سلسلته  
إماميا، وكان الكل أو البعض مع وثاقة

الباقي أو نحوها ممدوحا بمدح يكون  
تاليا لمرتبة الحسن، أو ما ادعي العلم  
العادي بكونه من المعصوم (عليه السلام).  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦١؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ١٧٦.

القوى كالصحيح:

هو ما يكون كل واحد من رواته إماميين،  
ويكون البعض مسكوتا عن المدح و  
الذم، أو ممدوحا بمدح غير بالغ إلى حد  
الحسن، وكان واقعا في الذكر بعد  
الثقات، وبعد من يقال في حقه: " أجمعت  
العصابة على تصحيح ما يصح عنه " على  
قول.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦١؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ١٧٦.

القوي كالموثق:

هو ما كان بعض رواته مسكوتا عن مدحه  
وذمه، وواقعا بعد من يقال في حقه:  
" أجمعت العصابة " وكان الباقي ثقة، و  
كان بعض الثقات غير إمامي، وكان بعض  
من غير الإمامي ممدوحا بمدح يكون  
تاليا للوثاقة، وكان الباقي ثقة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦١ - ٤٦٢؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٧٧.

قى:

رمز ل " رجال البرقي "، تأليف أحمد بن  
محمد بن خالد البرقي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،  
ص ٧؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح  
المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.

قالوا: ولأبوابه، كما في " رجال الطوسي "  
إلا أنها متعقبة ب " قى " .

(١٢٣)

## حرف الكاف

كا:

رمز لكتاب " الكافي "، لمحمد بن يعقوب الكليني.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.

-: رمز لحديث روي عن أصحاب الإمام موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام).

كان من الطيارة:

المراد به أنه كان غاليا.

فوائد الوحيد، ص ٣٨.

-: بملاحظة اعتقاد كثير من القدماء - سيما

القميين - للأئمة منزلة خاصة من الرفعة و

الجلالة، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعا و

غلوا حسب معتقدهم، وربما يحصل

التأمل في جرحهم بمثل هذا.

فوائد الوحيد، ص ٣٨؛ نهاية الدراية، ٤٢٣.

-: المعروف في مثل هذا عده في القوادح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٤.

الكتاب:

إن الكتاب مستعمل في كلمات الرجاليين

في معناه المتعارف، وهو أعم مطلقا من

الأصل والنوادر.

فوائد الوحيد، ص ٣٢.

-: يطلق على الأصل كثيرا، وربما يطلق

الكتاب في مقابل الأصل، وربما يطلق

على النوادر، وربما يطلق النوادر في

مقابل الكتاب.

فوائد الوحيد، ص ٣٢ - ٣٣.

-: قيل: الكتاب ما كان فيه كلام المعصوم (عليه السلام)

وكلام مصنفه أيضا.

فوائد الوحيد، ص ٣٣.

(۱۲۵)

-: قيل: الكتاب ما كان مبوبا ومفصلا.

فوائد الوحيد، ص ٣٤.

-: إن الكتاب أعم من الأصل.

عدة الرجال، ج ١، ص ٩٥؛ نهاية الدراية، ص ٥٢٩.

-: الكتاب أعم مطلقا من الأصل والنوادر،

بل الجميع حتى التصنيف والتأليف في

العرف المتأخر، وإن كان أحيانا يطلق

بعضها على بعض، إما للمناسبة أو بناء

على خلاف الاصطلاح المتجدد.

توضيح المقال، ص ٢٣٥؛ مقباس الهداية،

ج ٣، ص ٣٢ - ٣٣.

الكتابة:

وقد يعبر عنها بالمكاتبة، قسم من أنحاء

تحمل الحديث، وهي أن يكتب الشيخ

مرويه لغائب أو حاضر بخطه، أو يأذن

لثقة يعرف خطه، يكتبه له، أو مجهول، و

يكتب الشيخ بعده ما يدل على أمره

بكتابته.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٧؛ وصول

الأخبار، ص ١٤١؛ الوجيزة، ص ٦؛ جامع

المقال، ص ٤٠؛ لب اللباب (ميراث حديث

شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٤؛ توضيح

المقال، ص ٢٥٩؛ نهاية الدراية، ص ٤٦٥؛

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٥٢.

-: وهي ضربان: ١. مقرونة بالإجازة، بأن

يكتب إليه ويقول: أجزت لك ما كتبت

لك. ٢. مجردة عن الإجازة.

الرعاية في علم الدراية: ص ٢٨٧ - ٢٨٨؛

وصول الأخبار، ص ١٤١؛ نهاية الدراية،

ص ٤٦٥؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٥٣.

كتب إلي أو كتب لي:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمله بطريق

الكتابة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩١؛ وصول  
الأخبار، ص ١٤٢؛ الوجيزة، ص ٦؛ جامع  
المقال، ص ٤٠؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٤؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٦٧؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١٥٧.

كثرة رواية المذمومين عن رجل أو  
ادعائهم كونه منهم:

لا يدل على الذم؛ لأن الرواية عن الضعيف  
تحت طوعه دون رواية المذموم عنه.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٨.

راجع: "إكثار المذمومين خصوصا

أرباب المذاهب الفاسدة عن الراوي على  
وجه يظهر كونه منهم" أيضا.

كثير التفرد بالغرائب:

أنظر "يروى الغرائب"

كثير الرواية أو كثير الحديث:

أنظر: "كون الرجل كثير الرواية".

كثير السماع:  
أنظر " كون الراوي كثير السماع ".  
كثير المنزلة (أو كبير المنزلة):  
أي عالي المرتبة، وهو من ألفاظ المدح  
الأعم من العدالة.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٥٣.  
كذاب: كثير الكذب.

من ألفاظ الجرح.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ وصول  
الأخبار، ص ١٩٣؛ الرواشح السماوية،  
ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر)؛ جامع المقال،  
ص ٢٦؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٢؛ توضيح  
المقال، ص ٢٠٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٩٣؛ الفصول، ص ٣٠٤.  
كذوب: كثير الكذب.

من ألفاظ الجرح.  
الوجيزة، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٦.  
- من ألفاظ الجرح والذم.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
أنظر " كذاب " أيضا.

كر:  
قد يرمز لأصحاب الإمام الحسن بن علي  
العسكري (عليهما السلام)، من رجال الشيخ الطوسي.  
رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ نقد الرجال،  
ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠؛ ويرمز لهم  
ب " رى " أيضا  
- رمز لحديث روي عن الإمام الحسن بن  
علي العسكري (عليهما السلام).

كش:  
رمز ل " رجال الكشي " أبي عمرو محمد  
بن عمر بن عبد العزيز، تلميذ العياشي.  
رجال ابن داوود، ص ٢٥؛ جامع الرواة، ج ١،

ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح  
المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.  
كون الحديث عالي السند:  
من أمارات المدح.  
فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ مقياس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٩.  
كون الحديث في متنه ما يشهد بكونه من  
الأئمة (عليهم السلام):  
من أمارات المدح.  
فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ مقياس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٩.  
كون الحديث كثيرا مستفيضا:  
من أمارات المدح.  
فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ مقياس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٩.

كون الحديث مشهورا بحسب الرواية أو  
الفتوى:

من أمارات المدح.  
فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٨.

كون الحديث مقبولا:  
من أمارات المدح.  
فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٨.

كون الحديث موافقا للكتاب، أو السنة،  
أو الاجماع، أو حكم العقل، أو التجربة:  
من أمارات المدح.  
فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٨.

كون الراوي في الرأي أو روايته في  
الغالب موافقا للعامة:  
من أسباب الذم.

فوائد الوحيد، ص ٦١؛ توضيح المقال،  
ص ٢١٤.

كون الراوي كاتب الخليفة، أو الوالي، أو  
من عماله:

ظاهرها الذم والقده كما اعترف به  
العلامة في ترجمة حذيفة، لكن لا يقاوم  
التوثيق أو المدح المنافي، بل يمكن أن  
يقال بأن القده بأمثالها مشكل، وإن لم  
يصادمها التوثيق والمدح.

فوائد الوحيد، ص ٦١ - ٦٢.

- ظاهره الذم. نعم يرفع اليد عن الظاهر  
المذكور بورود المدح والتعديل فيه، كما  
في علي بن يقطين.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٩ - ٣١٠.

كون الراوي كثير السماع:  
جعل مولى الوحيد أولى من " كثير

الرواية " وهو يقول بإفادته المدح والقوة.  
فوائد الوحيد، ص ٤٦ .

كون الراوي من آل أبي الجهم:  
من أمارات المدح، لما ذكره النجاشي في  
ترجمة منذر بن محمد بن المنذر، وسعيد  
بن أبي الجهم من أن آل أبي الجهم بيت  
جليل وكبير بالكوفة.

فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ منتهى المقال، ج ١،  
ص ١٠٣؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٧؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٢٦؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٥ .

كون الراوي من آل أبي شعبة:  
من أمارات المدح، لما ذكره النجاشي في  
ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي شعبة  
الحلبي من أن: آل أبي شعبة بيت مذكور  
من أصحابنا.

فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ منتهى المقال، ج ١،

ص ١٠٣؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٧؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٢٦؛ مقياس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٥.

كون الراوي من بيت آل نعيم الأزدي:  
من أمارات المدح، لما ذكره النجاشي في  
ترجمة بكر بن محمد الأزدي من أنه:  
وجه في هذه الطائفة، من بيت جليل  
بالكوفة من آل نعيم.

فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ١٤٨؛ نهاية الدراية، ص ٤٢٧؛ مقياس  
الهداية، ج ٢، ص ٢٨٦؛ منتهى المقال، ج ١،  
ص ١٠٣.

كون الرجل شيخ الصدوق:  
أعم من الوثاقة، وقولهم: "مشايخ  
الصدوق ثقات لا يحتاجون إلى التوثيق"  
كلام عن غير تحقيق.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٧٣.  
كون الرجل كثير الرواية عن الأئمة (عليهم السلام):  
من أسباب المدح والقوة.

فوائد الوحيد، ص ٤٦؛ مقياس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٦٠ - ٢٦١.

- عن العلامة المجلسي (ره) - في ترجمة  
إبراهيم بن هاشم - إنه من شواهد الوثاقة.  
فوائد الوحيد، ص ٤٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٢٣.

- من القرائن التي تدل على المدح كثرة  
روايته مع عدم الانتقاد والطعن عليه، و  
ربما جعل هذا أمانة على التوثيق، وليس  
بذلك البعيد بناء على الاكتفاء في العدالة  
بحسن الظاهر.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٤.  
- يفيد مدحا ما، بل مدحا معتدا.  
رجال الخاقاني، ص ٣٤٥.

-: لا يبعد كون حديث الراوي المتصرف بذلك حسنا.

نهاية الدراية، ص ٤٢٣.

كون الرجل ممن يروي عن الثقات: إنه مدح وأمانة للاعتماد.

فوائد الوحيد، ص ٤٨.

-: لا دلالة فيها على المدح والاعتماد. نعم لو قيل في حقه: لا يروي إلا عن الثقات دل على المدح.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٥.

-: من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج ١، ص ٨٩.

كون الرجل ممن يروي عنه، أو عن كتابه، جماعة من الأصحاب (كثرة

الرواية عنه، وكثرة الراويين لكتابه):

لا يخفى كونه من أمارات الاعتماد، بل بملاحظة اشتراطهم العدالة في الراوي

يقوي كونه من أمارات العدالة، سيما وأن يكون الراوي عنه كلاً أو بعضاً ممن يطعن

على الرجال في روايتهم عن المجاهيل  
والضعفاء.

فوائد الوحيد، ص ٤٧.

- من أمارات المدح والاعتماد.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٤؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٢٣.

- جعل ذلك أمانة على العدالة محل تأمل،  
إلا أنه أمانة قوته، وكونه معتمدا.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٦٣.

كون الرجل ممن يكثر الرواية عنه و  
يفتى بها:

من أمارات المدح والاعتماد عليه.

فوائد الوحيد، ص ٤٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٦٧.

- من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج ١، ص ٩٠.

كون الرجل من أهل بيعة الشجرة وهي  
بيعة الرضوان:

لا يكفي في إثبات عدالته.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٦.

كون الرجل من بني أمية:

إنه من أسباب الذم؛ لأنه قد تواتر

عنهم (عليهم السلام) لعن بني أمية قاطبة كما في زيارة  
عاشوراء، المقطوع أنها منهم (عليهم السلام)، لكن

بعض الروايات يدل على أن المدار على  
الإيمان والتقوى، وهو الذي يساعد عليه

أصول المذهب، وقواعد العدل، و

الأخبار، والآيات الكثيرة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣١١ و ٣١٥.

كون الرجل من رجال محمد بن أحمد بن

يحيى بن عمران الأشعري ولم يستثن

عليه:

لا يخفى أن محمد بن أحمد بن يحيى يعد من أجلاء الأصحاب، قد ألف كتاباً سماه نواذر الحكمة، وكان محمد بن الحسن بن الوليد - وهو استاذ الصدوق (رحمه الله) - يستثني من رواية محمد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن عدة، فقال بعض علمائنا بأن هذا شهادة على عدالة كل من روى عنه محمد بن أحمد بن يحيى إذا لم يكن ممن استثناه ابن الوليد.

- أنه أمانة الاعتماد عليه، بل ربما يكون أمانة لوثاقته.

فوائد الوحيد، ص ٥٣ - ٥٤.

- أقل مراتبه المدح، بل ربما جعل طريقاً إلى التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٦.

- لا يفيد شيئاً سوى تقوية الحديث في الجملة.

نهاية الدراية، ص ٤٢٥.

- من أسباب المدح.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٩٤.  
كون الرجل وكيلا لأحد الأئمة (عليهم السلام):  
يأتي بعنوان " وكييل ".  
الكيسانية:

فرقة قالت بإمامة محمد بن الحنفية، و  
إنما سموا بذلك لأن المختار بن أبي عبيد  
الثقفي كان رئيسهم وكان يلقب كيسان، و  
هو الذي طلب بدم الحسين (عليه السلام) وثأره  
حتى قتل من قتله، وادعى أن محمد بن  
الحنفية أمره بذلك، وأنه الإمام بعد أبيه.  
فرق الشيعة، ص ٤١.

- هؤلاء أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي  
الذي قام بثأر الحسين (عليه السلام)، وكان  
" المختار " يقال له كيسان. وقيل: إنه أخذ  
مقالته عن مولى لعلي (رضي الله عنه) كان اسمه  
كيسان.

وافترقت الكيسانية فرقا يجمعها شيئان:  
أحدهما: قولهم بإمامة محمد بن الحنفية،  
وإليه كان يدعوا المختار بن أبي عبيد. و  
الثاني: قولهم بجواز البداء على الله عز و  
جل، ولهذه البدعة قال بتكفيرهم كل من  
لا يجيز البداء على الله سبحانه.  
الفرق بين الفرق، ص ٣٨.

- زعم بعضهم أن محمد بن الحنفية كان  
إماما بعد أبيه علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، وقال  
آخرون منهم: إن الإمامة بعد علي كانت  
لابنه الحسن، ثم للحسين بعد الحسن، ثم  
صارت إلى محمد بن الحنفية بعد أخيه  
الحسين.

الفرق بين الفرق، ص ٣٩.



## حرف اللام

ل:

يرمز لأصحاب الرسول (صلى الله عليه وآله) من رجال الشيخ محمد بن الحسن الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،

ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح

المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.

-: الحديث المرسل.

الوجيزة في الرجال، ص ٨ و ٢١٥؛ نهاية

الدراية، ص ٤٨٢.

لا بأس به:

أي لا مكروه فيه ولا رداءة ولا خوف.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٨.

-: لا يدل على الوثاقة، بل من المشهور أن

نفي البأس يوهم البأس.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧؛ نهاية

الدراية، ص ٤٠٠.

-: غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن

إفادة التعديل بطريق أولى.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠٠ - ١٠١.

-: قول الرجاليين: " لا بأس به "، أي:

بمذهبه أو روايته، والأول أظهر إن ذكر

مطلقا، والمشهور أنه يفيد المدح.

فوائد الوحيد، ص ٣١ - ٣٢.

-: إنه في العرف مما يفيد المدح، بل ربما عد

في التوثيق. واستقرب ذلك صاحب

المنهج في متوسطه، نقول: إنه - بحسب

اللغة - وإن كان لنفي البأس على العموم،

ومقتضاه إثبات الكمال، لكن أهل العرف

يعقلون منه أنه ليس بذلك الكمال.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢ - ١٢٣.

-: الحق أنه لا دلالة فيه على الوثاقة.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٩.  
- الذي يظهر لنا منه أنه لا يقدر في السند

(١٣٣)

من جهته، أي: يعمل به، وهذا يلزم كونه ممدوحاً مدحاً معتداً به، بل ثقة في الرواية مطلقاً، وإن لم يكن كسائر الثقات.

توضيح المقال، ص ٢٠٣.

- بمجموع بعض الأمور يحصل الظن بإفادته التوثيق.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٢٨.

- من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر و يكون مقويا وشاهداً.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

لا شيء: أي ممن لا يراد.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي

الأقوال، ج ١، ص ١٠١.

- من ألفاظ الجرح والذم.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

- يدل على عدم الاعتبار بل الذم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٥.

لا يبالي عمن أخذ: يروي الحديث عن كل من يحدثه.

لا يدل على جرح الراوي.

الوجيزة، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٦.

لا يرتفع بحديثه:

أي: لا يتقدم حديثه على سائر الأحاديث

المروية في معناه. وهو من ألفاظ

المرجوحية، فتعتبر في مقامها.

لا يعبأ به:

أي: لا يعتد به ولا يبالي. وهو من ألفاظ الذم.  
اللق: بفتح اللام والحاء المهملة أخذاً من  
الإلحاق، أو من الزيادة، فإنه يطلق على كل  
منهما لغة.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢١٠.  
- هو من آداب كتابة الحديث وضبطه، وهو  
كيفية تخريج الساقط في الحواشي.  
وصول الأختيار، ص ١٩٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٨٠؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢١٠.  
لم:

يرمز لمن لم يرو عن واحد منهم (عليهم السلام).  
رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،  
ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨.  
لم يرو كتابه إلا واحد، أو لم يرو عنه إلا  
واحد:

يعد نوع ذم غالباً.  
قاموس الرجال، ج ١، ص ٦٩.

لم يكن متحققا بأمرنا:  
يأتي بعنوان " ليس بالمتحقق بنا ".  
له أصل:

عند المجلسي الثاني بل المجلسي الأول،  
كون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن، و  
عندي فيه تأمل لأن كثيرا من مصنفي  
أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون  
المذاهب الفاسدة، وإن كانت كتبهم  
معتمدة.

فوائد الوحيد، ص ٣٥.

-: الظاهر أن كون الرجل صاحب أصل يفيد  
حسنا لا الحسن الاصطلاحي.

فوائد الوحيد: ٣٥.

-: لا يكاد يفهم حسن من قولهم: " له أصل "  
أصلا.

منتهى المقال، ج ١، ص ٦٦.

-: إنه بمقتضى ما ذكر في تعريف الأصول من  
وجه التسمية والتخصيص، أن تكون  
الأصول معتمدة ومعولا عليها ومقتضى  
ذلك الحسن مدح أربابها، فيكون  
الحديث من جهتهم حسنا.

تكملة الرجال، ج ١، ص ٤٢.

-: يستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب

بتفاوت القرائن والتعبيرات، مثل أن

يقال: " له أصل جيد " أو " رواه جماعة ".

توضيح المقال، ص ٢٣٧.

-: لا يدل على المدح عند المحققين.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٠.

-: في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء

من المدح فضلا عن الحسن والتوثيق

٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحسن

المصطلح ٤. إفادته الحسن المطلق

المرادف للمدح.

توضيح المقال، ص ٢٣٦؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ٣٥ - ٣٨.  
- لا شاهد ولا دليل مع قطع النظر عن  
القرائن المنضمة إليه على دلالته على  
المدح والحسن المطلق.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣٨.  
له عندهم منزلة وقدم:  
أي: للراوي عند الأئمة (عليهم السلام) مرتبة وسبق.  
وهو يفيد مدحا معتدا به.  
له كتاب:  
الظاهر أن أضعف من عد كون الرجل ذا  
أصل من أسباب الحسن، عد كون الرجل  
ذا كتاب من أسباب الحسن.  
فوائد الوحيد، ص ٣٥.  
-: كون الرجل ذا كتاب يشير إلى حسن ما.  
فوائد الوحيد، ص ٣٦.  
-: لا يكاد يفهم حسن من قولهم: " له كتاب "  
أصلا.  
منتهى المقال، ج ١، ص ٦٦.

-: يستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب  
بتفاوت القرائن والتعبيرات مثل أن يقال:  
له كتاب، جيد، أو رواه جماعة.  
توضيح المقال، ص ٢٣٧.  
-: لا يدل على المدح عند المحققين.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٠.  
-: في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء  
من المدح فضلا عن الحسن والتوثيق  
٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحسن  
المصطلح ٤. إفادته الحسن المطلق  
المرادف للمدح.  
توضيح المقال، ص ٢٣٦؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ٣٥ - ٣٨.  
-: لا شاهد ولا دليل مع قطع النظر عن  
القرائن المنضمة إليه على دلالته على  
المدح والحسن المطلق.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣٨.  
له محل عند الأئمة (عليهم السلام):  
أي: له منزلة ومرتبة عند الأئمة (عليهم السلام) وهو  
من ألفاظ المدح.  
له مصنف:  
يظهر من خطبة النجاشي أن مدح الرجل  
بأن له مصنفا أكثر من مدحه بأن له أصلا.  
مجمع الرجال، ج ١، ص ٩.  
-: لا يدل على المدح عند المحققين.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٢٠.  
-: في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء  
من المدح فضلا عن الحسن والتوثيق  
٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحسن  
المصطلح ٤. إفادته الحسن المطلق  
المرادف للمدح.  
توضيح المقال، ص ٢٣٦؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ٣٥ - ٣٨.

له نوادر، أو له كتاب نوادر:  
يستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب  
بتفاوت القرائن والتعبيرات، مثل أن يقال:  
" له كتاب نوادر صحيح كثير الفوائد " أو  
" له كتاب نوادر حسن كثير العلم ".  
توضيح المقال، ص ٢٣٧.  
- لا يدل على المدح عند المحققين.  
مقياس الهداية، ج ٣، ص ٢٠.  
- في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء  
من المدح فضلا عن الحسن والتوثيق  
٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحسن  
المصطلح ٤. إفادته الحسن المطلق  
المرادف المدح.  
توضيح المقال، ص ٢٣٦؛ مقياس الهداية،  
ج ٣، ص ٣٥ - ٣٨.  
- لا شاهد ولا دليل مع قطع النظر عن  
القرائن المنضمة إليه على دلالته على  
المدح والحسن المطلق.  
مقياس الهداية، ج ٣، ص ٣٨.

ليس بذاك أو ليس بذلك:  
من ألفاظ الجرح والذم.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

-: قد أخذه المجلسي (رحمه الله) ذما، ولا يخلو من  
تأمل؛ لاحتمال أن يراد أنه ليس بحيث  
يوثق به وثوقا تاما، وإن كان فيه نوع  
وثوق فيشعر على نوع مدح، فتأمل.  
فوائد الوحيد، ص ٤٣.

-: إنه ربما عد قدحا، وأنت تعلم أنه أكثر ما  
يستعمل في نفي المرتبة العليا، فكان فيه  
نوع من المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤.

-: في عده قدحا تأمل، وربما استعمل في  
نفي المرتبة.

نهاية الدراية، ص ٤٣٦.

-: ظاهر في الذم ولا يدل على الجرح.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٢.

-: عده بعضهم ذما وبعضهم مدحا، والأول مبني  
على أن المراد ليس بثقة، والثاني يبتني على  
أن المراد ليس بحيث يوثق به وثوقا تاما،  
والكل محتمل، ولعل الثاني أقرب.  
الفصول، ص ٣٠٤.

ليس بذاك (بذلك) القوى:

من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه  
للنظر والاعتبار.

وصول الأخيار، ص ١٩٢ - ١٩٣.

-: الحق أن حديث من يتصف بهذا يصلح  
عده شاهدا ومقويا.

نهاية الدراية، ص ٤٣٨.

ليس بذلك البعيد:

يستعمل في المرتبة.

نهاية الدراية، ص ٤٣٦.

ليس بذلك (بذاك) الثقة: ينفي مرتبة من الثقة  
فلا يصل الموصوف بذلك إلى غاية حد  
الوثاقة.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩.

-: يشعر على نوع مدح.

فوائد الوحيد، ص ٤٣؛ توضيح المقال،

ص ٢١٢ - ٢١٣؛ مقباس الهداية، ج ٢،

ص ٣٠٢.

-: يستعمل في نفي المرتبة.

نهاية الدراية، ص ٤٣٦.

ليس بذلك العدل:

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ مقباس

الهداية، ج ٢، ص ٣٠١.

ليس بذلك الوجه:

يستعمل في نفي المرتبة.

نهاية الدراية، ص ٤٣٦.

ليس بشيء: ليس ممن يراد في الحديث.  
من ألفاظ الجرح.  
الوجيزة، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٦.  
-: يفيد عدم الاعتبار بل الجرح.  
توضيح المقال، ص ٢٠٩.  
-: يدل على عدم الاعتبار، بل الدم.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٥.  
ليس بصادق:  
من ألفاظ الدم والقده.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.  
ليس بعادل:  
من ألفاظ الدم والقده.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.  
ليس بكل الثبت في الحديث:  
من ألفاظ الدم ولا تدل على جرح الراوي.  
نهاية الدراية، ص ٤٣٧.  
ليس بالمتحقق بنا:  
كناية عن عدم تشيع الراوي.  
ليس بمرضي (أو لم يكن بالمرضي):  
من ألفاظ الدم والقده.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.  
ليس بمشكور:  
من ألفاظ الدم والقده.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.  
ليس بنقي الحديث، أو ليس حديثه  
بالنقي: ليس حديثه نظيف من الفساد.  
المراد: الغض عن حديثه، ولا تدل على  
جرح الراوي.  
نهاية الدراية، ص ٤٣٧.  
-: أي: فيه الغث والسمين.  
عدة الرجال، ج ١، ص ٢٥١.  
-: في دلالة على جرح الراوي تأمل.  
الوجيزة، ص ٥ - ٦.

- : ليس من أسباب الجرح وضعف الحديث  
على رواية المتأخرين، نعم هو من أسباب  
المرجوحية معتبرة في مقامها.  
فوائد الوحيد، ص ٤٣ .
- : ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و  
بين العدالة، لكن تصلح للترجيح.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤ .
- : لا دلالة فيها على القدح في العدالة بل  
الظاهر من التقييد عدمه، ولعله لذا أو  
غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح  
في العدالة.  
توضيح المقال، ص ٢١١ .
- : لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي، و  
في دلالته على القدح في العدالة خلاف.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٩ - ٣٠٠ .

ليس حديثه بذاك النقي: ينفي مرتبة من  
النقاوة من حديث الراوي.  
إنه أضعف في ذم الحديث من: " ليس  
بنقي الحديث "، وأما القدح بهما في  
العدالة فلا فيهما.

توضيح المقال، ص ٢١٣.

- قولهم: " ليس حديثه بذلك النقي ".  
فدلالتة على المدح أقرب من دلالتة على  
القدح.

الفصول، ص ٣٠٤.

أنظر في هذا الاصطلاح: فوائد الوحيد،  
ص ٤٣. وعنوان: " ليس بنقي الحديث "  
من هذا الكتاب أيضا.

لين الحديث: أي: يتساهل الراوي في  
روايته عن غير الثقة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩.  
- من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي  
الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛ جامع المقال،  
ص ٢٦.

- من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه  
للنظر والاعتبار.

وصول الأخيار، ص ١٩٢ - ١٩٣.

- الحق أن حديث من يتصف بهذا يصلح  
عده شاهدا ومقويا.

نهاية الدراية، ص ٤٣٨.

- لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي،  
وفي دلالتة على القدح في العدالة  
خلاف.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٩ - ٣٠٠.

## حرف الميم

م:

رمز لأصحاب الإمام الكاظم موسى بن جعفر (عليهما السلام)، من رجال الشيخ الطوسي. رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ نقد الرجال، ص ٣.

لا يخفى أن المشهور الرمز لهم ب " ظم ".  
-: للحديث الذي فيه راو مهمل، أو مجهول.  
-: للراوي المجهول.

الوجيزة في الرجال، ص ٨ - ٩؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨.

-: رمز لمحمد بن شهر آشوب.

جامع الرواة، ج ١، ص ٧.

ما يسند إليه إلا الفاسد المتهافت:

أي: كل ما يروى عنه فاسد ومتناقض. و هو من ألفاظ الذم الأكيد.

الماضي:

الإمام الكاظم (عليه السلام) غالباً، وقد يراد به سائر الأئمة (عليهم السلام).

المؤتلف والمختلف:

إن اتفقت الأسماء خطأ واختلفت نطقاً

سواء كان مرجع الاختلاف إلى النقط أم الشكل فهو النوع الذي يقال له " المؤتلف والمختلف ".

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٧٥؛ مقباس

الهداية، ج ٣، ص ٣١٨ - ٣١٧؛ الوجيزة،

ص ٥؛ لب الباب (ميراث حديث شيعة،

الدفتري الثاني)، ص ٤٥٦؛ نهاية الدراية،

ص ٣٢٤.

-: وأضاف في توضيح المقال: ولا يخفى أن

العجمة والتشديد خارجان عن أصل الخط.

توضيح المقال، ص ٢٧٨.

(۱۴۱)

-: مجموعهما اسم لسند اتفق فيه اسمان فما زاد خطأ، واختلفت نطقا.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٩١.  
المثال لذلك: جرير وحرير، الأول بالجيم والراء، والثاني بالحاء والزاي، فالأول جرير بن عبد الله البجلي، صحابي، و الثاني حرير بن عبد الله السجستاني، يروي عن الصادق (عليه السلام).  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣٧٦.  
المؤول:

هو ما كان ظاهره مخالفا للدليل القطعي و نحوه، فينصرف عن ظاهره.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)؛ ص ٤٥٤.

-: هو اللفظ المحمول على معناه، المرجوح بقريئة مقتضية له، عقلية كانت أو نقلية.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٧.  
المبهم (المستبهم):

إذا قيل: فلان عن رجل، أو عن بعض أصحابه، أو عمن سماه عن فلان، فبعض الأصوليين سماه مرسلا. واستمر عليه ديدن الشيخ في الاستبصار أكثريا، وفي التهذيب تارة، وليس في حيز الاستقامة. وقال الحاكم من العامة: " لا يسمى مرسلا بل منقطعا"، وهذا أيضا خارج عن سبيل الاستواء، والصواب عندي أن يصطلح عليه بالإبهام أو الاستبهام فيعتبر قسم آخر ويسمى المبهم والمستبهم.  
الرواشح السماوية، ص ١٢٨ (الراشحة السابعة والثلاثون).

المبين:

هو ما كان ظاهر الدلالة على المقصود.  
لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٥٤؛ مقياس الهداية، ج ١،  
ص ٣١٨.

متروك، أو متروك في نفسه: مطروح.  
من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي  
الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛ جامع المقال،  
ص ٢٦.

-: يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص ٢٠٩.

-: يدل على عدم الاعتبار، بل الذم.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٥.

-: لا ينبغي التأمل في إفادته ذما في الراوي  
نفسه.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٣٠١.

المتروك:

هو ما يرويه من يتهم بالكذب، ولا يعرف  
ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون  
مخالفا للقواعد المعلومة، وكذا من عرف  
بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوعه

في الحديث.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٥.  
متروك الحديث:  
من ألفاظ الجرح.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ وصول  
الأخيار، ص ١٩٣.  
- من ألفاظ الجرح والدم.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
- لا شبهة في إفادته الدم في حديث الراوي،  
وفي دلالة على القدر في العدالة  
خلاف.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٩ - ٣٠٠.  
المتشابه (سندا):  
هو أن اتفقت الأسماء خطأ ونطقا  
واختلف الآباء نطقا مع ائتلافها خطأ، أو  
بالعكس، كأن تختلف الأسماء نطقا و  
تألف خطأ وتألف الآباء خطأ ونطقا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣٨٤؛ الوجيزة،  
ص ٥؛ لب الباب (ميراث حديث شيعة،  
الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦ نهاية الدراية،  
ص ٣٣٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٨٤ و  
ج ٣، ص ٣١٨.  
مثالين للقسمين المذكورين في التعريف:  
الأول: محمد بن عقيل - بفتح العين - و  
محمد بن عقيل - بضمها - الأول  
نيسابوري والثاني فريابي.  
الثاني: شريح بن النعمان وسريح بن  
النعمان، الأول بالشين المعجمة والحاء  
المهملة، وهو تابعي، يروي عن علي (عليه السلام)،  
والثاني بالسين المهملة والجيم، وهو  
عامي أحد روااتهم.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٣٨٥.

المتشابه (متنا):

هو ما لا يعلم المراد به إلا بقريئة ودلالة و لو بسبب احتمال الوجهين.

لب الباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٤.

- هو ما كان لفظه معنى غير راجح.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٨٤.

المتصل:

ويسمى أيضا الموصول، وهو ما اتصل

إسناده إلى المعصوم (عليه السلام) أو غيره، وكان كل

واحد من رواته قد سمعه ممن فوّه أو ما

هو في معنى السماع، كالإجازة و

المناولة.

وقد يخص بما اتصل إسناده إلى

المعصوم (عليه السلام) أو الصحابي دون غيرهم.

هذا مع الإطلاق، أما مع التقييد فجائز

مطلقا وواقع، كقولهم: هذا متصل الإسناد

بفلان.

الرعاية في علم الدراية، ص ٩٧.

-: ما اتصل سنده بقائله مرفوعا كان أو موقوفا.

وصول الأخيار، ص ١٠٠؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٧ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٨٣؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٠٦.  
المتظافر: المتعاون.

وهو قسم للخبر غير المتواتر، وهو عبارة عن خبر يفيد بنفسه العلم العادي أو العقلي مع إسقاط الواسطة في ذي الواسطة، كخبر حاتم ورستم.  
لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥١.

متعصب: ذا عصبية على مذهبه.

يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص ٢٠٩.

-: يدل على عدم الاعتبار، بل الدم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٤ - ٢٩٥.

أقول: لا يخفى أن التعصب إذا كان في

جهة حق يكون ممدوحا، فعليه مجرد

التعصب لا يعد ذما.

المتفق والمفترق:

الرواة إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم

فصاعدا واختلفت أشخاصهم، سواء

اتفق في ذلك اثنان منهم أو أكثر، فهو

النوع الذي يقال له: المتفق والمفترق،

أي: المتفق في الاسم، المفترق في

الشخص.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٦٨؛ الوجيزة،

ص ٥؛ لب الباب (ميراث حديث شيعة،

الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦؛ توضيح المقال،

ص ٢٧٨؛ نهاية الدراية، ص ٣٢٣؛ مقباس

الهداية، ج ٣، ص ٣١٧.

- مجموعهما اسم لسند اتفقت أسماء روايته  
وأسماء آبائهم فصاعدا، واختلفت  
أشخاصهم.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٨٦ - ٢٨٧.  
المثال لذلك: رواية الشيخ ومن سبقه من  
المشايخ عن أحمد بن محمد ويطلق؛ فإن  
هذا الاسم مشترك بين جماعة منهم:  
أحمد بن محمد بن عيسى، وأحمد بن  
محمد بن خالد، وأحمد بن محمد بن أبي  
نصر، وأحمد بن محمد بن الوليد، و  
جماعة أخرى.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٦٩ - ٣٧٠.  
مقارب الحديث: أي أحاديثه تقرب إلى  
أحاديث الأصحاب.  
من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه  
للنظر والاعتبار، وربما صلح شاهدا و  
مقويا.  
وصول الأخيار، ص ١٩٢؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٣٨.

متقن: متحقق، حاذق.  
يفيد المدح دون التعديل؛ لأنه قد يجامع  
الضعف، وإن كان من صفات الكمال.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٨؛  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٠.  
-: إذا انفرد لا يدل على التوثيق، لكن يدخل  
حديث الراوي المتصف به في قسم  
الحسن.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

-: يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص ٥.

-: من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

المتن (متن الحديث): في اللغة: ما اكتنف

الصلب من الحيوان، ومتن الشيء: القوي،

ومنه الحبل المتين.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٢.

-: لفظ الحديث الذي يتقوم به المعنى، وهو

مقول النبي (صلى الله عليه وآله)، وما في معناه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٥٢؛ الرواشح

السماوية، ص ٤٠ (الراشحة الأولى)؛

الوجيزة، ص ٤؛ مقباس الهداية، ج ١،

ص ٥٠؛ جامع المقال، ص ٣؛ نهاية الدراية،

ص ٩٣.

-: ألفاظ الحديث المقصودة بالذات التي

تتقوم بها المعاني.

وصول الأخيار، ص ٨٩.

-: قيل: ما ينتهي إليه الإسناد.

نهاية الدراية، ص ٩٣.  
المتواتر: التواتر لغة عبارة عن مجيء الواحد  
بعد الواحد بفترة بينهما وفصل.  
هو الحديث الذي بلغت رواته في الكثرة  
مبلغاً أحالت العادة تواطؤهم على  
الكذب، واستمر ذلك الوصف في جميع  
الطبقات حيث يتعدد بأن يرويه قوم عن  
قوم وهكذا إلى الأول.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٦٢؛ وصول  
الأخبار، ص ٩٢؛ الوجيزة، ص ٤؛ الرواشح  
السماوية، ص ٤٠ (الراشحة الأولى)؛ لب  
اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،  
ص ٤٥١؛ توضيح المقال، ص ٢٦٧.  
وأضاف بعضهم قولهم: وإن كان للوازم  
الخبر مدخلية في إفادة ذلك الكثرة العلم.  
قوانين الأصول، ص ٤٢١؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ٨٩ و ٩٠.  
وينقسم إلى لفظي ومعنوي.  
المتواتر اللفظي:  
هو الحديث الذي كثر رواته، بحيث يفيد العلم  
بصدق الخبر مع اتحاد اللفظ في جميع

الطرق.

توضيح المقال، ص ٢٦٨؛ مقياس الهداية،

ج ١، ص ١١٥.

والمثال لذلك: حديث " من كذب علي

متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " .

وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٥٧٦.

المتواتر المعنوي:

هو ما تعددت ألفاظ المخبرين في

خبرهم، ولكن اشتمل كل منها على معنى

مشترك بينها بالتضمن أو الالتزام، و

حصل العلم بذلك القدر المشترك بسبب

كثرة الأخبار.

توضيح المقال، ص ٢٦٨؛ مقياس الهداية،

ج ١، ص ١١٥.

- ما كان محل الكثرة قضية معقولة متولدة

من القضية الملفوظة باعتبار ما يفرض لها

من دلالة تضمن أو التزام، حاصلة في كل

واحد من الآحاد.

مقياس الهداية، ج ١، ص ١١٦.

والمثال لذلك: قضية " على (عليه السلام) شجاع "

التي استفيدت من الأخبار الكثيرة

الحاكية لشجاعته (عليه السلام) في مواطن كثيرة

مختلفة، وإن لم يوجد خبر بهذه الألفاظ.

متهافت:

مأخوذ من " الهفت "، وهو السقوط. و

أكثر ما يستعمل في الشر، ويأتي أيضا

بمعنى العمق الشديد.

-: متناقض، و متحير.

من ألفاظ الذم.

متهم: مريب في أمره.

من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص ٥؛ حاوي الأقوال، ج ١،

ص ١٠١؛ الرواشح السماوية، ص ٦٠

(الراشحة الثانية عشر)؛ جامع المقال،  
ص ٢٦؛ توضيح المقال، ص ٤٣.  
- يدل على عدم الاعتبار، بل الذم.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٥.  
متهم بالكذب أو الغلو، أو نحوهما من  
الأوصاف القادحة:  
من ألفاظ الجرح.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩.  
- من ألفاظ الجرح، لكن عليك بالتدبر في  
مسلك القائل ومن قيل فيه؛ لأن القدماء  
كانوا مختلفين في المسائل الأوصولية  
كالفرعية.  
نهاية الدراية، ص ٤٣٥.  
- لا ريب في إفادته الذم وفي دلالته على  
الجرح بحث.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٦.  
متهم في كل أحواله: مريب في جميع ما  
يرتبط به.

تقدم بعنوان " متهم " و " متهم بالكذب أو الغلو... " لكن هنا مؤكد.

متهم:

أي: صارت به الريبة والشك. وهو من ألفاظ الذم.

المجالس:

أنظر " الأمالي " .

مجفوا الرواية: " مجفو " مأخوذ من الجفاء بمعنى الإعراض.

إذا نسب إلى الرواية، فالمراد: إن الرواية معرض عنها.

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٩٣.

المجمل:

هو ما كان غير واضح الدلالة على المقصود، سواء كان من كل جهة أو من بعض جهة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٤.

-: الأجود تعريفه بأنه: اللفظ الموضوع الذي

لم يتضح معناه، الذي من شأنه أن يقصد به بحسب قانون الاستعمال عند

المتحاورين باللغة التي هو منها، وما في حكمه مما هو موضوع.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٧.

المجهول:

وهو في الاصطلاح يطلق في موردين:

أحدهما - يقع وصفا للحديث، وهو المروى

عن رجل غير موثق ولا مجروح ولا

ممدوح أو غير معروف أصلا، ومنه قولهم:

" عن رجل "، أو " ممن حدثه "، أو " عن ذكره "، أو " عن غير واحد "، أو نحو ذلك.

وصول الأخبار، ص ١٠٢؛ نهاية الدراية،

ص ١٩٢.

-: هو ما ذكر رواته في كتاب الرجال، ولكن لم يعلم حال البعض أو الكل ولو بالنسبة إلى العقيدة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٢؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٩٧.

-: ثانيهما - يقع وصفا للراوي، اصطلاحى و هو من حكم أئمة الرجال عليه بالجهالة، ولغوي وهو ليس بمعلوم الحال؛ لكونه غير مذكور في كتب الرجال، ولا هو من المعهود أمره المعروف حاله من حال من يروي عنه من دون حاجة إلى ذكره، و الأول متعين بأنه يحكم بحسبه ومن جهته على الحديث بالضعف، ولا يطلق الأمر على الاجتهاد فيه واستبانة حاله على خلاف الأمر في الثاني.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠؛ (الراشحة الثالثة عشر).

- فرق بين كلمة " المجهول " في كلام العلامة و ابن داوود، وبينها في كلام المتأخرين، فأنها في كلامهما عبارة عن صرح أئمة الرجال فيه بالمجهولية، وهو أحد ألفاظ الجرح، و أما في كلام المتأخرين - من الشهيد الثاني و المجلسي إلى المامقاني - فأعم منه، و من المهمل الذي لم يذكر فيه مدح ولا قدح. قاموس الرجال، ج ١، ص ٤٤.

- هو من لم يقع في كتب الرجال تصريح بعدالته ووثاقته، ولا بضعفه ومجروحيته.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٣٠.

المحدث (بكسر الدال المشددة):

إنه من علم طرق إثبات الحديث وأسماء

رواته وعدالتهم، وأنه هل زيد في

الحديث شيء أو نقص أم لا؟ فلا يصدق

المحدث على من ليس له إلا مجرد سماع

الحديث أو تحمله، بل خصوص من له

علم بهذا الشأن.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٩.

- قيل لمن يشتغل بالسنة النبوية في مقابل

الأخباري.

الرعاية في علم الدراية ص ٥٠؛ نهاية

الدراية، ص ٨٣.

- لا شبهة في إفادته المدح المعتد به، وعدم

إفادة الوثاقة للأعمية منها.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

محدث من محدثينا:

من ألفاظ المدح المؤكد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

المحرف: من الكلام ما تغير وصرف عن معناه.

- هو ما غير سنده أو متنه بغيره، ولو بما لا

يناسبه لإثبات مطلب فاسد.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٥٦ .  
- هو ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف .  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٣ .  
- هو ما وقع فيه تحريف من جهل المحرفين  
وسفههم، إما بزيادة أو نقيصة أو  
تبديل حرف مكان حرف ليست هي على  
صورتها، وهو إما في السند كأن يجعل  
ابن أبي مليكة - بضم الميم وفتح اللام -  
مصغر الملكة مكان ابن أبي ملائكة  
- بالفتح والمد - جمع الملك، وأما في  
المتن كما في حديث النبي (صلى الله عليه وآله) المروي  
عند العامة والخاصة: " يا علي، يهلك  
فيك اثنان محب غال ومبغض قال "  
فحرفه بعض سفهاء الجاهلين وبعض  
الغضباء، فجعل الأخير أيضا بالغين  
المعجمة، أي: حرف " قال " ب " غال " .  
الرواشح السماوية، ص ١٣٢ (الراشحة  
السابعة والثلاثون).

محرف:

أي: محرف للكلام، وتحريف الكلام: تغييره عن مواضعه وصرفه عن معانيه. و هو من ألفاظ الذم.

المحفوظ:

ما كان في قبال الشاذ من الراجح المشهور. توضيح المقال، ص ٢٧١؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٤.

المحكم:

هو ما علم المراد من ظاهره من غير قرينة تقترن إليه، ولا دلالة تدل على المراد؛ لوضوحه.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني، ص ٤٥٤).

- هو ما كان للفظه معنى راجح، سواء كان مانعا من النقيض أم لا. مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٨٤. محله الصدق:

يفيد المدح المعتد به دون التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ - ٢٠٨.

- هو أقوى في الدلالة على المدح من قولهم: " صدوق "، بل يمكن استشعار التوثيق من قولهم: محله الصدق؛ لأن غير الثقة ليس محله الصدق، فتأمل.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٢. المحمدية:

هؤلاء ينتظرون محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ولا يصدقون بقتله ولا بموته، ويزعمون أنه في جبل " حاجر " من ناحية نجد إلى أن يؤمر بالخروج، وكان المغيرة بن سعيد مع ضالته في التشبيه يقول لأصحابه: إن المهدي المنتظر محمد بن عبد الله بن

الحسن بن الحسن بن علي.  
الفرق بين الفرق، ص ٥٦ - ٥٧.

منخ:

يشار بهذا الرمز إلى المختلف فيه من  
الرواة عند الرجاليين، قاله في الوجيزة و  
غيره.

الوجيزة في الرجال، ص ٨.

- رمز المجالس للشيخ الطوسي محمد بن

الحسن، المتوفى سنة ٤٦٠ هـ. ويرمز له

ب: " ما "، أو: " لخ " أيضا.

مخالفة عمل العالم للحديث:

ليست قدحا في صحته ولا في راويه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠١؛ وصول

الأخبار، ص ١٨٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،

ص ١٢٨.

مختلط الحديث: خالط الغث والسمين من

الحديث.

ليس من أسباب الجرح وضعف الحديث  
على رواية المتأخرين. نعم هو من أسباب  
المرجوحية المعتبرة في مقامها.

فوائد الوحيد، ص ٤٣.

-: ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و  
بين العدالة، لكن تصلح للترجيح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤.

-: لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل  
الظاهر من التقييد عدمه، ولعله - لذا أو  
غيره - لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح  
في العدالة.

توضيح المقال، ص ٢١١.

-: لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي  
وفي دلالاته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٨ - ٣٠٠.

المختلف:

هذا القسم يكون بالنظر إلى صنف

الحديث لا شخصه، وذلك حديثان

متصادمان في ظاهر المعنى سواء أمكن

التوفيق بينهما، بتقييد المطلق أو

تخصيص العام أو الحمل على بعض وجوه

التأويل، أو كانا على صريح التضاد

الموجب طرح أحدهما.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٢٤؛ الرواشح

السماوية، ص ١٦٥ (الراشحة السابعة و

الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٦٧؛ مقباس

الهداية، ج ١، ص ٢٦٧ و ٢٦٨.

المخضرمون: واحدهم مخضرم - بفتح الراء -

من قولهم: لحم مخضرم لا يدري من ذكر هو

أو من أنثى، وطعام مخضرم ليس بحلو و

لا مر، وقيل: من الخضرمة بمعنى القطع....

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣١٣ - ٣١٤.

-: اخذ من قولهم: ناقة مخضرمة للتي قطع

ذنبها.

جامع المقال، ص ١٧٥؛ نهاية الدراية ٣٤١.

-: هم الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ولم يلقوا النبي (صلى الله عليه وآله)، سواء أسلموا في زمن النبي (صلى الله عليه وآله) كالنجاشي أم لا. الرعاية في علم الدراية، ص ٣٤٧؛ مقياس الهداية، ج ٣، ص ٣١٣.

-: المقطوعين عن نظرائهم الذين أدركوا صحبته (صلى الله عليه وآله).

جامع المقال، ص ١٧٥؛ نهاية الدراية، ص ٣٤١.

-: الأولى عداهم في التابعين بإحسان.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٤٨.

-: قد وقع الخلاف في أن المخضرمين من الصحابة أو التابعين والأشهر الأظهر الثاني.

مقياس الهداية، ج ٣، ص ٣١٥.

-: من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال و لا تفيد مدحا ولا قدحا.

مقياس الهداية، ج ٣، ص ٤٩.

مخلط أو مختلط:

معناه الخلط بمعنى المزج، ولكن المراد منه أنواع مخصوصة منه:

١. خلط الاعتقاد الصحيح بالفساد.

٢. خلط الروايات المنكرة إلى غيرها.

٣. خلط أسانيد الأخبار بالآخر. ٤. خلط

المطالب الصحيحة بغيرها.

فعلى هذا "مخلط" على الإطلاق محتمل لكل من المعاني المذكور وليس صريحا في شيء منها.

سواء المقال، ج ٢، ص ٢٨٥ - ٢٨٩.

- من ألفاظ الجرح.

وصول الأختيار، ص ١٩٣.

- ظاهر في القدح، لظهوره في فساد

العقيدة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤؛ نهاية الدراية،

ص ٤٣٦ - ٤٣٧.

- التخليط أشد من الاضطراب، فإن قيل:

هو مخلط، فالمراد أن له مذاهب غير

مستقيمة، وأقوالا منكورة.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٥١ - ٢٥٢.

- الظاهر أن المراد به من لا يبالي عمّن

يروى، يجمع بين الغث والسمين، وهذا

ليس طعنا في نفس الرجل.

منتهى المقال، ج ١، ص ١٢٠؛ مقياس

الهداية، ج ٢، ص ٣٠٢ - ٣٠٣.

المخمسة:

هم فرقة من الغلاة يقولون: إن الخمسة:

سلمان وأبا ذر والمقداد وعمارا وعمرو

بن أمية الضمري، هم النبيون والموكلون

بمصالح العالم من قبل الرب، والرب

عندهم علي (عليه السلام).

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٣٦١.

المذبج: بضم الميم وفتح الدال المهملة و  
تشديد الباء الموحده وآخره جيم.  
وهو مأخوذ من ديباجتي الوجه، كأن كل  
واحد من القرينين يبذل ديباجة وجهه  
للآخر ويروي عنه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٥٠.  
-: فإن روى كل منهما - أي: من القرينين -  
عن الآخر فهو النوع الذي يقال له: المذبج،  
وهو أخص من رواية الأقران، فكل مذبج  
أقران ولا ينعكس، وذلك كرواية الصحابة  
بعضهم عن بعض من الطرفين.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٥٠ - ٣٥١؛  
وصول الأخبار، ص ١١٦؛ توضيح المقال،  
ص ٢٧٦؛ مقباس الهداية، ج ١،

ص ٣٠١ - ٣٠٣ وج ٣، ص ٣١٧.

-: هو ما وافق رواية المروى عنه في السنن أو  
الأخذ عن الشيخ، أو روى كل عن الآخر،  
فكان كل منهما يبذل ديباجة وجهه للآخر.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٥٦ .  
-: هو أن يروي كل من الفريقين عن الآخر،  
كما اتفق ذلك لشيخنا الشهيد مع السيد  
تاج الدين بن معية، ومحمد بن الحسن  
الحر صاحب الوسائل مع العلامة  
المجلسي صاحب البحار، حين ورد  
صاحب الوسائل إصفهان.  
نهاية الدراية، ص ٣٣١ .  
المدح: الثناء بما في الممدوح من الصفات.  
المدح في نفسه يجامع صحة العقيدة و  
فسادها، والأول يسمى حديثه حسنا و  
الثاني قويا، وإذا لم يظهر صحتها ولا  
فسادها فهو أيضا من القوى.  
فوائد الوحيد، ص ٢٤ و ٢٥؛ مقياس الهداية،  
ج ١، ص ١٦٦ .  
-: إظهار المدح مع عدم إظهار القدرح ولا  
تأمل منهم، ظاهر في كون الراوي إماميا.  
فوائد الوحيد، ص ٢٤؛ مقياس الهداية، ج ١،  
ص ١٦٧ .  
-: المدح منه ما له دخل في قوة السند و  
صدق القول، ومنه ما لا دخل له في السند  
بل في المتن، ومنه ما لا دخل له فيهما.  
فوائد الوحيد، ص ٢٤ .  
-: ألفاظ المدح على أقسام: منها: ما يستفاد  
منه مدح الراوي وحسن حاله مطابقة، و  
حسن روايته بالالتزام، منها: ما هو  
بالعكس وكل من القسمين: إما يبلغ  
المدح المستفاد منه إلى حد التوثيق أم لا .  
ثم كل منهما: إما أن يكون دالا على  
الاعتقاد الحق أو خلافه أم لا .  
توضيح المقال، ص ١٨١؛ مقياس الهداية،  
ج ٢، ص ١٣٩ - ١٤٠ .  
المدرج: ما أدخل في ثناياه شيء.

هو على أقسام يجمعها درج الراوي أمرا  
في أمر.  
أولها: ما أدرج فيه كلام بعض الرواة فيظن  
أنه من الأصل، والغالب بل هو الظاهر  
منهم كون هذا في المتن، وقد يكون في  
السند كأن يعتقد بعض الرواة أن فلان  
الواقع في السند لقبه أو كنيته أو قبيلته أو  
بلده أو صنعته أو غير ذلك كذا، فيوصفه  
بعد ذكر اسمه بذلك، أو يعتقد معرفة من  
عبر عنه في السند ب " بعض أصحابنا " و  
نحوه، فيعبر مكانه بما عرفه من اسمه.  
وثانيها: ما إذا كان عنده متنان بإسنادين  
فيدرج أحدهما في الآخر، فينقل أحد  
المتنين خاصة بالسندين والمتنين بسند  
واحد.  
وثالثها: ما إذا كان حديث واحد مرويا  
عن جماعة مختلفين في سنده بأن رواه  
كل بسند، أو اختلفوا في خصوص راو في  
وجوده في السند وعدمه، أو في تعيينه

بأن اختلفوا أن ثالث في السند مثلا فلان أو فلان، أو في متنه بأن اختلفوا في وجود لفظ فيه وعدمه، أو في أن الموجود هذا أو غيره وإدراجه بأن يسقط موضع الاختلاف مع مجيئه بالسندين، أو يذكره مع السندين بما كان أحدهما يختص به. الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٤؛ وصول الأختيار، ص ١١٤؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٩ - ١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٥؛ توضيح المقال، ص ٢٨٢ - ٢٨٣؛ نهاية الدراية، ص ٢٩٥؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢١٩ - ٢٢٢. مدرج السند:

كأن يعتقد بعض الرواة أن فلانا الواقع في السند لقبه أو كنيته أو قبيلته أو بلده أو صنعته أو غير ذلك كذا، فيوصفه بعد ذكر اسمه بذلك، أو يعتقد معرفة من عبر عنه في السند ب " بعض أصحابنا " ونحوه، فيعبر مكانه بما عرفه من اسمه.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٢١.

- له أقسام: ١. أن يذكر الراوي حديثا ثم يتبعه كلاما لنفسه أو لغيره، فيرويه من بعده متصلا.

٢. أو يكون المتن عنده إلا طرفا منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه راو عنه تاما بالإسناد الأول.

٣. أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفا منه، فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويه عنه تاما بحذف الوسطة.

٤. أو الخبر الذي رواه جماعة عن المعصوم (عليه السلام) بألفاظ مختلفة، وروى عنهم

بسند واحد، فيروي بذلك السند عن الكل  
بمتن واحد ولا يذكر الاختلاف. (١)  
نهاية الدراية، ص ٢٩٤ - ٢٩٥.

مدرج المتن:  
ما أدرج فيه - أي في متن الحديث - كلام  
بعض الرواة، فيظن أنه من الأصل وهو  
على أقسام.

نهاية الدراية، ص ٢٩٤؛ مقياس الهداية،  
ج ١، ص ٢٢٠.

أنظر " المدرج " أيضا.

المدلس: بفتح اللام واشتقاقه من الدلس  
بالتحريك؛ وهو اختلاط الظلام.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٣.

-: بفتح اللام المشددة، اسم مفعول من  
التدليس، تفعيل من الدلس، بمعنى  
الظلمة، وأصله من المدالسة، بمعنى

---

١. لا يخفى أن ما ذكره صاحب النهاية ليس أقساما  
للإدراج في السند، فانظر عنوان " المدرج " .

المخادعة، كأن المدلس لما روى  
المدلس للمروي له أتاه في الظلمة و  
خدعه.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٧٦.  
-: هو ما أخفي عيبه.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٣؛ وصول  
الأخبار، ص ١١٣؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٨٦ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ نهاية  
الدراية، ص ٢٩٥.

أنظر " تدليس الإسناد " و " تدليس البلاد "  
و " التدليس في الشيوخ "  
مرتفع القول (من أهل الارتفاع):  
فسره الشهيد بأنه من لا يعتبر قوله ولا  
يعتمد عليه. (١)

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛  
-: المراد به أنه من أهل الارتفاع والغلو.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٥.  
-: من أفاض الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي  
الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛ الوجيزة، ص ٥؛  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر)؛ جامع المقال، ص ٢٦؛ مقباص  
الهداية، ج ٢، ص ٣٠٥ - ٣٠٦.

-: لا يخفى ظهوره في القدر، لكن بملاحظة  
اعتقاد القميين للأئمة منزلة خاصة من  
الرفعة والجلالة - وكانوا يعدون التعدي  
ارتفاعاً وغلوا حسب معتقدتهم - ينبغي  
التأمل في جرح القدماء بمثل هذا.  
فوائد الوحيد، ص ٣٨؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٣٣.

-: المعروف في مثل هذا عده في القوادح.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٥٤.  
مرجوع إليه:

الظاهر إرادة معناه اللغوي، وهو رجوع  
الناس إلى الراوي وقبول رواياته، فهو  
يفيد المدح.

المردود:

هو الذي لم يترجح صدق المخبر به لبعض  
الموانع بخلاف المتواتر، فكله مقبول  
لإفادته القطع بصدق مخبره.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧١.

- هو ما رواه غير الثقة مخالفا لما رواه  
الأكثر.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٥٣؛ توضيح المقال، ص ٢٧١.

- المنكر والمردود مترادفان على ما يظهر

من كلمات أهل الدراية والحديث.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٤.

١. هذا التفسير بعيد عن الصحة، ولم يقبل هذا التفسير  
عنه، والصحيح ما ذكره المامقاني.

المرسل: - بفتح السين - مأخوذ من إرسال الدابة، أي: رفع القيد والربط عنها. فكأنه باسقاط الراوي رفع الربط الذي بين رجال السند بعضها ببعض. مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٣٨.

-: هو ما رواه عن المعصوم (عليه السلام) من لم يدركه، سواء كان الساقط واحدا أم أكثر، وسواء رواه بغير واسطة أو بواسطة، نسيها أو تركها مع علمه بها، أو أبهمها كقوله: " عن رجل " أو " عن بعض أصحابنا "، هذا هو المعنى العام للمرسل المتعارف عند أصحابنا، وقد يختص المرسل بإسناد التابعي إلى النبي (صلى الله عليه وآله) من غير ذكر الوسطة، وهذا هو المعنى الأشهر له عند الجمهور.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٦؛ وصول الأختيار، ص ١٠٦؛ الرواشح السماوية، ص ١٧٠ - ١٧١ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٤؛ نهاية الدراية، ص ١٨٩؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٣٨ - ٣٤٠.

-: أو سقط من آخرها كذلك أو جميعها سموه مرسلا، وربما سمي منقطعا أو مقطوعا. جامع المقال، ص ٤.

-: هو بمعناه المعروف العام يشمل المرفوع و الموقوف والمعلق والمقطوع والمعضل، وبمعناه الخاص ما سقطت رواته أجمع أو من آخرهم واحد أو أكثر، وإن ذكر الساقط بلفظ مبهم ك " بعض " و " بعض أصحابنا " دون ما إذا ذكر بلفظ مشترك وإن لم يميز.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥١ - ٤٥٢؛ توضيح المقال،

ص ٢٧٣.

المثال لذلك: محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يستنجي الرجل بيمينه.

وسائل الشيعة، ج ١، ص ٢٢٦.

مرضى: مختار عند الأصحاب.

لا ريب في إفادته المدح المعتد به.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٦.

المرفوع: ما علا قدره.

هو ما أضيف إلى النبي (صلى الله عليه وآله) أو أحد

الأئمة (عليهم السلام) من أي الأقسام كان، متصلاً

كان أو منقطعاً، قولاً كان أو فعلاً أو

تقريراً، وكل واحد من هذه الأقسام إما أن

يكون صريحاً أو في حكمه، فالأقسام

ستة....

الرعاية في علم الدراية، ص ٩٧ - ٩٨؛

وصول الأخيار، ص ١٠٣؛ الرواشح

السماوية، ص ١٢٧ (الراشحة السابعة و

الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٨٢ .  
- له إطلاقان: أحدهما: ما سقط من وسط  
سنده أو آخره واحد أو أكثر مع التصريح  
بلفظ الرفع، وهذا داخل في أقسام  
المرسل بالمعنى الأعم.

والثاني: ما أضيف إلى المعصوم (عليه السلام) من  
قول أو فعل أو تقرير، أي: وصل آخر  
السند إليه (عليه السلام)، سواء اعتراه قطع أو إرسال  
في سند أم لا، فهو خلاف الموقوف، و  
يغايير المرسل تباينا جزئيا.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٥١ - ٤٥٢؛ توضيح المقال،  
ص ٢٧٤ - ٢٧٥؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٢٠٧.

مثال حديث المرفوع بكلا إطلاقيه:  
محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم،  
رفعه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من تطيب  
أول النهار، لم يزل عقله معه إلى الليل".  
وسائل الشيعة، ج ١، ص ٤٤٣.  
المزيد:

بمعنى: المزيد على غيره من الأحاديث  
المروية في معناه، والزيادة تقع في المتن  
تارة وأخرى في الإسناد.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٢١؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٦١ - ١٦٢ (الراشحة السابعة  
والثلاثون)؛ جامع المقال، ص ٥؛ توضيح  
المقال، ص ٢٨١؛ نهاية الدراية، ص ٣٠٦؛  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٦٤.

المزيد في الإسناد:

كأن يرويه بعضهم بإسناد مشتمل على  
ثلاثة رجال معينين مثلا، فيرويه المزيد  
بأربعة يتخلل الرابع بين الثلاثة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٢١؛ الرواشح

السماوية، ص ١٦٢ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ توضيح المقال، ص ٢٨١؛ مقياس  
الهداية، ج ١، ص ٢٦٤.

المزيد في المتن:

الحديث الذي رويت فيه كلمة أو كلمات  
زائدة تفيد معنى زائدا، غير مستفاد من  
الناقص المروى في معناه.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٢١؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٦١ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون).

والمثال لذلك: حديث " جعلت لك و

لأمتك الأرض كلها مسجدا، وترابها

طهورا "، فزيادة لفظ " ترابها" مما تفرد بها

عند الخاصة جابر بن عبد الله الأنصاري،

عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ورواية الأكثر فاقدة لها.

مستدرك الوسائل، ج ١، ص ١٥٦.

المسائل:

هي مجموعة مختصة بما سألها صاحب

الكتاب من أحد الأئمة (عليهم السلام) في مسائل

متفرقة.

المسانيد: مفردة: مسند  
هي الكتب التي جمع فيها مسند كل  
صحابي على حدة.  
نهاية الدراية، ص ١٧٥.  
أنظر: " المسند " أيضا.  
المساواة: قسم من العلو بالنسبة إلى رواية أحد  
كتب الحديث المعتمدة، وهي من علو  
التنزيل.

-: هي قلة عدد الإسناد، بحيث يقع بين  
الراوي وبين المعصوم (عليه السلام)، أو أحد  
أصحابه، أو من اخذ عن أحد أصحابه من  
العدد. مثل ما وقع بين الشيخ الطوسي مثلا و  
بينه، وهذا النوع لا يقع في عصرنا أصلا.  
وصول الأخيار، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٢١١؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٢٥٠.  
المستدرك:

هو الكتاب الذي يكون متمما لكتاب آخر  
بنفس الشروط والكيفية من جهة  
الحديث وغيره، فيما فات على المتقدم  
من الروايات؛ مثل مستدرك وسائل  
الشيعة للمحدث النوري عند الخاصة، و  
مستدرك الصحيحين للحاكم النيشابوري  
عند العامة.

المستفيض: من فاض الماء يفيض فيضا و  
فيوضا و فيوضا، وفيضانا: كثر حتى سال.  
مقياس الهداية، ج ١، ص ١٢٨.  
هو الحديث الذي زادت رواته عن ثلاثة  
في كل مرتبة، أو زادت عن اثنين عند  
بعضهم.

الرعاية في علم الدراية، ص ٦٩؛ وصول  
الأخيار، ص ٩٩ الوجيزة، ص ٤؛ توضيح  
المقال، ص ٢٦٨؛ نهاية الدراية، ص ١٥٨؛  
مقياس الهداية، ج ١، ص ١٢٨.

-: قد يروى الحديث من طريقين حسنين، أو موثقين، أو ضعيفين، أو بالتفريق، أو يروى بأكثر من طريقين كذلك فيكون مستفيضا.  
وصول الأختيار، ص ٩٨.

-: ويسمى المشهور مستفيض أيضا، وفرق بينهما بأن يجعل المستفيض ما يعتبر الزيادة في جميع الطبقات والمراتب، ما لم يبلغ حد التواتر، والمشهور يعتبر فيه الزيادة في السند في الجملة. فالمشهور أعم من المستفيض.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧٠؛ جامع المقال، ص ٤؛ توضيح المقال، ص ٢٦٩.

-: هو كالتواتر ينقسم إلى مستفيض اللفظ و المعنى، ومستفيض المعنى فقط، بل مستفيض اللفظ فقط.

توضيح المقال، ص ٢٦٨؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٢؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٢٩.

مستقيم: معتدل مستوي  
من ألفاظ المدح، وظاهر الاستقامة أنها  
في المذهب والطريقة، والمراد عدم  
التلون.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٤.

-: يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص ٥.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

المستملي:

اسم فاعل من الإملاء الذي هو بمعنى  
إلقاء الكلام للكاتب ليكتب، والمستملي  
هو الذي يطلب إملاء الحديث من الشيخ،  
والمراد بالمستملي في هذا الفن هو الذي  
يبلغ عن الشيخ عند كثرة السامعين، و  
عدم وفاء صوت الشيخ لإسماع الجميع،  
هو من الألفاظ التي لا تفيد مدحا ولا  
قدحا.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٦ - ٤٧.

مسكون إلى روايته: يستأنس بروايته.

يفيد المدح.

الرعاية في علم الدراية ص ٢٠٨؛ عدة

الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

-: لا يفيد المدح ولا التعديل.

جامع المقال، ص ٢٧.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: لا ريب في دلالة على المدح المعتد به،

بل نهاية قوة روايته.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٥.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية

عشر).

المسلسل: المتتابع.  
هو ما تتابع رجال إسناده واحدا فواحدا  
إلى منتهى الإسناد على صفة واحدة أو  
حالة واحدة، للرواة تارة وللرواية  
أخرى، وصفات الرواة وأحوالهم: إما  
قولية أو فعلية أو هما معا، وصفات  
الرواية إما تتعلق بصيغ الأداء أو بزمنها أو  
أمكنتها.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٧ - ١١٩؛  
وصول الأخيار، ص ١٠١؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٥٧ - ١٥٨ (الراشحة السابعة  
والثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع المقال،  
ص ٤؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة،  
الدفتر الثاني)، ص ٤٥٥؛ توضيح المقال،  
ص ٢٧٩؛ نهاية الدراية، ص ٢١٣ - ٢١٥؛  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٩.  
-: قد يقع التسلسل في معظم الإسناد دون  
جميعه.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٦٣.

المثال لذلك ما رواه الصدوق بهذا السند:  
حدثنا محمد بن عمر الحافظ البغدادي  
قال: حدثني أبو محمد الحسن بن عبد الله  
الرازي قال: حدثني أبي قال: حدثني  
سيدي علي بن موسى الرضا قال: حدثني  
أبي موسى بن جعفر قال: حدثني أبي  
جعفر بن محمد قال: حدثني أبي محمد  
بن علي قال: حدثني أبي علي بن  
الحسين قال: حدثني أبي الحسين قال:  
حدثني أخي الحسن بن علي قال:  
حدثني أبي علي بن أبي طالب قال: قال  
رسول الله (صلى الله عليه وآله) " خلقت أنا وعلي من نور  
واحد "

الخصال، ص ٣١.

المسموع قوله فيهم: أي يتبع قوله في  
الرواة.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

- من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

المسند:

هو الحديث الذي اتصل سنده مرفوعا من  
راويهِ إلى منتهاه إلى المعصوم (عليه السلام)، وأكثر  
ما يستعمل في ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وآله).  
ويقال له: " المتصل " و " الموصول "  
أيضا.

الرعاية في علم الدراية، ص ٩٦؛ وصول

الأخبار، ص ١٠٠؛ الرواشح السماوية،

ص ١٢٧ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ جامع

المقال، ص ٤؛ توضيح المقال، ص ٢٧٢؛

نهاية الدراية، ص ١٨٦؛ مقباس الهداية،

ج ١، ص ٢٠٢.

- هو قسم من خبر غير محفوظ بالقرائن

القطعية، وهو ما علم سلسلته بأجمعها، و هو على أقسام: المستفيض والغريب و المشهور والشاذ والمقبول ... لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥١ - ٤٥٣ .  
المسند - بكسر النون - :  
من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحا ولا قدحا، وهو من يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم به، أو ليس له إلا مجرد الرواية.  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٩ .  
المشتبه:  
هو الحديث الذي كان حاله مشتبهها بسبب اشتباه حال راويه، وهو ملحق بالمرود عندنا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٧١ .  
المشتبه المقلوب:  
هو اسم للسند الذي يقع الاشتباه فيه في

الذهن لا في الخط، ويتفق ذلك في الرواة المتشابهين في الاسم والنسب، المتمايزين بالتقديم والتأخير، بأن يكون اسم أحد الراويين كاسم أب الآخر خطأ ولفظاً، واسم الآخر كاسم أب الأول كذلك، فينقلب على بعض أهل الحديث كما انقلب كثيراً أحمد بن محمد بن يحيى بمحمد بن أحمد بن يحيى. مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٨٥ - ٢٨٦ و ٣٩٤.

المشترك:

هو ما كان أحد رجاله أو أكثرها مشتركا بين الثقة وغيره، ولا بد من التمييز؛ لتوقف معرفة حال السند عليه، والتمييز تارة بقرائن الزمان، وأخرى بالراوي، و تالفة بالمروى عنه، وغير ذلك من المميزات.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٨٨. مثال ذلك: محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً، عن عبد الرحمان بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال في الوليدة يشتريها الرجل وهي حبلى؟ قال: " لا يقربها حتى تضع ولدها ".

وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٥٠٥. - فإن محمد بن قيس مشترك بين أربعة، اثنان ثقتان، وواحد ممدوح من غير توثيق، وواحد ضعيف.

المشكل:

هو ما اشتمل على ألفاظ صعبة لا يعرف معانيها إلا الماهرون، أو مطالب غامضة لا

يفهمها إلا العارفون.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٦.  
مشكور: له ثناء جميل.  
يفيد المدح دون التعديل؛ لأنه قد يكون الشكران على صفات لا تبلغ حد العدالة و لا تدخل فيها.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ - ٢٠٨.  
- يفيد المدح المطلق.  
الوجيزة، ص ٥.  
- مختلف في ثبوت التعديل به.  
جامع المقال، ص ٢٧.  
- من ألفاظ المدح.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٣.  
- من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٩.  
- يفيد المدح المعتد به، وفي إفادتها التوثيق كلام.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٦.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

المشهور:

هو ما شاع عند أهل الحديث خاصة دون  
غيرهم، بأن نقله منهم رواة كثيرون، أو  
عندهم وعند غيرهم، أو عند غيرهم  
خاصة ولا أصل له عندهم.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١١١؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٢٢ - ١٢٣ و ١٣٠ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب اللباب  
(ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،  
ص ٤٥٢؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٢٣ -  
٢٢٤ و ٢٥٤.

- قد يطلق المشهور على ما اشتهر على  
الألسنة، وإن اختص بإسناد واحد، بل ما  
لا يوجد له إسناد أصلا.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧٠؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ١٣٠.

- هو ما زاد راويه على ثلاثة، ويسمى  
المستفيض أيضا. وقد يطلق على ما  
اشتهر العمل به بين الأصحاب.  
وصول الأخبار، ص ٩٩.

- وإن زاد الرواة في كل الطبقات أو في  
بعضها فهو المشهور، فهو أعم مطلقا من  
المستفيض عند الأكثر.

نهاية الدراية، ص ١٥٨.

- قد يطلق على ما اشتهر الفتوى به، وإن لم  
يشتهر نقله.

توضيح المقال، ص ٢٧١؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ٢٥٧.

المثال لذلك: محمد بن الحسن قال: روي

عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: " إنما الأعمال بالنيات، وإنما لامرئ ما نوى ".

وسائل الشيعة، ج ٤، ص ٧١١.

المشيخة: بإسكان الشين بين الميم والياء المفتوحين، جمع الشيخ كالشيوخ والأشياخ والمشايخ، وبفتح الميم وكسر الشين اسم المكان من الشيخ والشيوخة، ومعناها عند أصحاب هذا الفن المسندة، أي: محل ذكر الأشياخ والأسانيد فالمشيخة موضع ذكر المشيخة.

الرواشح السماوية، ص ٧٤ - ٧٥ (الراشحة العشرون).

-: من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحا ولا قدحا، ويراد بها عدة من شيوخ صاحب الكتاب، روى الأحاديث عنهم.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٣.

المصافحة: قسم من العلو بالنسبة إلى رواية أحد كتب الحديث المعتمدة، وهو من علو التنزيل.

هي أن تقع المساواة للشيخ، كأن التلميذ

يصفح الشيخ فيأخذ عنه، وهي في زماننا مستحيلة وهذا العلو تابع للنزول، فلو لم ينزل الشيخ الطوسي مثلاً لم يعل تلميذه.

وصول الأختيار، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية، ص ٢١١؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٠. المصحف:

هو ما غير سنده أو متنه بما يناسبه خطأ و صورة.

الوجيزة، ص ٥؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦؛ توضيح المقال، ص ٢٧٩؛ نهاية الدراية، ص ٣٠٤؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٣٧. - وهو نوعان:

أ - اللفظي، وقد وقع في الراوي،

كتصحيف مراجع بمزاحم وتصحيف

حرير بجريير وبريد بيزيد، وفي المتن

كحديث: " من صام رمضان ثم أتبعه ستا

من شوال " صحفه بعضهم بالشين

المعجمة فقرأ: " وأتبعه شيئاً "

مستدرك الوسائل، ج ١، ص ٥٩١.

ب - المعنوي، وهو ما يكون في المعنى،

كما حكى من أبي موسى محمد بن المثنى

العنزي أنه قال: " نحن قوم لنا شرف، نحن

من عنزة، صلى إلينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) "، يريد

بذلك ما روي أنه (صلى الله عليه وآله) صلى إلى " عنزة " و

هي حربة تنصب بين يديه سترة، فتوهم

أنه (صلى الله عليه وآله) صلى إلى قبيلتهم بني عنزة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١١.

- ومنشأ التصحيف إما البصر أو السمع، و

المثال للأول كثير، ومن الثاني تصحيف

بعضهم عاصم الأحول بواصل الأحذب،

فإن ذلك لا يشتبه في الكتابة على البصر.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٠؛ نهاية  
الدراية، ص ٣٠٥؛ مقياس الهداية، ج ١،  
ص ٢٤٠ - ٢٤١.  
-: قد يطلق على المصحف، المحرف.  
توضيح المقال، ص ٢٨٠.  
-: التصحيف أعم من التحريف، وفرق  
بعضهم بينهما، وهو أوفق.  
مقياس الهداية، ج ١، ص ٢٤٣.  
المضطرب: بكسر الراء المهملة ووهم من قال  
بفتحها.  
نهاية الدراية، ص ٢٢٤.  
-: هو الحديث الذي اختلف راويه فيه متنا أو  
إسنادا، فيروي مرة على وجه وأخرى  
على وجه آخر مخالف له، وهكذا...  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٤٦؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٩٠؛ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون).  
-: هو ما اختلف لفظ راويه، والاضطراب هو  
الاختلاف.  
وصول الأخيار، ص ١١٢.  
-: هو ما اختلف في متنه أو سنده، ووقع

الاختلاف من رواية متعددين أو واحد، أو من المؤلفين أو الكتاب كذلك بحيث يشتهه الواقع منه.

توضيح المقال، ص ٢٨٢؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٨٦؛ نهاية الدراية، ص ٢٢٤. - هو ما اختلف راويه في روايته.

جامع المقال، ص ٥. - هو ما اختلف فيه النسخ، أو الكتب سندا، أو متنا أو معا.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦.

أنظر " الاضطراب في السند " و " الاضطراب في المتن ".

مضطرب:

أي: الراوي يستقيم تارة، وينحرف أخرى. عدة الرجال، ج ١، ص ٢٥١؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٢.

- من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص ٥.

مضطرب الألفاظ:

أي يروى الحديث متنا أو إسنادا مرة على وجه وأخرى على وجه آخر مخالف له. و هو يفيد الذم في رواية الراوي.

مضطرب الحديث: حديثه مختلف.

المراد أن في حديثه الصالح والفساد.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٥١؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٢.

- من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١؛ جامع المقال، ص ٢٦.

- ليس من أسباب الجرح وضعف الحديث على رواية المتأخرين. نعم هو من أسباب

المرجوحية المعتبرة في مقامها.  
فوائد الوحيد، ص ٤٣.  
-: ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و  
بين العدالة، لكن تصلح للترجيح.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤.  
-: لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل  
الظاهر من التقييد عدمه، ولعله لذا أو  
غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح  
في العدالة.  
توضيح المقال، ص ٢١١.  
-: في إفادته القدح تأمل.  
نهاية الدراية، ص ٤٣٣.  
-: لا شبهة في إفادته الدم في حديث الراوي،  
وفي دلالاته على القدح في العدالة خلاف.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٨ - ٣٠٠.  
-: من أفاظ الجرح والدم.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

مضطرب المذهب:

الاضطراب في المذهب بمعنى التلون في المذهب، يستقيم تارة، ويعوج أخرى. مضطلع بالرواية: أي قوى وعال لها. فوائد الوحيد، ص ٣٦؛ مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٣٨.

-: يفيد المدح.

فوائد الوحيد، ص ٣٦؛ عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

-: يفيد المدح، ولكن في إفادته المدح المعتد به تأمل.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٣٨.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية: نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

المضمر:

هو ما يقول فيه الصحابي أو أحد أصحاب الأئمة (عليهم السلام): " سألته عن كذا، فقال كذا "، أو " أمرني بكذا " أو ما أشبه ذلك، ولم يسم المعصوم ولا ذكر ما يدل على أنه هو المراد.

وصول الأخيار، ص ١٠١؛ الرواشح السماوية، ص ١٦٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٤؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، دفتر الثاني)، ص ٤٥٤؛ نهاية الدراية، ص ٢٠٦.

-: هو ما يطوى فيه ذكر المعصوم (عليه السلام) عند انتهاء السند إليه، كأن يقول صاحبه أو غيره: " سألته " أو " دخلت عليه فقال لي " أو " عنه "، وبالجملة يعبر عنه (عليه السلام) في المقام المزبور بالضمير الغائب.

توضيح المقال، ص ٢٧٥؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٣٢ - ٣٣٣.

المثال لذلك: محمد بن الحسن بإسناده  
عن الحسين بن سعيد، عن الحسن، عن  
زرعة، عن سماعة قال: سألته عن  
القنوت في أي صلاة هو؟ فقال: " كل  
شيء يجهر فيه بالقراءة فيه قنوت "  
الحديث.

وسائل الشيعة، ج ٤، ص ٨٩٨.

المطروح:

هو ما كان مخالفا للدليل القطعي، ولم  
يقبل التأويل.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٣١٤ - ٣١٥.

المعتبر:

هو الحديث الذي عمل الجميع أو الأكثر  
به، أو أقيم الدليل على اعتباره لصحة  
اجتهادية أو وثيقة أو حسن.

توضيح المقال، ص ٢٧٢.

-: هو ما عمل الكل بمضمونه، أو الجمل من

غير ظهور خلاف، أو أقيم الدليل على  
اعتباره من جهة وصف كالصحة والحسن  
ونحوهما.

وفي مقباس الهداية: هو بهذا التفسير أعم  
من المقبول والقوى.

لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٥٣؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٢٨٢.

- أضاف في نهاية الدراية في أسباب الاعتبار  
كون الحديث في الأصول المعتمدة التي  
ادعي الإجماع على اعتبارها.

نهاية الدراية، ص ١٧١.

معتقد: صلب على المذهب بحيث لا يشك فيه.  
من المدائح التي تدخل الحديث في قسم  
الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و  
يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

معتمد الكتاب:

ربما جعل ذلك في مقام التوثيق، كما  
سنشير إليه في حفص بن غياث، مع  
التأمل فيه.

فوائد الوحيد، ص ٥٠.

- من الألفاظ الدالة على المدح المعتمد به،  
بل ربما جعل في مقام التوثيق، وهو كما  
ترى؛ فإن الاعتماد على كتابه أعم من  
عدالته في نفسه.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٥٢.

- من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج ١، ص ٩٣.

المعدل: من يشهد بالعدالة.

وصف به بعض الرجال عدولا عند  
الجميع، وكانوا مع كل قاض في كل بلدة،  
فإذا أراد القاضي طلاقا مثلا أشهدهم، و

إذا أراد القاضي أو الخليفة استعلام واقعة أو اعتراف من أحد أرسلهم ليعرفوا الخبر ويخبرونه به، أو يشهدون عند الحاجة إلى شهادتهم، وقد وقع كثيرا في العبارات: "القضاة والمعدلون"، وحينئذ فمن وصفوه بالمعدل ينبغي البناء على وثاقته إن كان إماميا، وموثوقيته إن كان عاميا. تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢١٨.

المعروف:

ما كان في قبال المنكر من الرواية الشائعة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٦؛ نهاية الدراية، ص ٢٢١؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٤ - ٢٥٥ و ٢٥٨.

المعضل:

قيل: إنه مأخوذ من قولهم: أمر عضيل،

أي: مستغلق شديد.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٧.  
-: ذلك لا يطابق اللغة ولا يساعد عليه كلام  
أئمة العربية؛ فإن الإعضال المتعدي هو  
بمعنى الإعياء، فأما الذي معناه  
الاستغلاق والاستبهام والشدة فهو لازم،  
يقال: أعضل بي الأمر، إذا ضاقت عليك  
فيه الحيل.  
الرواشح السماوية، ص ١٧٢ (الراشحة  
السابعة والثلاثون).  
-: هو ما سقط من إسناده اثنان أو أكثر من  
الوسط أو الأول أو الآخر.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٧؛ وصول  
الأخبار، ص ١٠٨؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٣٣٥.  
-: هو ما سقط من سنده أكثر من واحد و  
اثنان فصاعدا، قيل: ويغلب استعماله  
فيما يكون ذلك السقوط في وسط السند  
حتى إذا كان في أحد الطرفين كان قسما  
ما من أقسام المرسل لا مقطوعا ولا  
معضلا، ولم يثبت عندي ذلك.  
الرواشح السماوية، ص ١٧٢؛ (الراشحة  
السابعة والثلاثون).  
-: وإن سقط من وسط سلسلة السند أكثر من  
واحد فمعضل.  
الوجيزة، ص ٤؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب  
اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،  
ص ٤٥١.  
-: إن كان الساقط من إسناده الحديث اثنان أو  
أكثر فمعضل، والشيخ البهائي خص  
موضع السقوط بالوسط وعممه والده، و  
لم يقيد الشيخ البهائي سقوط الاثنان  
بالتوالي مع أنه لا بد منه.

نهاية الدراية، ص ٢٠٠ - ٢٠١. المعلق: مأخوذ من تعليق الجدار، أو الطلاق؛ لا اشتراكهما في قطع الاتصال. وهو ما حذف من مبدأ إسناده واحد فأكثر.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٠١؛ وصول الأختيار، ص ١٠٥؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٨ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعية، الدفتر الثاني)، ص ٤٥١؛ توضيح المقال، ص ٢٧٣؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢١٥.

- لا يخرج المعلق عن الصحيح إذا عرف المحذوف من جهة ثقة، خصوصا إذا كان العلم من جهة الراوي، وهو حينئذ في قوة المذكور، وإلا يعلم المحذوف من جهة ثقة خرج المعلق عن الصحيح إلى الإرسال وما في حكمه.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٠١ - ١٠٢؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٩؛ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ جامع المقال، ص ٤؛ قوانين الأصول، ص ٤٨٦؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢١٦ - ٢١٧.

-: لا تظنن ما رواه الشيخ في التهذيب و الاستبصار عن الحسين بن سعيد ونحوه ممن لم يلحقهم، وكذا ما رواه في الفقيه عن أصحاب الأئمة (عليهم السلام) وغيرهم معلقا، بل هو متصل بهذه الحثية؛ لأن الرجال الذين بينهم وبين من رواوا عنهم معروفة لنا، لذكرهم لها في ضوابط بينها، بحيث لم يصر فرق بين ذكرهم لهم وعدمه، وإنما قصدوا الاختصار. نعم إن كان شيء من ذلك غير معروف الواسطة - بأن يكون غير مذكور في ضوابطهم - فهو معلق. وصول الأخير، ص ١٠٦؛ نهاية الدراية، ص ١٨٨.

المعلل: - بفتح اللام - ولحن من قال: معلول، بدعوى أن اسم المفعول من أعل الرباعي لا يتأتى على مفعول، والأجود فيه معل بلام واحد لأنه مفعول أعل قياسا، وأما معلل فهو مفعول علل، وهو لغة بمعنى: ألهاه عن الشيء وشغله.

نهاية الدراية، ص ٢٩٣.

-: هو ما فيه من أسباب خفية غامضة قاذحة في نفس الأمر، وظاهره السلامة منها بل الصحة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٤١؛ وصول الأخير، ص ١١١؛ الرواشح السماوية، ص ١٨٣ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع المقال، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٢٩٣.

-: هو عند قدماء المتأخرين: ما اشتمل على علة خفية قاذحة في متنه وسنده، بمعنى كونه ظاهر السلامة بل الصحة، ولكن لا يعرف قدحه إلا الماهرون من أهل الخبرة، وعند متأخريهم: ما ذكر فيه علة

الحكم وسببه.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٥؛ توضيح المقال، ص ٢٨٣؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٦٦ - ٣٦٧. المعنعن: مأخوذ من العنعة، مصدر جعلي مأخوذ من تكرار حرف المجاوزة. توضيح المقال، ص ٢٧٦؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٠٩.  
- هو ما يقال في سنده فلان عن فلان من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع. الرعاية في علم الدراية، ص ٩٩؛ وصول الأخبار، ص ١٠٠؛ الرواشح السماوية، ص ١٢٧؛ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ الوجيزة، ص ٤؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٥؛ نهاية الدراية، ص ٢٠٥؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٠٩.  
- المراد به ما ذكر في سنده عن فلان عن فلان إلى آخر السند، ومثله إذا قال في غير الأول: وهو عن فلان وهو عن فلان، وهكذا كل ذا حيث لم يذكر متعلق الجار

من رواية أو تحديث أو إخبار أو سماع،  
أو نحو ذلك.

توضيح المقال، ص ٢٧٦.

معول عليه:

أي: يعتمد عليه ويسمع حديثه. وهو من  
ألفاظ المدح.

المغيرية:

أصحاب المغيرة بن سعيد البجلي، ادعى

أن الإمام بعد محمد بن علي بن

الحسين (عليه السلام)، محمد بن عبد الله بن الحسن

الخارج بالمدينة، وزعم أنه حي لم يمت،

وادعى الإمامة لنفسه بعد الإمام محمد، و

بعد ذلك ادعى النبوة لنفسه، وغلا في حق

علي (عليه السلام) غلوا لا يعتقده عاقل، وزاد علي

ذلك قوله بالتشبيه، فقال: إن الله تعالى

صورة وجسم، ذو أعضاء على مثال

حروف الهجاء، وصورته صورة رجل من

نور على رأسه تاج من نور....

الملل والنحل، ج ١، ص ٢٩٤ - ٢٩٥.

المفرد:

هو قسمان: المطلق، والنسبي، فانظر

عنوان " المفرد المطلق " و " المفرد

النسبي " .

المفرد المطلق (الفرد المطلق): قسم من

حديث المفرد.

وهو أن ينفرد به راويه عن جميع الرواة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٣؛ مقباس

الهداية، ج ١، ص ٢١٧ - ٢١٨.

-: إن كان الانفراد في أصل سند حديث

الغريب فهو المفرد المطلق.

الراية في علم الدراية، ص ٧٠.

-: ربما يطلق على الغريب اسم المفرد؛ لتفرد

راويه ووحدته، فإن كان جميع السند

كذلك فهو المفرد المطلق.  
توضيح المقال، ص ٢٧٠.  
مثال ذلك: محمد بن علي بن محبوب، عن  
يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن محمد  
الهمداني قال: كتب أحمد بن هلال إلى  
أبي الحسن (عليه السلام): امرأة شهدت على وصية  
رجل لم يشهدا غيرها، وفي الورثة من  
يصدقها، وفيهم من يتهمها؟ فكتب: " لا،  
إلا أن يكون رجل وامرأتان، وليس  
بواجب أن تنفذ شهادتها ".  
الاستبصار، ج ٣، ص ٢٨.  
فإن المشهور عدم العبرة بما انفرد بنقله  
أحمد بن هلال العبرتي عن سائر الرواة.  
المفرد النسبي (الفرد النسبي): قسم من  
حديث المفرد وهو:  
أن ينفرد به بالنسبة إلى جهة كتفرد أهل  
بلد معين، كمكة والبصرة والكوفة، أو

تفرد واحد من أهلها به.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٠٣؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ٢١٨.  
المفوضة:

صنف من الغلاة، وقولهم الذي فارقوا به  
من سواهم من الغلاة اعترافهم بحدوث  
الأئمة وخلقهم، ونفي القدم عنهم، و  
إفاضة الخلق والرزق مع ذلك إليهم، و  
دعواهم أن الله سبحانه وتعالى تفرد  
بخلقهم خاصة، وأنه فوض إليهم خلق  
العالم بما فيه وجميع الأفعال.  
تصحيح الاعتقاد (مصنفات الشيخ المفيد،  
ج ٥) ص ١٣٣ - ١٣٤.

- قوم زعموا أن الله تعالى خلق محمدا، ثم  
فوض إليه خلق العالم وتديره، فهو الذي  
خلق العالم دون الله تعالى، ثم فوض  
محمد تدير العالم إلى علي بن أبي طالب،  
فهو المدبر الثاني.

الفرق بين الفرق، ص ٢٥١.  
- للتفويض معان كثيرة فيها الصحيح و  
الفاسد:

١. إن الله تعالى خلق محمدا (صلى الله عليه وآله) وفوض  
إليه أمر العالم، فهو الخلاق للدنيا وما  
فيها.

٢. تفويض الخلق والرزق إليهم (عليهم السلام)، و  
لعله يرجع إلى الأول.

٣. تفويض تقسيم الأرزاق، ولعله مما  
يطلق عليه.

٤. تفويض الأحكام والأفعال.

٥. تفويض الإرادة، بأن يريد شيئا  
لحسنه، ولا يريد شيئا لقبحه.

٦. تفويض القول بما هو أصلح له و  
للخلق، وإن كان الحكم الأصلي خلافه.

٧. تفويض أمر الخلق، بمعنى أنه واجب عليهم طاعته في كل ما يأمر وينهى، سواء علموا وجه الصحة أو لا.

وبعد الإحاطة بما ذكر هنا، يظهر أن القدح بمجرد رميهم إلى التفويض لعله لا يخلو من إشكال.

فوائد الوحيد، ص ٣٩ - ٤٠.

المقبول:

هو الحديث الذي تلقوه بالقبول، وساروا على العمل بمضمونه من غير التفات إلى صحة الطريق وعدمها، صحيحا كان أو حسنا، أو موثقا أو قويا أو ضعيفا.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٠؛ وصول الأخبار، ص ٩٩؛ الوجيزة، ص ٥ الرواشح السماوية، ص ١٦٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ جامع المقال، ص ٣ و ٥؛ قوانين الأصول، ص ٤٨٧؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٢؛ توضيح المقال، ص ٥٧؛ نهاية الدراية،

ص ١٦٥ - ١٦٦؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٢٧٩.

- هو ما يجب العمل به عند الجمهور، كالخبر المتحرف بالقرائن، والصحيح عند الأكثر، والحسن على قول.

الرعاية في علم الدراية، ص ٧١؛ نهاية الدراية، ص ١٦٥.

المثال لذلك: الرواية المشتهرة بالمقبولة و هي ما رواه عمر بن حنظلة في المنازعة بين الأصحاب.

الكافي، ج ١، ص ٦٧؛ وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٩٨.

مقبول الحديث أو مقبول الرواية:

يوصف به الراوي الصدوق، الضابط الغير الإمامي عند القدماء.

نهاية الدراية، ص ٣٩٨.

- نص على عدالة الراوي إن كان القائل عدلا، ويرى العدالة شرطا في الراوي.

مقياس الهداية، ج ٢، ص ٦٤.

مقدم: ذو الشرف أو ذو المرتبة.

من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

المقطوع:

هو ما جاء عن التابعين ومن في حكمهم،

وهو تابع مصاحب الإمام أيضا من

أقوالهم وأفعالهم، موقوفا عليهم، ويقال

له: المنقطع أيضا، وهو مغاير للموقوف

المطلق؛ لأن ذلك يوقف على مصاحب

المعصوم، وهذا على التابعي، وأخص من

معنى الموقوف المقيد؛ لأنه حينئذ يشمل

غير التابعي، والمقطوع يختص به.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٥؛ مقياس

الهداية، ج ١، ص ٣٣٠ - ٣٣١.  
-: قد يطلق المقطوع على الموقوف بالمعنى  
الأعم - أي: الموقوف على غير الصحابي  
سواء كان تابعا أم لا - فيكون مرادفا له، و  
كثيرا ما يطلقه الفقهاء على ذلك.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٥؛ مقباس  
الهداية، ج ١، ص ٣٣١.  
-: عرفه الشهيد تارة أخرى مع المنقطع:  
بإسقاط شخص واحد من إسناده.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٧.  
-: هو المروى عن التابعين قولاً لهم أو فعلاً،  
وأصحابنا لم يفرقوا بينه وبين الموقوف  
فيما يظهر من كلامهم. (١)  
وصول الأختيار، ص ١٠٥.  
-: ويقال له المنقطع أيضاً، قسم بخصوصه

---

١. الظاهر عدم الفرق بينهما في عدم الحجية وإلا فهما  
اثنان من حيث الاصطلاح كما صرح بذلك في نهاية  
الدراية، ص ١٩٨ بعد نقل كلام والد الشيخ البهائي.

من المرسل، وهو ما يكون الإرسال فيه  
باسقاط طبقة واحدة فقط من الإسناد،  
سواء كان من أوله أو من وسطه أو من  
آخره.

الرواشح السماوية، ص ١٧١ (الراشحة  
السابعة والثلاثون).

-: وإن سقط من وسط سلسلة السند واحد،  
فمقطوع ومنقطع.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٥١.  
المقلوب:

هو حديث ورد بطريق فيروي بغيره إما  
بمجموع الطريق أو ببعض رجاله، بأن  
يقلب بعض رجاله خاصة، بحيث يكون  
أجود منه ليرغب فيه، وقد يقع القلب في  
المتن، كحديث السبعة الذين يظلمهم الله  
في عرشه، ففيه: " ورجل تصدق بصدقة  
فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق  
شماله... "، فهذا مما انقلب على بعض  
الرواة وإنما هو: " حتى لا تعلم شماله ما  
تنفق يمينه ".

الرعاية في علم الدراية، ص ١٥٠ - ١٥١؛  
وصول الأخبار، ص ١١٣؛ الرواشح السماوية  
ص ١٩٢ الراشحة السابعة والثلاثون.

-: هو ما بدل بعض رواته أو كلها بغيره سهوا  
أو للرواج أو الكساد.

الوجيزة، ص ٥؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦؛ نهاية  
الدراية، ص ٣٠٤.

-: هو ما قلب بعض ما في سنده أو متنه إلى  
بعض آخر مما فيه لا إلى الخارج عنهما، و  
حاصله ما وقع فيه القلب المكاني، ففي  
السند بأن يقال: محمد بن أحمد بن

عيسى، والواقع: أحمد بن محمد بن عيسى، وفي المتن كما في حديث السبعة....

توضيح المقال، ص ٢٨٠ - ٢٨١؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٩١ - ٣٩٣. المكاتب أو المكاتبة:

هو ما حكى كتابة المعصوم (عليه السلام) سواء كتبه ابتداء لبيان حكم أو غيره، أو في مقام الجواب. وهل يخص بكون الكتابة بخطه الشريف؟ ظاهر بعض العبائر وصريح آخر الاختصاص، والتعميم غير بعيد. لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٥؛ توضيح المقال، ص ٢٧٦؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٢٨٣. - هي أن يروي آخر طبقات الإسناد الحديث عن توقيع المعصوم (عليه السلام)، مكتوبا بخطه (عليه السلام) المعلوم عنده جزما، وربما تكون المكاتبة في بعض أوساط الإسناد بين الطبقات بعض عن بعض، دون الطبقة الأخيرة عن المعصوم (عليه السلام). الرواشح السماوية، ص ١٦٤ (الراشحة

السابعة والثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٧٠.  
والمثال لذلك: ما رواه محمد بن إسماعيل  
بن بزيع قال: كتبت إلى رجل أسأله أن  
يسأل أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن البثر تكون  
في المنزل للوضوء، فيقطر فيها قطرات  
من بول أو دم، أو يسقط فيها شيء من  
عذرة كالبعرة ونحوها، ما الذي يطهرها  
حتى يحل الوضوء منها للصلاة؟ فوق (عليه السلام)  
بخطه في كتابي: " ينزح دلاء منها ".  
وسائل الشيعة، ج ١، ص ١٣٠.  
ملعون:

من ألفاظ الذم الأكيد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٤.

- من ألفاظ الجرح.

الفصول، ص ٣٠٤.

ممدوح: من اثني عليه بما له من الصفات.  
مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص ٢٧.

- من ألفاظ المدح، بل هو مما ينبئ عن  
حسن الحال.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٣ - ١٢٤.

- من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

- لا ريب في إفادته المدح في الجملة، لا  
الوثاقة ولا الإمامية، بل ولا المدح المعتد به.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٢.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

المملي: اسم فاعل من الإملاء.

هو بمعنى إلقاء الكلام للكتاب ليكتب.

فالمملي هو الملقى للحديث. وهو من

الألفاظ التي لا تفيد مدحا ولا قدحا.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٦.  
من استشهد من الصحابة في إحدى  
غزوات النبي (صلى الله عليه وآله) أو سراياه:  
إن لم يبق إلى زمان ارتداد - من عدا  
الأربعة أو الثلاثة - نبي على إيمانه و  
حسن حاله.  
تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،  
ص ٢١٥.  
المناولة: قسم من أنحاء تحمل الحديث.  
هي أن يدفع الشيخ مكتوبا فيه خبر أو  
أخبار - أصلا كان أو كتابا له أو لغيره - إلى  
راو معين، أو إلى جماعة، أو يبعثه إليه أو  
إليهم برسول، بل يمكن في المعدوم بأن  
يوصي بالدفع إليه، كل ذلك مع تصريح أو  
غيره بما يفيد أنه روايته وسماعه.  
توضيح المقال، ص ٢٥٨؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ١٣٥.

-: هي ضربان: مقرونة بالإجازة، ومجردة عنها.

وصول الأخيار، ص ١٣٨؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٣٦.

المناولة المجردة عن الإجازة:

هي أن يناول الشيخ كتابا لغيره ويقول: " هذا سماعي أو روايتي "، مقتصرا عليه، أي: من غير أن يقول: " اروه عني "، أو " أجزت لك روايته عني ".

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٨٢؛ وصول الأخيار، ص ١٤٠؛ الوجيزة، ص ٦؛ جامع المقال، ص ٤٠؛ لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية الدراية، ص ٤٦٣، مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٤٢.

من أصحابنا: تمذهب بمذهبننا، يرافقنا في المذهب.

ربما يظهر من عباراتهم عدم اختصاصه بالفرقة الناجية، وقال الشيخ في أول الفهرست: " كثير من مصنفي أصحابنا و أصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة ".

فوائد الوحيد، ص ٤٤.

-: من ألفاظ المدح، ويستفاد منه كون المقول فيه إماميا إذا كان القائل إماميا. مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٠٨ - ٢٠٩. المناولة المقرونة بالإجازة:

هي أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق، حتى أنكسر بعضهم أفرادها عنها لرجوعها إليها، وإنما يفترقان في أن المناولة تفتقر إلى مشافهة المجيز للمجاز له وحضوره دون الإجازة، وقيل: إنها أخص من الإجازة؛ لأنها إجازة مخصوصة في

كتاب بعينه بخلاف الإجازة.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٧٨ - ٢٧٩؛  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٣٧.  
- وهي تكون على مراتب.  
أنظر للتعرف على مراتبها: الرعاية في علم  
الدراية، ص ٢٧٩؛ وصول الأخيار، ص ١٣٩؛  
نهاية الدراية، ص ٤٦٤؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ١٣٧.  
من أولياء أمير المؤمنين (عليه السلام) (أو من خاصة  
أمير المؤمنين (عليه السلام)):  
ربما جعل ذلك دليلاً على العدالة، ولعل  
غيره من الأئمة (عليهم السلام) أيضاً كذلك، فتأمل  
فإنه لا يخلو أصل هذا من تأمل، نعم  
قولهم: " من الأولياء " ظاهر فيها، فتأمل.  
فوائد الوحيد، ص ٣٢.  
- يفيد المدح، وليس المراد به مطلق  
الموالاتة، بل خصوصية أخرى تنبئ عن  
مكانه.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٣ - ١٢٤.  
- اختلفوا في إفادة ذلك التعديل مع اتفاقهم

ظاهرا على إفادته الحسن؛ لكونه مدحا معتدا به قطعا.

تكملة الرجال، ج ١، ص ٥٢.

-: ليس ظاهرا في العدالة كما قيل، نعم هو ظاهر، بل صريح في التشيع، ولو قلنا بظهوره في العدالة فلا فرق بين الأئمة (عليهم السلام) في ذلك.

رجال الخاقاني، ص ٣٢٠.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: لا ريب في دلالة على المدح المعتد به الموجب لصيرورة السند من القوي إن لم يثبت كونه إماميا، ومن الحسن إن ثبت كونه إماميا.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٣.

من بطانة أمير المؤمنين (عليه السلام): صفيه الذي يكشف له عن أسراره.

الدرجة العليا من المدح بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢١٣ الهامش، نقلا عن القواميس.

من حوار الإمام: من أصحاب الإمام وناصره.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

من خواص الشيعة: من خيارهم.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢١.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

من خيار الشيعة:

أي: من أفضل الشيعة؛ لأن خيار الشيء  
أفضله. يفيد مدحا معتدا به، بل لا يبعد  
إفادته التوثيق.

المنسوخ:

ما رفع حكمه الشرعي بدليل شرعي  
متأخر عنه.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٢٧؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٦٩ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٧٧.  
من عيون هذه الطائفة أو من عيون  
أصحابنا:

تقدم بعنوان "عين من عيون هذه الطائفة"  
من غلمان العياشي (من أصحاب  
العياشي):

يفيد مدحا؛ لكونه مساوقا لكون الرجل  
من العلماء الأجلة كالكشي.  
قاموس الرجال، ج ١، ص ٦٨ و ٦٨٢.

المنقطع:  
فهو والمقطوع بمعنى إسقاط شخص واحد من إسناده الحديث.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٧؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٣١.  
-: وقد عرف في الرعاية والمقياس في موضع المقطوع: بما جاء عن التابعي، أي: الموقوف على التابعي ومن في حكمهم، وهو تابع مصاحب المعصوم، ويقال له المنقطع أيضا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٥؛ مقياس الهداية، ج ١، ص ٣٣٠.  
-: هو ما سقط عن وسط سلسلة السند واحد، فسموه منقطعا.  
الوجيزة، ص ٤؛ جامع المقال، ص ٤؛ لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥١.  
المنقطع بالمعنى الأخص:  
هو ما حذف من وسط إسناده واحد أو أكثر. وصول الأختيار، ص ١٠٦.  
-: هو ما حذف من وسط إسناده، وخصه الشيخ البهائي بالواحد، وعممه والده لما كان الساقط منه أكثر، وفي شرح البداية خص العدد بالواحد، وأطلق موضع السقوط ولم يخصه بالوسط.  
نهاية الدراية، ص ١٩٦ - ١٩٧.  
المنقطع بالمعنى الأعم:  
هو ما لم يتصل إسناده إلى المعصوم (عليه السلام)، سواء كان الانقطاع من الأول أو من الوسط أو من الآخر، واحدا كان الساقط أو أكثر، فهو أعم من المرسل والمعلق و المنقطع بالمعنى الأخص، وكل واحد من الثلاثة إما أن يكون الساقط منه واحدا أو

أكثر، فالأقسام حينئذ ستة.  
وصول الأخيار، ص ١٠٥؛ نهاية الدراية،  
ص ١٩٦.

المنكر:

لو كان راوي الشاذ المخالف لغيره غير  
ثقة، فحديثه منكر مردود.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٥؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٦٣ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون).

-: منهم من جعل الشاذ والمنكر مترادفين،  
والفرق أضبط.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٦.

-: ما خالف المشهور وكان راويه غير ثقة.

وصول الأخيار، ص ١٠٩؛ توضيح المقال،

ص ٢٧١؛ نهاية الدراية، ص ٢٢٢؛ مقباس

الهداية، ج ١، ص ٢٥٧.

-: يرادف المردود على ما يظهر من كلمات

أهل الدراية والحديث.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٥٤.

منكر الحديث: يقبح حديثه.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١.

-: لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه، ولعله لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.

توضيح المقال، ص ٢١١.

-: لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي، وفي دلالة على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٨ - ٣٠٠. أقول: هو أشد من " يروي المناكير " من مشايخ الإجازة:

معنى ذلك أن الرجل ممن يستجاز في رواية الكتب المشهورة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٠.

-: لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيب على تزكية، ولا بينة على عدالة؛ لما اشتهر في كل عصر من ثقتهم وضبطهم وورعهم زيادة على العدالة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٩٢ - ١٩٣. المتعارف عده من أسباب الحسن. فوائد الوحيد، ص ٤٤.

-: قال المحقق البحراني: " مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثاقة والجلالة ". فوائد الوحيد، ص ٤٥.

-: إذا كان المستجيز ممن يطعن على الرجال في روايتهم عن المجاهيل والضعفاء و غير الموثقين، فدلالة استجازته على الوثاقة في غاية الظهور، سيما إذا كان

المجيز من المشاهير.  
فوائد الوحيد، ص ٤٥.  
-: التعديل بهذه الطريقة، طريقة كثير من  
المتأخرين، وإن كان المعروف عد ذلك  
في الممادح وموجبات الحسن.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٣.  
-: الأظهر عندي عد كون الرجل من مشايخ  
الإجازة في المدح دون التوثيق.  
نهاية الدراية، ص ٤١٤؛ مقباس الهداية،  
ج ٢، ص ٢١٨.  
-: إن شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة  
الشيخ، كما لا تكشف عن حسنه.  
معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٧٧.  
من وجوه هذه الطائفة:  
أنظر: "وجه من وجوه أصحابنا".  
الموافقة: قسم من العلو بالنسبة إلى رواية أحد  
كتب الحديث المعتمدة، وهو من علو  
التنزيل.  
هو وقوع الحديث عن طريق يكون عدد

الرواة فيه أقل من طريق الكتاب، كما إذا  
وقع الحديث عن علي بن إبراهيم القمي  
- شيخ الكليني - بطريق من غير جهة  
الكليني، بعدد أقل من عدد النقل عن  
طريق الكليني.

وصول الأخيار، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٢١٠؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٩.  
الموثق:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام) بمن  
نص الأصحاب على توثيقه مع فساد  
عقيدته، وتحقق ذلك في جميع رواة  
طريقه، أو بعضهم مع كون الباقيين من  
رجال الصحيح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٨٤؛ وصول  
الأخيار، ص ٩٨؛ الرواشح السماوية، ص ٤١  
(الراشحة الأولى)؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع  
المقال، ص ٣؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٠؛ توضيح  
المقال، ص ٢٤٦؛ نهاية الدراية، ص ٢٦٤؛  
مقباس الهداية، ج ١، ص ١٦٨.  
- يقال للموثق القوي أيضا؛ لقوة الظن  
بجانبه، بسبب توثيقه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٨٤؛ وصول  
الأخيار، ص ٩٨؛ الوجيزة، ص ٥؛ جامع  
المقال، ص ٣؛ توضيح المقال، ص ٢٤٦؛  
نهاية الدراية، ص ٢٦٥؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ١٧١.

وأضاف المصدر الأخير: بأن تسمية  
الموثق قويا وإن كان صحيحا لغة إلا أنه  
خلاف الاصطلاح.

له أيضا أقسام ثلاثة: أعلى وأوسط و  
أدنى على نحو ما مر في الصحيح.  
موثق:

كثيرا ما يطلق على ثقة غير إمامي، وقد يطلق على ثقة إمامي أيضا.  
موثوق به:

أي معتمد عليه ويفيد التوثيق.  
الموثوق كالصحيح:

هو ما يكون كل واحد من رواة سلسلته ثقة، ولم يكن الكل إماميا، وكان غير الإمامي ممن يقال في حقه: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه، كأبان بن عثمان، أو واقعا بعد من يقال في حقه ذلك. لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦١؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ١٧٦.

الموصول:

هو ما اتصل إسناده بنقل كل راو عمن فوّه إلى المعصوم (عليه السلام)، وهو أخص من المسند، باعتبار أن العلم بالسلسلة أعم من الاطلاع بالذكر.

لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٤.

يرادف المتصل فلاحظ عنوان " المتصل ".  
الموضوع: من الوضع، بمعنى الجعل.  
هو المكذوب المختلق المصنوع، بمعنى  
أن واضعه اختلقه لا مطلق حديث  
الكذوب؛ فإن الكذوب قد يصدق. وهو  
شر أقسام الضعيف، ولا تحل روايته  
للعالم إلا مبينا لحاله.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٥٢؛ وصول  
الأخبار، ص ١١٥؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٩٣ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛ نهاية  
الدراية، ص ٣٠٩؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٣٩٩.  
الموقوف:

هو ما وقف فيه الإسناد على الراوي ولم  
يصل إلى المعصوم (عليه السلام)، كما ترى رواة  
الحديث في بعض الأخبار يقفون في  
الإسناد على زرارة أو غيره من أصحاب  
الأئمة (عليهم السلام)، ولا يسندونه إلى الإمام (عليه السلام).  
نهاية الدراية، ص ١٨٤.

- هو ما روي عن صاحب المعصوم من غير  
أن يسند إلى المعصوم (عليه السلام).  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٥٢.  
- هو قسمان: مطلق ومقيد.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٢؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٨٠ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص ١٨٥ - ١٩٨؛  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٢٠.  
أنظر عنواني " الموقوف المطلق " و  
" الموقوف المقيد ".

الموقوف المطلق:

هو ما روي عن مصاحب المعصوم (عليه السلام) من  
نبي أو إمام، من قول أو فعل أو غيرهما،

متصلا كان مع ذلك سنده أم منقطعا.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٢؛ وصول  
الأخبار، ص ١٠٤؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٨٠ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛  
توضيح المقال، ص ٢٧٥؛ نهاية الدراية،  
ص ١٨٥ و ١٩٨ - ١٩٩؛ مقباس الهداية،  
ج ١، ص ٣٢٠.  
الموقوف المقيد:

هو ما روي عن غير مصاحب المعصوم (عليه السلام)  
مع الوقوف على ذلك الغير، مثل قوله:  
"وقفه فلان على فلان"، إذا كان الموقوف  
عليه غير مصاحب.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٣٢؛ وصول  
الأخبار، ص ١٠٤؛ الرواشح السماوية،  
ص ١٨٠ (الراشحة السابعة والثلاثون)؛  
توضيح المقال، ص ٢٧٥؛ نهاية الدراية،  
ص ١٩٩؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣٢٠.  
مولى: يطلق في اللغة على معان كثيرة: من  
المالك، والعبد، والمعتق، والمعتق، و  
الصاحب، والقريب، والحليف، و  
النزيل....

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٧٩؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ١٠ - ١١.

-: [يراد به في كلمات الأصحاب [الأغلب  
مولى العتاقة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٩٠.

-: قد يطلق على من ليس بعربي. وهذا النوع  
أيضا كثير.

الرعاية في علم الدراية، ص ٣٩٢.

-: لا يحمل على معنى إلا بالقرينة، ومع  
انتفائها، فالراجح لعله غير العربي  
الخالص.

فوائد الوحيد، ص ٤٤.

-: يطلق كثيرا على غير العربي، ولعله هو  
الغالب في استعمال أهل الرجال.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٠.

-: التميز بين هذه المعاني بما يفيد من  
القرائن.

نهاية الدراية، ص ٣٥٩.

-: إذا ذكر مفردا غير مضاف يراد به العربي  
الغير الخالص.

سماء المقال، ج ٢، ص ٢٨٣؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ١٣.

-: لا تفيد هذه اللفظة مدحا يعتد به في أي

من معانيه استعمل، نعم لو استعمل في

المصاحب والملازم والمملوك لم يبعد

إفادته المدح إذا أضيف إلى المعصوم (عليه السلام)،

أو محدث ثقة جليل، وذما إذا أضيف إلى

ملحد أو فاسق.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٤.

-: لا تفيد مدحا يعتنى به، نعم لو أضيف إلى

واحد من المعصومين (عليهم السلام) أفاده في الجملة،

وذما في الجملة لو أضيف إلى أعدائهم.

توضيح المقال، ص ٢٢٨.

المهمل: المتروك  
هو الحديث الذي لم يذكر بعض رواته في  
كتاب الرجال ذاتا ووصفا.  
لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦٢؛ مقياس الهداية، ج ١،  
ص ٣٩٧.  
- من ألفاظ الجرح والذم.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

## حرف النون

ن:

يرمز لأصحاب الإمام الحسن بن علي  
المجتبى (عليهما السلام) من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،

ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،

ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح

المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.

-: ل " عيون أخبار الرضا (عليه السلام) " للشيخ

الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن

بابويه القمي.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)،

ص ١٩٠.

نا:

مختصر " حدثنا " وقد يرمز له " ثنا " .

وصول الأخيار، ص ١٩٩ .

النادر:

قال في وصول الأخيار: ... الشاذ و

النادر فهو عندنا وعند الشافعي ما خالف

المشهور وإن كان راويه ثقة، فهما مترادفان.

وصول الأخيار، ص ١٠٨؛ مقباس الهداية،

ج ١، ص ٢٥٢.

-: ويقال له: المفرد، وهو على قسمين: فرد

ينفرد به راويه عن جميع الرواة، وذلك

الانفراد المطلق، وربما ألحقه بعضهم

بالشاذ، وفرد مضاف بالنسبة إلى جهة

معينة، كما تفرد به أهل مكة أو الكوفة أو

البصرة أو تفرد به واحد معين من أهل مكة

مثلا بالنسبة إلى غيره من المحدثين من

أهلها (١).

الرواشح السماوية، ص ١٢٩ (الراشحة

السابعة والثلاثون).

-----  
١. ما قاله سيدنا الداماد (قدس سره) شاذ، حيث ذهب إلى أن  
النادر والمفرد واحد، وهذا تفرد في الاصطلاح، أنظر  
" المفرد المطلق " و " المفرد النسبي " .

النازل:

هو كثير الواسطة مع اتصاله بخلاف العالي.  
مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٣.

الناسخ:

حديث دل على نهاية استمرار حكم  
شرعي ثابت بدليل سمعي سابق.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٢٧؛ الرواشح  
السماوية، ص ١٦٨ (الراشحة السابعة و  
الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ١،  
ص ٢٧٥ - ٢٧٦.

المثال لذلك: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): " نهيتكم  
عن ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور، ألا  
فزوروها، وعن إخراج لحوم الأضاحي  
من منى بعد ثلاث، ألا فكلوا  
وادخروا... " الحديث.

جامع أحاديث الشيعة، ج ٣، ص ٧١١.  
ناولني:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمله بطريق  
المناولة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر  
الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية الدراية، ص ٤٦٣؛  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٤٨؛ توضيح  
المقال، ص ٢٥٩.

الناوسية:

فرقة قالت: إن أبا عبد الله (عليه السلام) حي لم يموت  
ولا يموت حتى يظهر، فيملاً الأرض  
قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً؛  
لأنه القائم المهدي، وتعلقوا بحديث رواه  
رجل يقال له: عنيسة بن مصعب عن أبي  
عبد الله (عليه السلام) أنه قال: " إن جاءكم من  
يخبركم عني بأنه غسلني وكفنني و  
دفنني فلا تصدقوه "، وهذه الفرقة تسمى  
الناوسية، وإنما سميت بذلك؛ لأن

رئيسهم في هذه المقالة رجل من أهل  
البصرة يقال له: عبد الله بن ناووس.  
الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد،  
ج ٢)، ص ٣٠٥.  
- قيل: نسبوا إلى رجل يقال له: ناووس، و  
قيل: إلى قرية تسمى بذلك، ويسمون  
الصارمية أيضا.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٢٧.  
نبأنا:  
رابع صيغ أداء الحديث رتبة إذا تحمله  
الراوي بطريق السماع؛ لأن هذا اللفظ  
غالب في الإجازة.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٧٣.  
- يقولها السامع في الصدر الأول، ثم شاع  
تخصيص نبأنا بالإجازة.  
وصول الأخيار، ص ١٣٢.  
نجيب:  
لا يفيد الحديث حسنا أو قوة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٤ - ١٢٥؛ نهاية الدراية، ص ٤٠٢.

النزول (في الإسناد):

هو ضد العلو في الأقسام الخمسة.

وصول الأخيار، ص ١٤٧.

-: هو ضد العلو في الأقسام، فيكون كل قسم

من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام

النزول، خلافا لمن زعم أن العلو قد يقع

غير تابع لنزوله.

نهاية الدراية، ص ٢١٢.

أنظر " العلو " أيضا.

النسخة:

هي عنوان عام لبعض رسائل صغيرة من

مؤلفات القرون الأولى، تحتوي على

مسائل وأحكام عملية دينية، فهي من

مصادر التشريع، وهي كالأصول

الأربعمئة، يرويها الراوي لها عن مصنفه

مع الواسطة أو بلا واسطة فيعبر عنها

ب " نسخة فلان عن فلان... " .

فلعل " النسخة " اسم لكتاب جمع فيه أحكام

تأسيسية وضعها الإمام وأملأه على الراوي،

في قبال الأصل الذي هو كتاب جمع فيه

أحكام إمضائية، نقلها الراوي (وهو المصنف

للأصل أو الراوي عن آبائه) ثم عرضها على

الإمام، وأخذ تأييده لها.

الذريعة، ج ٢٤، ص ١٤٨.

-: إن " النسخة " قريبة من الأصل في كونها

مروية.

الذريعة، ج ٢٤، ص ٣١٨.

النص:

هو ما كان راجح الدلالة على المقصود من

غير معارضة الأقوى أو المثل.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص ٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٣١٦.

النقل بالمعنى = رواية الحديث بالمعنى  
راجع: "رواية الحديث بالمعنى".  
نقل حديث غير صحيح متضمن لوثاقه  
الرجل أو جلالته أو مدحه:

إن المظنون تحققها فيه، وإن لم يصل  
الحديث إلى حد الصحة، وإذا تأيد مثل  
هذا الحديث باعتداد المشايخ ونقلهم إياه  
في مقام بيان حال الرجل وعدم إظهار  
تأمل فيه الظاهر في اعتمادهم عليه قوى  
الظن، وربما يحكم بثبوتها بمثله هذا. و  
إذا تأيد بمؤيد معتد به يحكمون بها البتة.  
فوائد الوحيد، ص ٥٨؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٨٤.

-: إن انضم إلى ذلك ما يؤيده - كنقل المشايخ  
لذلك الخبر عند ذكره، واعتمادهم به -  
قوى الظن، وربما بني عليه التوثيق إن

ظهرت منهم أمارات القبول.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٦؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٢٥.

نقي الحديث: نظيف الحديث من المنكر.  
من ألفاظ المدح.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٥.

-: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

النميرية أو النصيرية:

فرقة قالت بنبوة رجل يقال له " محمد بن

نصير النميري "، وكان يدعي إنه نبي بعثه

أبو الحسن العسكري (عليه السلام)، وكان يقول

بالتناسخ والغلو في أبي الحسن، ويقول

فيه بالربوبية، ويقول بالإباحة للمحارم،

ويحلل نكاح الرجال.

فرق الشيعة، ص ١٠٢ - ١٠٣؛ رجال

الكشي، ص ٥٢٠ - ٥٢١.

-: إن المعروف الآن عند الشيعة - عوامهم و

أكثر خواصهم لا سيما شعرائهم - إطلاق

النصيري على من قال بربوبية على (عليه السلام).

توضيح المقال، ص ٢٢٣.

النوادر أو كتاب نوادر:

الظاهر أنه ما اجتمع فيه أحاديث لا تضبط

في باب لقلته، بأن يكون واحدا أو متعددا

لكن يكون قليلا جدا.

فوائد الوحيد، ص ٣٤.

-: قيل: إنه مجمع أخبار من أبواب شتى كما

يرى في نوادر كل كتاب من كتب الجوامع

كنوادر الصلاة ونوادر الزكاة، وأنت تعلم

أن هذا إنما يتم في ملحقات الأبواب كما

مثلنا، دون ما ألف على الاستقلال كنوادر

محمد بن أحمد بن يحيى، فإننا نتكلم في

الكتب المستقلة دون الأبواب الملحقة،  
إلا أن يلتزم ذلك في المستقل أيضا بناء  
على أنه إنما يذكر فيها من كل باب نادرة،  
لكن مثل هذا يبعد في مثل نوادر محمد بن  
أحمد الجامعة لكل ما يراد.

عدة الرجال، ج ١، ص ٩٧.

-: المراد بالنوادر ما قلت روايته وندر العمل به.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١١٣؛ تكملة

الرجال، ج ١، ص ٤٠.

-: هو يشارك الأصل، إلا أن المجتمع فيه قليل

من الأحاديث الغير المثبتة في كتاب، فمرة

هي من سنخ واحد، فيقال: إنه نوادر الصلاة

أو الزكاة مثلا، وأخرى من أصناف مختلفة

فيقتصر على أنه نوادر أو كتاب نوادر.

توضيح المقال، ص ٢٣٤.

-: أما النسبة بين الأصل والنوادر، فالأصل أن

النوادر غير الأصل وربما يعد من الأصول.

فوائد الوحيد، ص ٣٣.

أنظر "الأصل" أيضا.

حرف الواو

واسع الرواية: كثير الرواية.

من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

وافد القميين: رسولهم إلى الإمام (عليه السلام).

المراد إلى من عاصره من الأئمة لما

يعرض من المسائل وحمل الأموال

إليهم (عليهم السلام) ونحو ذلك.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٢.

الواقفي:

ربما يطلق الواقفي على من وقف على

غير الكاظم (عليه السلام)، كمن وقف على أمير

المؤمنين (عليه السلام) أو وقف على الصادق (عليه السلام) أو

الحسن العسكري (عليه السلام) لكن مع التقييد

بالموقوف عليه، كما يقال: الواقفة على

الصادق (عليه السلام)، وإن كان لهم أسماء آخر

كالناوسية لمن وقف عليه.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٣٠.

أنظر " الواقفية " أيضا.

الواقفية (وقد يقال: الموسوية):

فرقة قالت: إن موسى بن جعفر (عليه السلام) لم يمت

وأنه حي، ولا يموت حتى يملك شرق

الأرض وغربها، ويملاؤها كلها عدلا كما

ملئت جورا وأنه القائم المهدي، وقال

بعضهم: إنه القائم وقد مات، ولا تكون

الإمامة لغيره حتى يرجع فيقوم ويظهر، و

قال بعضهم: إنه قد مات وأنه القائم وأن

فيه شبهة من عيسى بن مريم وأنه لم

يرجع، ولكنه يرجع في وقت قيامه فيملاؤها

(180)

الأرض عدلا كما ملئت جورا.  
وأنكر بعضهم قتله وقالوا: مات ورفع الله  
إليه وأنه يرده عند قيامه، فسموا هؤلاء  
جميعا الواقفة لوقوفهم على موسى بن  
جعفر (عليه السلام) أنه الإمام القائم، ولم يأتوا بعده  
بإمام ولم يتجاوزوه إلى غيره، وقد لقب  
الواقفة بعض مخالفيها ممن قال بإمامة  
علي بن موسى (عليه السلام) الممطورة، وغلب  
عليها هذا الاسم وشاع لها.  
فرق الشيعة، ص ٩٠ - ٩١.

-: اختلفت الواقفة في الرضا (عليه السلام) ومن قام من  
آل محمد بعد أبي الحسن موسى (عليه السلام) فقال  
بعضهم: هؤلاء خلفاء أبي الحسن وأمرأؤه  
وقضاته إلى أوان خروجه، وإنهم ليسوا  
بأئمة وما ادعوا الإمامة قط، وقال  
الباقون: إنهم ضالون مخطئون ظالمون  
[ نستجير بالله ].

الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد،  
ج ٢)، ص ٣١٣.

-: صريح بعض المتأخرين أن القائلين بختم  
الإمامة على الكاظم (عليه السلام) هم: الموسوية، ولهم  
ثلاث فرق، فمنهم: من يشكون في حياته و  
مماته ويسمون بالممطورة. ومنهم من  
يجزمون بموته ويسمون بالقطعية. ومنهم:  
من يقولون بحياته، ويسمون بالواقفية، و  
عليه فالممطورة قسيم للواقفية.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٢٨.

واه: اسم فاعل من وهى.

أي: ضعف في الغاية، وهو كناية عن شدة  
ضعف الراوي وسقوط اعتبار حديثه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩.

-: من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩؛ حاوي

الأقوال، ج ١، ص ١٠١.  
- من ألفاظ الجرح والذم.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).  
الوثاقة بالمعنى الأخص:  
هي كون الرجل عدلاً إمامياً ضابطاً.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤١.  
- من يوثق بدينه وأمانته، وبالجملة من  
جميع الجهات، وليس ذلك عندنا إلا  
العدل منا.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١١٢.  
الوثاقة بالمعنى الأعم:  
هي كون الرجل في نفسه محل وثوق و  
طمأنينة من دون نظر إلى مذهبه.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٤١.  
- المتحرج في روايته، الضابط لها، أو في  
دينه وإن لم يكن مؤمناً.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١١٢ - ١١٣.

الوجادة: بكسر الواو، وهي مصدر وجد يجد،  
مولد من غير العرب.

وهي قسم من أنحاء تحمل الحديث، وهي  
أن يجد إنسان كتابا أو حديثا مروى إنسان  
بخطه، معاصر له أو غير معاصر، ولم يسمعه  
منه هذا الواجد ولا له إجازة منه ولا نحوها.  
الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩٧ - ٢٩٨؛  
وصول الأخبار، ص ١٤٣؛ الوجيزة، ص ٦؛  
جامع المقال، ص ٤١؛ لب الباب (ميراث  
حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٤؛  
توضيح المقال، ص ٢٦٢؛ مقباس الهداية،  
ج ٣، ص ١٦٥.

والمثال لذلك: نقل الرواية عن الكتب  
الأربعة، ومرويات المحمدين الثلاث من  
غير إجازة.

وجدت بخط فلان أو في كتابه:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمله بطريق  
الوجادة فيما إذا وثق بأنه خط المذكور أو  
كتابه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩٨ - ٢٩٩؛  
وصول الأخبار، ص ١٤٣؛ الوجيزة، ص ٦؛  
جامع المقال، ص ٤١؛ لب اللباب (ميراث  
حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٤؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٦٨؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١٦٥ - ١٦٦.

وجوه الإجازة: تتصور على أقسام كثيرة جدا و  
المهم منها أربعة، وهي:

١. أن يجيز معينا لمعين، كما إذا قال:

"أجزتك كتاب الكافي".

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٦٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٥؛ الوجيزة، ص ٦، جامع  
المقال، ص ٤٠؛ لب الباب، (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية

الدراية، ص ٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١١٦.

٢. أن يجيز معينا غير معين، كما إذا قال:  
"أجزتك مسموعاتي".

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٦٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٥؛ الوجيزة، ص ٦؛ جامع  
المقال، ص ٤٠؛ لب الباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١١٧.

٣. أن يجيز معينا لغير معين، كما إذا قال:  
"أجزت هذا الحديث أو كتاب الكافي  
لكل أحد، أو لأهل زماني".

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٦٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٦؛ الوجيزة، ص ٦؛ جامع  
المقال، ص ٤٠؛ لب اللباب، (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ١١٨.

٤. إجازة غير معين لغير معين، كما إذا  
قال: "أجزت كل أحد مسموعاتي".

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٦٥؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٦؛ الوجيزة، ص ٦؛ جامع  
المقال، ص ٤٠؛ لب اللباب (ميراث حديث  
شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛ نهاية

الدراية، ص ٤٥٥؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ١١٨.

وجوه السماع: السماع يتحقق بوجوده مختلفة و هي:

١. قراءة الشيخ من كتاب مصحح على خصوص الراوي عنه، بأن يكون هو المخاطب الملقى إليه الكلام.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٢؛ توضيح المقال، ص ٢٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٦٨.

٢. قراءة الشيخ من كتاب مصحح مع كون الراوي أحد المخاطبين.

لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٢، بتفاوت غير محل؛ توضيح المقال، ص ٢٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٦٨.

٣. قراءة الشيخ من كتاب مصحح مع كون الخطاب إلى غير الراوي عنه، فيكون الراوي عنه مستمعا أو سامعا صرفا.

لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٢؛ توضيح المقال، ص ٢٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٦٨.

٤ و ٥ و ٦. ما ذكر - مع كون قراءته - من حفظه.

لب اللباب، (ميراث حديث شيعة، ص ٤٦٢؛ توضيح المقال، ص ٢٥٣؛ مقباس الهداية، ج ٣، ص ٦٨.

وجوه القراءة على الشيخ: القراءة على الشيخ تقع على وجوه سبعة وهي:

١. قراءة الراوي على الشيخ من كتاب بيده، وفي يد الشيخ أيضا مثله مع الصحة.

٢. قراءة الراوي على الشيخ من كتاب

بيده، والشيخ يستمع عن حفظه.  
٣. قراءة الراوي لما يحفظه، والأصل بيد  
الشيخ فيسمع.

٤. قراءة الراوي عن حفظه، واستماع  
الشيخ أيضا عن حفظه.

٥. قراءة الراوي من كتاب بيده والأصل  
بيد ثقة غير الشيخ، فيسمع الشيخ.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٨؛ وصول  
الأخبار، ص ١٣٢؛ لب اللباب (ميراث  
حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٦٣؛  
مقباس الهداية، ج ٣، ص ٨٤.

٦. قراءة غير الراوي من كتاب بيده لما  
يحفظه الراوي، فيسمع الشيخ من كتاب  
بيده.

وصول الأخبار، ص ١٣٢؛ لب اللباب  
(ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)،

ص ٤٦٣؛ توضيح المقال، ص ٢٥٥؛ مقباس  
الهداية، ج ٣، ص ٨٥.

جعل هذا القسم في الوجيزة، ص ٦ في حكم  
القراءة على الشيخ، وتبعه في نهاية الدراية،  
ص ٤٥٠.

٧. هو السادس مع استماع الشيخ حفظا

من دون أن يكون الأصل بيده، أو يد ثقة.  
وصول الأخيار، ص ١٣٢، لب اللباب  
(ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)؛ توضيح  
المقال، ص ٢٥٥؛ مقباس الهداية، ج ٣،  
ص ٨٥.

وجه (أو وجيه): في اللغة بمعنى القدر و  
المنزلة، ووجوه القوم ساداتهم.  
سماء المقال، ج ٢، ص ٢٦٦.  
-: يظهر من بعض الأساطين كالمولى التقي  
المجلسي جريهم على دلالة ذلك اللفظ  
على الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص ٣٢؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ١٢١؛ سماء المقال، ج ٢، ص ٢٦١.  
-: داخل في قسم الحسن، فينقل رواية  
الراوي المتصف به للاعتبار والنظر، و  
يكون مقويا وشاهدا.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.  
-: يفيد مدحا معتدا به.  
فوائد الوحيد، ص ٣٢؛ رجال الخاقاني،  
ص ٣٢٣.

-: المراد به أن للراوي رتبة وحظا.  
تكملة الرجال، ج ١، ص ٥٢.  
-: يعد رواية الراوي المتصف به في الحسن  
كالصحيح.

نهاية الدراية، ص ٣٩٧.  
-: من ألفاظ التوثيق والمدح.  
الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية  
عشر).

وجه من وجوه أصحابنا: تقدم معناه بعنوان  
"وجه".

يفيد مدحا معتدا به، أقوى مما يستفاد من  
"وجه" فتأمل.

فوائد الوحيد، ص ٣٢.

-: قد يقال: بأنه لا وجه للفرق بين إضافة الوجه للأصحاب وعدمه بجعل المضاف أقوى، بل هما إن لم يكونا سواء فقد يقال بأن المطلق أقوى لانصرافه إلى الأكمل، و قد يدفع بأنه مع الإضافة ظاهر، بل صريح في كونه إماميا ووجيها في الحديث فيهم، ومرجعا للعامة أو للواقفة أو غيرهم من المنحرفين، ولعل الأمر بالتأمل إشارة إلى ذلك.

رجال الخاقاني، ٣٢٤.  
أنظر: عنوان "وجه" أيضا.

ورد:

يقولها مرید رواية حديث ضعيف أو مشكوك في صحته بغير إسناد.  
الرعاية في علم الدراية، ص ١٦٥؛ الرواشح السماوية، ص ٢٠٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ مقباس الهداية، ج ١، ص ٤١٨.  
ورع: الورع - بكسر الراء - هو من يتصف بالورع - بفتح الراء -، والورع لغة هو: الكف عن محارم الله تعالى.  
مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٩.

-: هو دال على المدح التام القريب من الوثاقة، بل لعله دال عليها.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٩.

-: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

-: نص في التعديل.

الفصول، ص ٣٠٣.

الوصية:

قسم من أنحاء تحمل الحديث، وهي أن

يوصي الراوي عند سفره أو موته بكتاب

يرويه فلان بعد موته.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٩٥؛ وصول

الأخبار، ص ١٤٣؛، نهاية الدراية، ص ٤٧١؛

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٦٢.

وضاع أو وضاع للحديث:

أي: يختلقه ويكذبه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩.

-: من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٩ الرواشح

السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر)؛

الوجيزة، ص ٥؛ حاوي الأقوال، ج ١،

ص ١٠١؛ جامع المقال، ص ٢٦؛ عدة

الرجال، ج ١، ص ١٥٢؛ توضيح المقال،

ص ٢٠٩؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٦؛ مقباس

الهداية، ج ٢، ص ٢٩٣.

وقوع الاتفاق على العمل بخبر:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،

ص ٢٨٨.

وقوع الاتفاق على الفتوى بخبر:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٥٩؛ مقباس الهداية، ج ٢،

ص ٢٨٨.

وقوع الرجل في السند الذي حكم  
العلامة بصحة حديثه:  
من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٥٦؛ منتهى المقال، ج ١،  
ص ٩٦؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٨١.

وقوع الرجل في سند حديث صدر  
الطعن فيه من غير جهته:

ربما يظهر من بعض وثاقته، ومن بعض مدحه  
وقوته، ومن بعض عدم مقدوحيته، فتأمل.

فوائد الوحيد، ص ٥٠.

- من أمارات المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٤٧؛ نهاية الدراية،  
ص ٤٢٦.

- إن السكوت عنه والتعرض لغيره ربما

يكشف عن عدم مقدوحيته، بل ربما

يكشف عن مدحه وقوته، بل وثاقته.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٧٤.

وقوع الرجل في سند حديث وقع اتفاق

الكل أو الجمل على صحته:

أخذ دليلاً على الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص ٥٠؛ مقباس الهداية، ج ٢،  
ص ٢٧٣؛ منتهى المقال، ج ١، ص ٩٢.  
- من أمارات الوثيقة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٥.  
وكيل (لأحد الأئمة (عليهم السلام)):  
مجرد توكيل بعض المعصومين لرجل لا  
يثبت عدالة ذلك الرجل ما لم يكن للوكالة  
جهة مشروطة بها.

حاوي الأقوال، ج ١، ص ١٠١.  
- مفيدة للحسن مطلقاً، سواء كان للوكالة  
جهة مشروطة بالعدالة أو لا.

تكملة الرجال، ج ١، ص ٥١.  
- من أمارات الوثيقة.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٣٤.  
- لا تدل بمجرد ما على شيء، اللهم إلا أن  
تكون الوكالة على جهة معتد بها، أي  
بالعدالة.

نهاية الدراية، ص ٤١٧؛ جامع المقال،  
ص ٢٧.

- كون الراوي وكيلاً لأحد الأئمة (عليهم السلام) من  
أقوى أمارات المدح، بل الوثيقة و  
العدالة.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٥٨؛ تنقيح  
المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ٢١٠.  
- من أمارات المدح

فوائد الوحيد، ص ٤٥.  
- إنهم (عليهم السلام) لا يجعلون الفاسق وكيلاً.  
التعليقة على منهج المقال، ص ٢١.

حرف الهاء

الهاشمية:

فرقة قالت: إن محمد بن الحنفية مات، و  
الإمام بعده عبد الله بن محمد ابنه، وكان  
يكنى أبا هاشم، وهو أكبر ولده، وإليه  
أوصى أبوه، فسميت هذه الفرقة الهاشمية  
بأبي هاشم.

فرق الشيعة، ٤٧ - ٤٨؛ الملل والنحل، ج ١،  
ص ٢٤٢ - ٢٤٣.

حرف الياء

ى:

يرمز لأصحاب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١، ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.  
- يرمز لحديث روي عن الإمام الحجة المهدي (عج).

يب:

رمز لكتاب تهذيب الأحكام، للشيخ الطوسي.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٩. يحتج بحديثه: يستدل بحديثه ويعتمد عليه. يفيد المدح دون التعديل والتوثيق؛ لأنه قد يحتج بالضعيف إذا انجبر. الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤؛ مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٢.  
- يفيد مدحا.

عدة الرجال، ج ١، ص ١١٨؛ نهاية الدراية، ص ٣٩٥.

- من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص ٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

يخرج شاهدا، أو يجوز أن يخرج شاهدا: هذا في كلام ابن الغضائري كثير، عبارة دامة، ومعناها على الظاهر أن يخرج

بصيغة المجهول من باب التفعيل، معناه أنه يجب أن لا يعد من الشهود (١) على مطلب، أو على تعديل من يروي عنه؛ فإنه غالبا واقع بعد " يروي عن الضعفاء "، فتأمل.

طرائف المقال، ج ٢، ص ٢٧٢.

يروي الصحيح والسقيم:

أي: قد ينقل الأحاديث المقبولة وقد ينقل الأحاديث المردودة. وهو من ألفاظ الدم.

يروي عن الضعفاء:

لا يدل على جرح الراوي.

الوجيزة، ص ٥. إذ لا منافاة بين الوثيقة و الرواية عن الضعفاء. نهاية الدراية، ص ٤٣٦.

- من أسباب الدم عند القميين وابن الغضائري.

فوائد الوحيد، ص ٦٠.

- جعل القميون وابن الغضائري كثرة الرواية عن الضعفاء من أسباب الدم.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٠٧.

يروي الغرائب:

الغرائب جمع الغريب، والغريب بمعنى

العجيب وغير المألوف، ومن الكلام:

البعيد الفهم، فهنا بمعنى أن الراوي ينقل

أحاديث مشتملة على مطالب غامضة و

يحتمل أن يكون المراد نقله الشواذ من

الأخبار، فعلى الأول لا تفيد مدحا ولا

ذما، وعلى الثاني تفيد مرجوحية حديثه.

يروي المناكير:

أنظر " منكر الحديث ".

يعتمد المراسيل: أي يعتني بالأخبار المرسلة

التي لا اعتبار بها.

ليس من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص ٥؛ نهاية الدراية، ص ٤٣٦.  
يعرف حديثه وينكر:  
المراد أنه يؤخذ به تارة ويرد أخرى، أو  
أن من الناس من يأخذ به ومنهم من يرده  
وذلك إما لضعفه أو لضعف حديثه.  
وربما قالوا في الراوي نفسه: إنه يعرف و  
ينكر.

عدة الرجال، ج ١، ص ٢٤٤ - ٢٤٥؛ نهاية  
الدراية، ص ٤٣٧.

-: في دلالاته على الجرح تأمل.

الوجيزة، ص ٥.

-: ليس من أسباب الجرح وضعف الحديث  
على رواية المتأخرين. نعم هو من أسباب  
المرجوحية المعتبرة في مقامها.  
فوائد الوحيد، ص ٤٣.

-----  
١. مراده (قدس سره) أن لا يعد دليلا على مطلب، بل يجوز أخذه  
شاهدا ومؤيدا.

- : ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و بين العدالة، لكن تصلح للترجيح. عدة الرجال، ج ١، ص ١٦٤.
- : لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه. ولعله لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.
- توضيح المقال، ص ٢١١.
- : لا ظهور له بالقدح. نهاية الدراية، ص ٤٣٧.
- : لا شبهة في إفادته الذم في حديث الراوي، وفي دلالته على القدح في العدالة خلاف.
- مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٩٩ - ٣٠٠. يعلق الأسانيد بالإجازات: معناها: عدم ذكر الراوي طرقة إلى الكتب التي أخذ عنها الروايات. فبدأ في أسانيد رواياته بذكر صاحب الكتاب الذي أخذ عنه الرواية المجاز بأخذه عنه بإجازة مشايخه.
- لا تفيد مدحا ولا قدحا. يكتب حديثه: أي محل اعتماد واعتناء بحيث يكتب ما ينقله. يفيد المدح دون التوثيق. الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ - ٢٠٨.
- : مختلف في ثبوت التعديل به. جامع المقال، ص ٢٦ - ٢٧.
- : من ألفاظ المدح. عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.
- : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية. نهاية الدراية، ص ٣٩٩.
- : لا ريب في إفادته المدح المعتد به؛ لدلالته على كونه محل اعتناء واعتماد في

الحديث، نعم هو أعم من التوثيق.  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٣.

ين:

يرمز لأصحاب الإمام علي بن  
الحسين (عليهما السلام)، من رجال الشيخ الطوسي.  
رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ جامع الرواة، ج ١،  
ص ٧؛ نقد الرجال، ص ٣؛ عدة الرجال، ج ١،  
ص ٥٠؛ طرائف المقال، ج ١، ص ٣٨؛ تنقيح  
المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.  
لحديث روي عن الإمام علي بن  
الحسين (عليهما السلام).

ينظر في حديثه: بمعنى أنه لا يطرح، بل ينظر  
فيه ويختبر حتى يعرف فلعله يقبل.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٥.

-: يفيد المدح دون التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ - ٢٠٨.

-: مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص ٢٦ - ٢٧.

- من ألفاظ المدح.  
عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.  
- من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.  
نهاية الدراية، ص ٣٩٩.  
- لا ريب في إفادته المدح المعتد به؛ لدلالته  
على كونه محل اعتناء واعتماد في  
الحديث، نعم هو أعم من التوثيق.  
مقياس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٣.  
يونسى: أي من أصحاب يونس بن عبد  
الرحمان فإنه كان متكلماً له مقالات خاصة  
به.

اختلف في إفادتها المدح أو الذم. فهم  
العلامة منه المدح، والأظهر أنه ذم؛ لأن  
الظاهر أن المراد به أنه من أصحاب يونس  
في ما نسب إليه من المقالات الفاسدة.  
قاموس الرجال، ج ١، ص ٨١ - ٨٢.  
يه:

رمز لكتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ  
الصدوق محمد بن علي بن بابويه القمي.  
جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ طرائف المقال،  
ج ١، ص ٣٩؛ تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد  
الرجالية)، ص ١٩٠.  
- للشيخ الصدوق محمد بن بابويه.  
رجال ابن داوود، ص ٢٦.

## المراجع والمصادر

١. أمل الآمل، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ. ق)، تحقيق: أحمد الحسيني، النجف الأشرف: مطبعة الآداب.
٢. إيضاح الاشتباه، العلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ. ق)، تحقيق: محمد الحسون، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١١ هـ. ق، الطبعة الاولى.
٣. تصحيح الاعتقاد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المفيد (ت ٤١٣ هـ. ق)، (المطبوع ضمن مصنفات الشيخ المفيد في المجلد الخامس)، قم، ١٤١٣ هـ. ق، الطبعة الاولى.
٤. التعليقة على منهج المقال، آقا محمد باقر بن محمد أكمل (ت ١٢٠٦ هـ. ق - المعروف بالوحيد البهبهاني)، طبع في هامش منهج المقال.
٥. تكملة الرجال، عبد النبي الكاظمي (ت ١٢٥٦ هـ. ق)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: مكتبة الإمام الحكيم العامة، مطبعة الآداب.
٦. تنقيح المقال، عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ. ق)، النجف الأشرف: المطبعة المرتضوية، طبعة حجرية.
٧. توضيح المقال، ملا علي الكني الطهراني (ت ١٣٠٦ هـ. ق)، تحقيق: محمد حسين

- المولوي، قم: دار الحديث، ١٣٨٠ ش، الطبعة الاولى.
٨. تهذيب الأحكام، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ. ق)، تحقيق: حسن الموسوي الخرسان، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٤ ش، الطبعة الثالثة.
٩. جامع أحاديث الشيعة، بإشراف: السيد محمد حسين الطباطبائي البروجردي (ت ١٣٨٠ هـ. ق)، وباهتمام: إسماعيل المعزي، قم: مطبعة "مهر".
١٠. جامع الرواة، محمد بن علي الأردبيلي (كان حيا ١١٠٠ هـ. ق)، قم: مكتبة آية الله المرعشي، ١٤٠٣ هـ. ق.
١١. جامع المقال، فخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥ هـ. ق)، تحقيق: محمد كاظم الطريحي، طهران: المطبعة الحيدرية.
١٢. حاوي الأقوال، عبد النبي الجزائري (ت ١٠٢١ هـ. ق)، تحقيق: مؤسسة الهداية لإحياء التراث، قم، ١٤١٨ هـ. ق، الطبعة الاولى.
١٣. رجال الخاقاني، علي بن حسين الخاقاني (ت ١٣٣٤ هـ. ق)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ. ق، الطبعة الثانية.
١٤. رجال السيد بحر العلوم، محمد مهدي بحر العلوم الطباطبائي (ت ١٢١٢ هـ. ق)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم وحسين بحر العلوم، طهران: منشورات مكتبة الصادق، ١٣٦٣ ش، الطبعة الاولى.
١٥. رجال الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ. ق)، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٥ هـ. ق، الطبعة الاولى.
١٦. رجال الكشي = اختيار معرفة الرجال، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ. ق)، تحقيق: حسن المصطفوي، جامعة مشهد المقدسة، ١٣٤٨ ش، الطبعة الاولى.

١٧. الرسائل، زين الدين علي بن أحمد العاملي الجبعي - المعروف بالشهيد الثاني - (ت ٩٦٥ هـ. ق)، قم: مكتبة بصيرتي.
١٨. الرعاية في علم الدراية، زين الدين علي بن أحمد - المعروف بالشهيد الثاني - (ت ٩٦٥ هـ. ق)، تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال، قم: منشورات مكتبة آية الله المرعشي، ١٤١٣ هـ. ق، الطبعة الثانية.
١٩. الرواشح السماوية، محمد بن محمد باقر الحسيني - السيد الداماد - (ت ١٠٤١ هـ. ق)، قم: منشورات مكتبة آية الله المرعشي، ١٤٠٥ هـ. ق.
٢٠. سماء المقال، أبو الهدى الكلباسي الإصفهاني (ت ١٣٥٦ هـ. ق)، تحقيق: محمد الحسيني القزويني، قم: مؤسسة ولي العصر للدراسات الإسلامية، ١٤١٩ هـ. ق، الطبعة الأولى.
٢١. طرائف المقال، علي أصغر بن السيد محمد شفيع الجابلي (ت ١٣١٣ هـ. ق)، تحقيق: مهدي الرجائي، قم: مكتبة آية الله المرعشي، ١٤١٠ هـ. ق، الطبعة الأولى.
٢٢. الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الإسفرائيني (ت ٤٢٩ هـ. ق)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، ١٣٨٨ هـ. ق، الطبعة الرابعة.
٢٣. الفصول الغروية، محمد حسين الإصفهاني (ت ١٢٥٠ هـ. ق)، قم: مطبعة نمونه، ١٤٠٤ هـ. ق، طبعة حجرية.
٢٤. الفصول المختارة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ١٤١٣ هـ. ق)، قم، ١٤١٣ هـ. ق، الطبعة الأولى، طبع ضمن مصنفات الشيخ المفيد في المجلد الثاني.
٢٥. فوائد الوحيد، محمد باقر بن محمد أكمل - الوحيد البهبهاني - (ت ١٢٠٦ هـ. ق)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ. ق،

- الطبعة الثانية، طبع مع رجال الخاقاني.
٢٦. قاموس الرجال، محمد تقي التستري (ت ١٤١٤ هـ. ق)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٠ هـ. ق، الطبعة الثانية.
٢٧. قوانين الاصول، ميرزا أبو القاسم القمي (ت ١٢٣١ هـ. ق)، طبعة حجرية.
٢٨. الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩ هـ. ق)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٧ ش، الطبعة الثالثة.
٢٩. لب اللباب، محمد جعفر شريعتمدار الإستر آبادي (ت ١٢٦٣ هـ. ق)، مؤسسة دار الحديث الثقافية، قم، ١٣٧٨ ش، الطبعة الاولى، طبع ضمن مجموعة " ميراث حديث شيعة " في الدفتر الثاني.
٣٠. مستدركات مقباس الهداية، محمد رضا المامقاني (أستاذنا المعاصر)، قم: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ١٤١٣ هـ. ق، الطبعة الاولى.
٣١. مستدرک وسائل الشيعة، ميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠ هـ. ق)، الطبعة الحجرية.
٣٢. مشرق الشمسين، بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي (ت ١٠٣٠ هـ. ق)، قم: مكتبة بصيرتي، ١٣٩٨ هـ. ق، طبع مع كتاب الحبل المتين وغيره.
٣٣. معالم العلماء، محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨ هـ. ق)، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: منشورات المطبعة الحيدرية، ١٣٨٠ هـ. ق.
٣٤. معجم رجال الحديث، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت ١٤١٤ هـ. ق)، قم: منشورات مدينة العلم، ١٤٠٣ هـ. ق، ٢٣ مجلد، الطبعة الثالثة.
٣٥. معجم الرموز والإشارات، محمد رضا المامقاني (أستاذنا المعاصر)، قم: مطبعة " مهر "، ١٤١١ هـ. ق، الطبعة الاولى.
٣٦. مقباس الهداية، عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ. ق)، تحقيق: محمد رضا المامقاني، قم: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ١٤١١ هـ. ق، الطبعة الاولى.

٣٧. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ. ق)،  
تحقيق: أحمد فهمي محمد، بيروت: دار السرور، ١٣٦٨ هـ. ق، الطبعة الأولى.  
٣٨. منتقى الجمال، جمال الدين حسن بن زين الدين الشهيد الثاني - صاحب المعالم

(ت ١٠١١ هـ. ق)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي،  
١٣٦٢ ش، الطبعة الأولى.

٣٩. منهج المقال، ميرزا محمد بن علي بن إبراهيم الأستر آبادي (ت ١٠٢٨ هـ. ق)،  
طهران، ١٣٠٦ هـ. ق، طبعة حجرية.

٤٠. نهاية الدراية (في شرح الوجيزة)، السيد حسن الصدر العاملي الكاظمي (ت  
١٣٥٤

هـ. ق)، تحقيق: ماجد الغرباوي، نشر المشعر.

٤١. الوجيزة (في الرجال)، محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (ت ١١١١ هـ. ق)  
تحقيق: محمد كاظم رحمان ستايش، طهران: مؤسسة الطباعة والنشر لوزارة  
الإرشاد، ١٤٢٠ هـ. ق، الطبعة الأولى.

٤٢. الوجيزة في علم الدراية، بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي (ت ١٠٣٠ هـ.  
ق)،

قم: منشورات مكتبة بصيرتي، ١٣٩٨ هـ. ق، طبع مع كتاب الحبل المتين وغيره.  
٤٣. وسائل الشيعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ. ق)، طهران:  
المكتبة  
الإسلامية.

٤٤. وصول الأخيار إلى اصول الأخبار، حسن بن عبد الصمد الحارثي (ت ٩٨٤ هـ.  
ق)،

تحقيق: عبد اللطيف الكوهكمري، قم: مجمع الذخائر الإسلامية، ١٤٠١ هـ. ق.